

بازدید شد
۱۳۸۲
۳۵۸۶
بازرسی شد



کتابخانهٔ مجلس شورای ملی
کتاب
مؤلف
موضوع
شمارهٔ دفتر
۲۷۹۵۶
۳۰۸۴



کتابخانهٔ مجلس شورای ملی
کتاب
مؤلف
موضوع
شمارهٔ دفتر
۲۷۹۵۶
۱۰۵۷۰
۳۵۸۶
۱۳۸۲
۳۰۸۴

كتابخانه مجلس شوراى ملى [illegible]

كلما كان فيه عن ابي جعفر ع فهو محمد الباقر وما كان فيه عن ابي عبد الله ع فهو جعفر الصادق وما كان فيه عن احدهما ع فهو الباقر او الصادق وما كان فيه عن ابي الحسن ع او ابي الحسن الماضي او ابي الحسن الاول او عن العالم او عن الفقيه او عن العبد الصالح او عن رجل او عن الرجل او الشيخ فهو موسى الكاظم لان التقية كانت شديدة في عصره [illegible] وما كان فيه عن ابي الحسن الثاني فهو علي الرضا ع وما كان فيه عن ابي جعفر الثاني فهو محمد الجواد وما كان فيه عن ابي الحسن الثالث فهو علي الهادي وما كان فيه عن ابي محمد فهو العسكري ع من [illegible]

١

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم اني احمدك واشكرك واومن بك واتوكل عليك وتقربني اليك واشهد لك بالتفرد بوحدانيتك وبتنزيهك عما لا يليق بجلالك مما نسبك اليه من شبهك بخلقك والحد في اسمائك واقر لك بعدل افعالك فيما اقتضيت من حكمك فيما انبت الخليقة لم تخلق عبادك لفاقة ولا كلفتهم الا دون الطاقة وانك ابتدأتهم بالنعم رحيما وعرضتهم لاستحقاق حكيما فاكملت لكل مكلف عقله واوضحت له سبيله ولم تكلف مع عدم الجوارح ما لا يبلغ الا بها ولا مع عدم المخبر الصادق ما لا يدرك الا به فبعثت رسلك مبشرين ومنذرين وامرتهم بنصب حجج معصومين يدعون الى سبيلك بالحكمة والموعظة الحسنة لئلا يكون للناس عليك حجة بعدهم وليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة فعليهم بذلك ثناؤك بديتك واوجبت عليهم حمدك فلك الحمد عدد ما احصى كتابك واحاط به علمك وتعاليت عما يقول الظالمون علوا كبيرا

قال الشيخ الامام السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه اما بعد فانه لما ساقني القضاء الى بلاد الغربة وحصلني القدر منها بارض بلخ من قصبة ايلاق وردها الشريف الدين ابو عبد الله المعروف بنعمة وهو محمد بن الحسن بن اسحاق بن الحسين بن الحسين بن اسحاق بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام فدام بمجالسته سروري وانشرح بمذاكرته صدري وعظم بمودته تشرفي لاخلاق قد جمعها الى شرفه من ستر وصلاح وسكينة ووقار وديانة وعفاف وتقوى واخبات فذاكرني بكتاب صنفه محمد بن زكريا المتطبب الرازي وترجمه بكتاب من لا يحضره الطبيب وذكر انه شاف في معناه وسالني ان اصنف له كتابا في الفقه والحلال والحرام والشرائع والاحكام موفيا على جميع ما صنفت في معناه واترجمه بكتاب من لا يحضره الفقيه ليكون اليه مرجعه وعليه معتمده وبه اخذه ويشترك في اجره من ينظر فيه وينسخه ويعمل بمودعه هذا مع نسخه لاكثر ما صحبني من مصنفاتي وسماعه لها وروايتها عني ووقوفه على جملتها وهي مائتا كتاب وخمسة واربعون كتابا فاجبته ادام الله توفيقه الى ذلك لاني وجدته اهلا له

وصنفت له هذا الكتاب بحذف الاسانيد لئلا تكثر طرقه وان كثرت فوائده ولم اقصد فيه قصد المصنفين في ايراد جميع ما رووه بل قصدت الى ايراد ما افتي به واحكم بصحته واعتقد فيه انه حجة فيما بيني وبين ربي تقدس ذكره وتعالت قدرته وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول واليها المرجع مثل كتاب حريز بن عبد الله السجستاني وكتاب عبيد الله بن علي الحلبي وكتب علي بن مهزيار الاهوازي وكتب الحسين بن سعيد ونوادر احمد بن محمد بن عيسى وكتاب نوادر الحكمة تصنيف محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري وكتاب الرحمة لسعد بن عبد الله وجامع شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه ونوادر محمد بن ابي عمير وكتب المحاسن لاحمد بن ابي عبد الله البرقي ورسالة ابي رضي الله عنه الي وغيرها من الاصول والمصنفات التي طرقي اليها معروفة في فهرست الكتب التي رويتها عن مشايخي واسلافي رضي الله عنهم وبالغت في ذلك جهدي مستعينا بالله ومتوكلا عليه ومستغفرا من التقصير وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب وهو حسبي ونعم الوكيل

باب المياه وطهرها ونجاستها

قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي مصنف هذا الكتاب ان الله تبارك وتعالى يقول وانزلنا من السماء ماء طهورا ويقول عز وجل وانزلنا من السماء ماء بقدر فاسكناه في الارض وانا على ذهاب به لقادرون ويقول عز وجل وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به فاصل الماء كله من السماء وهو طهور كله وماء البحر طهور وماء البئر طهور قال الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام كل ماء طاهر الا ما علمت انه قذر وقال الماء يطهر ولا يطهر فمتى وجدت ماء ولم تعلم فيه نجاسة فتوضأ منه واشرب وان وجدت فيه ما ينجسه فلا تتوضأ منه ولا تشرب الا في حال الاضطرار فتشرب منه ولا تتوضأ منه وتيمم الا ان يكون الماء كرا فلا باس بان تتوضأ منه وتشرب وقع فيه شيء او لم يقع ما لم يتغير ريح الماء فان تغير فلا تشرب منه ولا تتوضأ منه والكر ما يكون ثلاثة اشبار طولا في عرض ثلاثة اشبار في عمق ثلاثة اشبار وبالوزن الف ومائتا رطل بالمدني وقال الصادق عليه السلام اذا كان الماء قدر قلتين لم ينجسه شيء والقلتان جرتان ولا باس بالوضوء والغسل من الجنابة والاستياك بماء الورد والماء الذي تسخنه الشمس لا يتوضأ به ولا يغتسل به من الجنابة ولا يعجن به فانه يورث البرص ولا باس بان يتوضأ الرجل بالماء الحار ولا ينبغي الا [illegible] ما دخل سائلا وكلما وقع في الماء مما ليس له دم فلا باس باستعماله والوضوء منه مات فيه او لم يمت فان كان معك اناءان فوقع في احدهما ما ينجسه ولم تعلم في ايهما وقع فاهرقهما جميعا وتيمم ولو ان ميزابين سالا ميزاب بول وميزاب ماء فاختلطا ثم اصاب ثوبك منه لم يكن به باس وسال هشام بن سالم ابا عبد الله ع عن السطح يبال عليه فتصيبه السماء فيكف فيصيب الثوب قال لا باس به ما اصابه من الماء اكثر منه وسئل عليه السلام عن طين المطر يصيب الثوب فيه البول والعذرة والدم فقال طين المطر لا ينجس وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن البيت يبال على ظهره ويغتسل من الجنابة ثم يصيبه المطر ايؤخذ من مائه فيتوضأ به للصلاة

فقال اذا جرى فلا بأس به وسئل عن الرجل يمر في ماء المطر وقد صب فيه خمر فأصاب ثوبه هل يصلي فيه قبل أن
يغسله فقال لا يغسل ثوبه ولا رجله ويصلي فيه ولا بأس به وسأل عمار الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن القيء يصيب الثوب فلا
يغسل فقال لا بأس به وقال رسول الله صلى الله عليه وآله كل شيء يجتر فسؤره حلال ولعابه حلال وأتى أهل البادية
رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله إن حياضنا هذه تردها السباع والكلاب والبهائم فقال لهم عليه السلام لها ما
أخذت أفواهها ولكم سائر ذلك وإن شرب من الماء دابة أو حمار أو بغل أو شاة أو بقرة أو بعير فلا بأس باستعماله
والوضوء منه فإن وقع وزغ في إناء فيه ماء أهريق ذلك الماء وإن وقع فيه كلب أو شرب منه أهريق الماء وغسل الإناء
ثلاث مرات مرة بالتراب ومرتين بالماء ثم يجفف وأما الماء الآجن فيتطهر منه إلا أن يكون يوجد غيره ولا بأس
بالوضوء بماء قد شرب منه السنور ولا بأس بشربه وقال الصادق عليه السلام إني لا أمتنع من طعام طعم منه السنور ولا من شراب
شرب منه ولا يجوز الوضوء بسؤر اليهودي والنصراني وولد الزنا والمشرك وكل من خالف الإسلام وأشد من ذلك
سؤر الناصب وماء الحمام سبيله سبيل الماء الجاري إذا كانت له مادة وقال الصادق عليه السلام في الماء الذي يبول فيه الدواب
وتلغ فيه الكلاب ويغتسل فيه الجنب إذا كان قدر كر لم ينجسه شيء وقال الصادق عليه السلام كان بنو إسرائيل إذا أصاب
أحدهم قطرة بول قرضوا لحومهم بالمقاريض وقد وسع الله عز وجل عليكم بأوسع ما بين السماء والأرض وجعل لكم الماء
طهورا فانظروا كيف تكونون فإن دخلت حية في حب ماء وخرجت منه صب من ذلك الماء ثلاث أكف واستعمل الباقي وقليله
وكثيره بمنزلة واحدة ولا بأس بأن يستقى الماء بحبل اتخذ من شعر الخنزير وسئل الصادق عليه السلام عن جلد الخنزير
يجعل دلوا يستقى به الماء فقال لا بأس به وسئل الصادق عليه السلام عن جلود الميتة يجعل فيها اللبن والماء والسمن ما
ترى فيه فقال لا بأس بأن تجعل فيها ما شئت من ماء أو لبن أو سمن وتتوضأ منه وتشرب ولكن لا تصل فيها ولا
بأس بالوضوء بفضل الجنب والحائض ما لم يوجد غيره فإن توضأ رجل من الماء المتغير أو اغتسل أو غسل ثوبه فعليه إعادة
الوضوء والغسل والصلاة وغسل الثوب وكل آنية صب فيها ذلك الماء فإن دخل رجل الحمام ولم يكن عنده ما يغرف
به ويداه قذرتان ضرب يده في الماء وقال بسم الله وهذا مما قال الله عز وجل وما جعل عليكم في الدين من حرج
وكذلك الجنب إذا انتهى إلى الماء القليل في الطريق ولم يكن معه إناء يغرف به ويداه قذرتان يفعل مثل ذلك وسئل علي
عليه السلام أيتوضأ من فضل وضوء جماعة المسلمين أحب إليك أو يتوضأ من ركو أبيض مخمر فقال لا بل من فضل وضوء جماعة
المسلمين فإن أحب دينكم إلى الله الحنيفية السمحة السهلة فإذا اجتمع مسلم مع ذمي في الحمام اغتسل المسلم من الحوض قبل الذمي
ولا يجوز التطهير بغسالة الحمام لأنه يجتمع فيه غسالة اليهودي والمجوسي والنصراني والمبغض لآل محمد عليهم السلام وهو شرهم
وسئل أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن مجتمع الماء في الحمام من غسالة الناس يصيب الثوب منه فقال لا بأس به ولا
بأس بالوضوء بالماء المستعمل وكان النبي صلى الله عليه وآله إذا توضأ أخذوا ما يسقط من وضوئه فيتوضأون به والماء

الذي يتوضأ به الرجل في شيء نظيف فلا بأس أن يأخذه غيره فيتوضأ به فأما الماء الذي يغسل به الثوب أو يغتسل
به من الجنابة أو تزال به نجاسة فلا يتوضأ به وسئل الصادق عليه السلام عن ماء شربت منه دجاجة فقال إن كان في
منقارها قذر لم يتوضأ منه ولم يشرب وإن لم تعلم في منقارها قذرا توضأ منه واشرب وكل ما يؤكل لحمه
فلا بأس بالوضوء والشرب من ماء شرب منه ولا بأس بالوضوء والشرب من ماء شرب منه باز أو صقر أو
عقاب ما لم ير في منقاره دم فإن رئي في منقاره دم لم يتوضأ منه ولم يشرب فإن رعف رجل فامتخط فصار
ذلك الدم قطعا صغارا فأصاب إناءه ولم يستبن ذلك في الماء فلا بأس بالوضوء منه وإن كان شيئا بينا
لم يجز الوضوء منه والدجاجة والطير وأشباههما إذا وطئ شيء منها العذرة ثم دخل الماء فلا يجوز الوضوء منه
إلا أن يكون الماء كرا فإن سقط في راوية ماء فأرة أو جرذ أو صعوة ميتة فتفسخ فيها لم يجز شربه ولا الوضوء منه
وإن كان غير متفسخ فلا بأس بشربه والوضوء منه وتطرح الميتة إذا أخرجت طرية وكذلك الجرة وحب الماء
والقربة وأشباه ذلك من أوعية الماء فإن وقعت فأرة في خابية فيها ماء أو في غيرها من الأواني
ماء فماتت فعجن منه فلا بأس بأكل ذلك الخبز إذا أصابته النار وقال الصادق عليه السلام أكلت النار ما فيه
فإن وقعت فأرة في خابية فيها سمن أو زيت أو عسل وكان جامدا أخذت الفأرة مع ما حولها واستعمل
الباقي وأكل وكذلك إذا وقعت في الدقيق وأشباهه وإن وقعت الفأرة في غير جامد فلا بأس أن يستصبح به
فإن وقعت فأرة في حب دهن فأخرجت قبل أن تموت فلا بأس بأن يدهن منه ويباع من مسلم وسئل الصادق عليه
السلام عن بئر يستقى منها ويتوضأ به وغسل به الثياب وعجن به ثم علم أنه كان فيها ميتة فقال لا بأس ولا
يغسل منه الثوب ولا تعاد منه الصلاة والفأرة والكلب إذا أكلا من الخبز أو شماه فإنه يترك ما شماه ويؤكل ما
بقي ولا بأس بالوضوء من الحياض التي يبال فيها إذا غلب لون الماء البول وإن غلب لون البول الماء فلا يتوضأ
منها ولا يجوز التوضؤ باللبن لأن الوضوء إنما هو بالماء أو الصعيد ولا بأس بالتوضؤ بالنبيذ لأن النبي صلى الله عليه
وآله قد توضأ به وكان ذلك ماء قد نبذت فيه تميرات وكان صافيا فوقها فتوضأ به فإذا غير التمر لون الماء
لم يجز الوضوء به فالنبيذ الذي يتوضأ به وأحل شربه هو الذي ينبذ بالغداة ويشرب بالعشي أو ينبذ
بالعشي ويشرب بالغداة فإذا اغتسل الرجل في وهدة وخشي أن يرجع ما ينصب عنه إلى الماء الذي يغتسل
منه أخذ كفا وصبه أمامه وكفا عن يمينه وكفا عن يساره وكفا عن خلفه واغتسل منه فإذا انتضح على
ثياب الرجل وعلى بدنه من الماء الذي يستنجي به فلا بأس بذلك فإن ترشش من يده في الإناء أو انصب في
الأرض ووقع منه في الإناء فلا بأس به وكذلك في الاغتسال من الجنابة وإن وقعت ميتة في ماء جار فلا بأس بالوضوء
من الجانب الذي ليس فيه الميتة وسئل الصادق عليه السلام عن الماء الساكن يكون فيه الجيفة فقال يتوضأ من الجا

الاخر ولا يتوضأ من جانب الجيفة ٥ وسئل الصادق عليه السلام عن غدير فيه جيفة فقال ان كان الماء قاهرا لها لا
الريح منه فتوضأ منه واغتسل ومن اجنب في سفر ولم يجد الا الثلج فلا بأس ان يغتسل به ولا بأس بان يتو
ضأ به ايضا يدلك به جلده ولا بأس ان يغرف الجنب الماء من الحب بيده واذا اغتسل الجنب فنزى الماء من الارض فوقع
في الاناء او سال من بدنه في الاناء فلا بأس به ولا بأس بان يغتسل الرجل والمرأة من اناء واحد ولكن يغتسل بفضله
يغتسل بفضلها واكبر ما يقع في البئر الانسان فيموت فيها فينزح منها سبعون دلوا واصغر ما يقع فيها الصعوة
فينزح منها دلو واحد وفيما بين الانسان والصعوة على قدر ما يقع فيها فان وقع فيها فارة ولم تتفسخ ينزح منها
دلو واحد واذا تفسخت فسبع دلاء فان وقع فيها حمار ينزح منها كر من ماء وان وقع فيها كلب نزح منها
ثلثون دلوا الى اربعين دلوا فان وقع فيها سنور نزح منها سبعة دلاء وان وقع فيها دجاجة او حمامة نزح
منها سبع دلاء وان وقع فيها بعير او ثور او صب فيها خمر نزح الماء كله وان قطر فيها قطرات من دم استقى منها
وان بال فيها رجل استقى منها اربعون دلوا وان بال فيها صبي قد اكل الطعام استقى منها ثلث دلاء وان كان رضيعا
استقى منها دلو واحد فان وقع في البئر زنبيل من عذرة رطبة او يابسة او زنبيل من سرقين فلا بأس بالتو
ضؤ منها ولا ينزح منها شيء هذا اذا كانت في زنبيل ولم ينزل منه شيء في البئر ومتى وقع في البئر عذرة استقى منها عشرة
دلاء فان ذابت فيها استقى منها اربعون دلوا الى خمسين دلوا والبئر اذا كان الى جانبها كنيف فان كانت الارض
صلبة فينبغي ان يكون بينهما خمسة اذرع وان كانت رخوة فسبعة اذرع ٥ وقال الرضا عليه السلام ليس يكره من قرب ولا
بعد بئر يغتسل منها ويتوضأ ما لم يتغير الماء ٥ وروي عن ابي بصير قال نزلنا في دار فيها بئر الى جنبها بالوعة
ليس بينهما الا نحو من ذراعين فامتنعوا من الوضوء منها فشق ذلك عليهم فدخلنا على ابي عبد الله عليه السلام
فاخبرناه فقال توضأوا منها فان لتلك البالوعة مجاري تصب في واد يصب في البحر ومتى وقع في البئر
شيء فتغير ريح الماء وجب ان ينزح الماء كله فان كان كثيرا وصعب نزحه فالواجب ان يتكارى عليه اربعة رجال
يستقون منها على التراوح من الغدوة الى الليل واما ماء الحمام فانه بمنزلة الماء الجاري ولا ينبغي ان يستشفى بماء
لم ينه عن التوضي بها وهي المياه الحارة التي تكون في الجبال يشم منها رائحة الكبريت ٥ وقال عليه السلام انها من فيح جهنم وان
قطر خمر او نبيذ في عجين فقد فسد ولا بأس ببيعه من اليهود والنصارى بعد ان يبين لهم والفقاع مثل ذلك و
سأل عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يجد في انائه فارة وقد توضأ من ذلك الاناء مرارا او اغتسل
او غسل ثيابه وقد كانت الفارة متسلخة فقال ان كان رآها في الاناء قبل ان يغتسل او يتوضأ او يغسل ثيابه
ثم فعل ذلك بعد ما رآها في الاناء فعليه ان يغسل ثيابه ويغسل كل ما اصابه ذلك الماء ويعيد الوضوء والصلوة وان
كان انما رآها بعد ما فرغ من ذلك وفعله فلا يمس من الماء شيئا وليس عليه شيء لانه لا يعلم متى سقطت فيه ثم قال لعله ان

لعله ان يكون انما سقطت فيه تلك الساعة التي رآها ٥ وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل الجنب
هل يجزيه من غسل الجنابة ان يقوم في المطر حتى يغسل رأسه وجسده وهو يقدر على ماء سوى ذلك فقال ان كان يغسله
اغتساله بالماء اجزاه ذلك ٥ وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام ان ابا جعفر عليه السلام كان يقول لا بأس بسؤر
الفارة اذا شربت من الاناء ان يشرب منه ويتوضأ منه والوزغ اذا وقعت في البئر نزح منها ثلث دلاء واذا
ذبح رجل طيرا مثل دجاجة او حمامة فوقع بدمه في البئر نزح منها دلاء ٥ وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر
عن رجل ذبح شاة فاضطربت فوقعت في بئر ماء واوداجها تشخب دما هل يتوضأ من تلك البئر فقال ينزح
منها ما بين ثلثين دلوا الى اربعين دلوا ثم يتوضأ منها ٥ وسأل يعقوب بن عيثم ابا عبد الله عليه السلام فقال له بئر
فيها ماء يخرج منها قطع جلود فقال ليس بشيء لان الوزغ ربما طرح جلده انما يكفيك من ذلك دلو واحد ٥ و
سأل جابر بن يزيد الجعفي ابا جعفر عليه السلام عن السام ابرص يقع في البئر فقال ليس بشيء حرك الماء بالدلو ٥ وسأله يعقوب
بن عيثم عن سام ابرص وجدناه في البئر قد تفسخ فقال انما عليك ان تنزح منها سبع دلاء فقال له فثيابنا قد
صلينا فيها نغسلها ونعيد الصلوة قال لا والعظاية اذا وقعت في اللبن حرم اللبن ويقال ان فيها السم وان وقعت
شاة وما اشبهها في بئر ينزح منها تسعة دلاء الى عشرة دلاء ٥ وقال الصادق عليه السلام كانت في المدينة بئر في وسط
مزبلة فكانت الريح تهب فتلقي فيها القذر وكان النبي صلى الله عليه وآله يتوضأ منها ٥ وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر
عن البئر يقع فيها الميتة فقال ان كان لها ريح نزح منها عشرون دلوا ٥ وسأل كردويه الهمداني ابا الحسن موسى بن
جعفر عليه السلام عن بئر يدخلها ماء الطريق فيها البول والعذرة وابوال الدواب وارواثها وخرء الكلاب فقال
ينزح منها ثلثون دلوا وان كانت مبخرة ولا يجوز ان يبول الرجل في الماء الراكد فاما الماء الجاري فلا بأس ان يبول
فيه ولكن يتخوف عليه من الشيطان ٥ وقد روي ان البول في الماء الراكد يورث النسيان ٥ باب

ارتياد المكان للحدث والسنة في دخوله والآداب فيه الى الخروج منه ٥ قال الصادق عليه السلام كان رسول الله
اشد الناس توقيا للبول حتى انه كان اذا اراد البول عمد الى مكان مرتفع من الارض او مكان يكون فيه التراب الكثير
كراهية ان ينضح عليه البول وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اراد دخول المتوضى قال اللهم اني اعوذ بك
من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم اللهم امط عني الاذى واعذني من الشيطان الرجيم واذا استوى
جالسا للوضوء قال اللهم اذهب عني القذى والاذى واجعلني من المتطهرين واذا تزحر قال اللهم كما اطعمتنيه
طيبا في عافية فاخرجه مني خبيثا في عافية وكان علي عليه السلام يقول ما من عبد الا وبه ملك موكل يلوي عنقه
حتى ينظر الى حدثه ثم يقول له الملك يا ابن آدم هذا رزقك فانظر من اين اخذته والى ما صار فينبغي للعبد عند ذلك
ان يقول اللهم ارزقني الحلال وجنبني الحرام ولم ير للنبي صلى الله عليه وآله نجو قط لان الله تبارك وتعالى

الارض بانتزاع ما يخرج منه. وكان امير المؤمنين عليه السلام اذا اراد الحاجة وقف على باب المذهب ثم التفت عن
يمينه وعن يساره الى ملكيه فيقول اميطا عني فلكما الله علي ان لا احدث بلساني شيئا حتى اخرج اليكما. وكان علي
عليه السلام اذا دخل الخلاء يقول الحمد لله الحافظ المؤدي فاذا خرج مسح بطنه وقال الحمد لله الذي اخرج عني اذاه وابقى
في قوته فيا لها من نعمة لا يقدر القادرون قدرها. وكان الصادق عليه السلام اذا دخل الخلاء يقنع رأسه ويقول
في نفسه بسم الله وبالله ولا اله الا الله رب اخرج عني الاذى سرحا بغير حساب واجعلني لك من الشاكرين فيما
تصرفه عني من الاذى والغم الذي لو حبسته عني هلكت لك الحمد اعصمني من شر ما في هذه البقعة واخرجني منها سالما وحل بيني وبين
طاعة الشيطان الرجيم. وينبغي للرجل اذا دخل الخلاء ان يغطي رأسه اقرارا بانه غير مبرئ نفسه من العيوب ويدخل رجله
اليسرى قبل اليمنى فرقا بين دخول الخلاء ودخول المسجد ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان اكثر ما يهم با
لانسان اذا كان وحده واذا خرج من الخلاء اخرج رجله اليمنى قبل اليسرى. ووجدت بخط سعد بن عبد الله
حديثا اسنده الى الصادق عليه السلام انه قال من كثر عليه السهو في الصلوة فليقل اذا دخل الخلاء بسم الله وبالله اعوذ بالله
من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم. وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام اذا انكشف احدكم لبول او لغير ذلك فليقل
بسم الله فان الشيطان يغض بصره عنه حتى يفرغ. وقال رجل لعلي بن الحسين عليه السلام اين يتوضأ الغرباء قال يتقون شطوط
الانهار والطرق النافذة وتحت الاشجار المثمرة ومواضع اللعن فقيل له واين مواضع اللعن قال ابواب الدور وفي
خبر آخر لعن الله المتغوط في ظل النزال والمانع الماء المنتاب والساد الطريق المسلوك وفي خبر آخر من سد طريقا
بتر الله عمره. وسئل الحسن بن علي عليه السلام ما حد الغائط قال لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها ولا تستقبل الريح
وفي خبر آخر لا تستقبل الهلال ولا تستدبره ومن استقبل القبلة في بول او غائط ثم ذكر فتحرف عنها اجلالا
للقبلة لم يقم من موضعه حتى يغفر له. ودخل ابو جعفر الباقر عليه السلام الخلاء فوجد لقمة خبز في القذر فاخذها
وغسلها ودفعها الى مملوك كان معه فقال تكون معك لآكلها اذا خرجت فلما خرج عليه السلام قال للمملوك اين اللقمة
قال اكلتها يا ابن رسول الله فقال انها ما استقرت في جوف احد الا وجبت له الجنة فاذهب فانت حر فاني
اكره ان استخدم رجلا من اهل الجنة. ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يطمح الرجل ببوله في الهواء من السطح
او من الشيء المرتفع. وقال عليه السلام البول قائما من غير علة من الجفاء والاستنجاء باليمين من الجفاء وقد روي
انه لا بأس اذا كانت اليسار معتلة. وسأل هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلام فقال له اغتسل من الجنابة وغير
ذلك في الكنيف الذي يبال فيه وعلي نعل سندية فاغتسل وعلى النعل كما هي فقال له ان كان الماء الذي يسيل
من جسدك يصيب اسفل قدميك فلا تغسل اسفل قدميك وكذلك اذا اغتسل الرجل في حفرة وجرى الماء تحت
رجليه لم يجب عليه غسلهما وان كانت رجلاه مستنقعتين في الماء فليغسلهما. وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل اذا اراد ان يستنجي

كيف يقعد

كيف يقعد قال كما يقعد للغائط. وقال ابو جعفر عليه السلام اذا بال الرجل فلا يمس ذكره بيمينه. وقال عليه السلام طول
الجلوس على الخلاء يورث الباسور. وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن التسبيح في المخرج وقراءة القرآن
فقال لم يرخص في الكنيف اكثر من آية الكرسي ويحمد الله او آية الحمد لله رب العالمين ومن سمع الاذان فليقل كما
يقول المؤذن ولا يمتنع من الدعاء والتحميد من اجل انه على الخلاء فان ذكر الله حسن على كل حال ولما ناجى الله
موسى بن عمران عليه السلام قال موسى يا رب ابعيد انت مني فاناديك ام قريب فاناجيك فاوحى الله جل جلاله اليه انا
جليس من ذكرني فقال موسى يا رب اني اكون في احوال اجلك ان اذكرك فيها فقال يا موسى اذكرني على كل حال. ولا
يجوز للرجل ان يدخل الى الخلاء ومعه خاتم عليه اسم الله او مصحف فيه القرآن فان دخل وعليه خاتم عليه اسم
الله فليحوله عن يده اليسرى اذا اراد الاستنجاء وكذلك اذا كان عليه خاتم فصه من حجارة زمزم نزعه عند الاستنجاء
فاذا فرغ الرجل من حاجته فليقل الحمد لله الذي اماط عني الاذى وهناني طعامي وشرابي وعافاني من البلوى
والاستنجاء بثلاثة احجار ثم بالماء فان اقتصر على الماء اجزأه ولا يجوز الاستنجاء بالروث والعظم لان وفد الجان
جاؤوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله متعنا فاعطاهم الروث والعظم فلذلك لا ينبغي ان
يستنجى بهما. وكان الناس يستنجون بالاحجار فاكل رجل من الانصار طعاما فلان بطنه فاستنجى بالماء فانزل
الله سبحانه وتعالى فيه ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فدعاه رسول الله صلى الله عليه وآله فخشي
الرجل ان يكون قد نزل فيه امر يسوؤه فلما دخل قال له رسول الله صلى الله عليه وآله هل عملت في يومك
هذا شيئا قال نعم يا رسول الله اكلت طعاما فلان بطني فاستنجيت بالماء فقال له ابشر فان الله تبارك و
تعالى قد انزل فيك ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فكنت انت اول التوابين واول المتطهرين. ويقال
ان هذا الرجل كان البراء بن معرور الانصاري. ومن اراد الاستنجاء فليمسح باصبعه من عند المقعدة الى الانثيين
ثلاث مرات ثم ينتر ذكره ثلاث مرات فاذا صب الماء على يده للاستنجاء فليقل الحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم
يجعله نجسا. ويصب على احليله من الماء مثلي ما عليه من البول يصبه مرتين هذا ادنى ما يجزي ثم يستنجي من الغائط
ويغسل حتى ينقى ما ثمه والمستبرئ يصب الماء اذا انقطعت درة البول. ومن صلى فذكر بعدما صلى انه لم يغسل ذكره
فعليه ان يغسل ذكره ويعيد الوضوء والصلاة. ومن نسي ان يستنجي من الغائط حتى صلى لم يعد الصلاة ويجزي
في الغائط الاستنجاء بالحجارة والخزف والمدر. وقال الرضا عليه السلام في الاستنجاء يغسل ما ظهر على الشرج
ولا يدخل فيه الانملة. ولا يجوز الكلام على الخلاء لنهي رسول الله صلى الله عليه وآله عن ذلك. وروي ان من تكلم على
الخلاء لم تقض حاجته. وان النبي صلى الله عليه وآله قال لبعض نسائه مري نساء المؤمنين ان يستنجين بالماء
ويبالغن فيه فانه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير. ولا يجوز التغوط في فيء النزال وتحت الاشجار المثمرة

والعلة في ذلك ما قال ابو جعفر الباقر عليه السلام ان لله تبارك وتعالى ملائكة وكّلهم بنبات الارض من الشجر والنخل فليس من شجرة ولا نخلة الا ومعها من الله عز وجل ملك يحفظها وما كان منها ولولا ان معها من يمنعها لاكلتها السباع وهوام الارض اذا كان فيها ثمرتها وانما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يضرب احد من المسلمين خلاءه تحت شجرة او نخلة قد اثمرت لمكان الملائكة الموكلين بها قال ولذلك تكون الشجرة والنخل انسا اذا كان فيه حمله لان الملائكة تحضره ومن لا ينقطع بوله ويغلبه فالله اولى بالعذر فليتق علته ما استطاع وليتخذ خريطة ومن بال ولم يتغوط فليس عليه الاستنجاء وانما عليه غسل ذكره ومن تغوط ولم يبل فليس عليه ان يغسل ذكره وانما عليه ان يستنجي ومن توضأ ثم خرجت منه ريح فليس عليه الاستنجاء وانما عليه اعادة الوضوء ٥ وروي ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كان يستيقظ من نومه فيتوضأ ولا يستنجي وقال عليه السلام كالمتعجب من رجل سماه بلغني انه اذا خرجت منه ريح استنجى

باب اقسام الصلوة

قال الصادق عليه السلام الصلوة ثلثة اثلاث ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود

باب وقت وجوب الطهور

قال ابو جعفر عليه السلام اذا دخل الوقت وجب الطهور والصلوة ولا صلوة الا بطهور

باب افتتاح الصلوة وتحريمها وتحليلها

قال امير المؤمنين عليه السلام افتتاح الصلوة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم

باب فرائض الصلوة

فرائض الصلوة سبعة الوقت والطهور والتوجه والقبلة والركوع والسجود والدعاء

باب مقدار الماء للوضوء والغسل

قال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام الغسل بصاع من ماء والوضوء بمد من ماء وصاع النبي صلى الله عليه وآله خمسة امداد والمد وزن مائتين وثمانين درهما والدرهم ستة دوانيق والدانق وزن ست حبات والحبة وزن حبتين من شعير من اوساط الحب لا من صغاره ولا من كباره ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الوضوء مد والغسل صاع وسياتي اقوام بعدي يستقلون ذلك فاولئك على خلاف سنتي والثابت على سنتي معي في حظيرة القدس ٥ وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام عن رجل احتاج الى الوضوء للصلوة وهو لا يقدر على الماء فوجد ماء بقدر ما يتوضأ به بمائة درهم او بالف درهم وهو واجد لها يشتري ويتوضأ به او يتيمم فقال بل يشتري قد اصابني مثل ذلك فاشتريت وتوضأت وما يشترى بذلك مال كثير ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام اغتسل رسول الله صلى الله عليه وآله هو وزوجته من خمسة امداد من اناء واحد فقال له زرارة كيف صنع فقال بدأ هو فضرب بيده في الماء قبلها فانقى فرجه ثم ضربت هي فانقت فرجها ثم افاض هو وافاضت هي على نفسها حتى فرغا وكان الذي اغتسل به النبي صلى الله عليه وآله ثلثة امداد والذي اغتسلت به مدين وانما اجزأ عنهما لانهما اشتركا فيه جميعا ومن انفرد بالغسل وحده فلا بد له من صاع ولا بد للوضوء من ثلث اكف ملأى ماء كف للوجه وكفان للذراعين فمن لم يقدر الا على كف واحد فرقه ثلث فرق ٥ وقال الصادق عليه السلام ان الرجل ليعبد الله اربعين سنة وما يطيعه في

الوضوء لانه يغسل ما امر الله عز وجل بمسحه

باب سنة وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله

قال ابو جعفر عليه السلام الا احكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فقيل له بلى فدعا بقعب فيه شيء من ماء فوضعه بين يديه ثم حسر عن ذراعيه ثم غمس فيه كفه اليمنى ثم قال هذا اذا كانت الكف طاهرة ثم غرف ملأها ماء ثم وضعه على جبهته وقال بسم الله وسدله على اطراف لحيته ثم امر يده على وجهه وظاهر جبينه مرة واحدة ثم غمس يده اليسرى فغرف بها ملأها ثم وضعه على مرفقه اليمنى فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ثم غرف بيمينه ملأها فوضعه على مرفقه اليسرى فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ومسح على مقدم راسه وظهر قدميه ببلة بقية مائه ٥ وروي ان رسول الله صلى الله عليه وآله توضأ ثم مسح على نعليه فقال له المغيرة انسيت يا رسول الله قال بل انت نسيت هكذا امرني ربي ٥ وقال الصادق عليه السلام والله ما كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله الا مرة مرة وتوضأ النبي صلى الله عليه وآله مرة مرة فقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به فاما الاخبار التي رويت في ان الوضوء مرتين مرتين فاحدها باسناد منقطع يرويه ابو جعفر الاحول ذكره عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال فرض الله الوضوء واحدة واحدة ووضع رسول الله صلى الله عليه وآله للناس اثنتين اثنتين وهذا على جهة الانكار لا على جهة الاخبار كانه عليه السلام يقول حد الله حدا فتجاوزه رسول الله صلى الله عليه وآله وتعداه وقد قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه ٥ وقد روي ان الوضوء حد من حدود الله ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه وان المؤمن لا ينجسه شيء وانما يكفيه مثل الدهن ٥ وقال الصادق عليه السلام من تعدى في وضوئه كان كناقضه وفي ذلك حديث آخر باسناد منقطع رواه عمرو بن ابي المقدام قال حدثني من سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول اني لاعجب ممن يرغب ان يتوضأ اثنتين اثنتين وقد توضأ رسول الله صلى الله عليه وآله اثنتين اثنتين فان النبي صلى الله عليه وآله كان يجدد الوضوء لكل فريضة ولكل صلوة فمعنى هذا الحديث هو اني لاعجب ممن يرغب عن تجديد الوضوء وقد جدده النبي صلى الله عليه وآله والخبر الذي روي ان من زاد على مرتين لم يؤجر يؤكد ما ذكرته ومعناه ان تجديده بعد التجديد لا اجر له كالاذان من صلى الظهر والعصر باذان واقامتين اجزأه ومن اذن للعصر كان افضل والاذان الثالث بدعة لا اجر له وكذلك ما روي ان مرتين افضل معناه التجديد وكذلك ما روي في مرتين انه اسباغ وروي ان تجديد الوضوء لصلوة العشاء يمحو لا والله وبلى والله ٥ وروي في خبر آخر ان الوضوء على الوضوء نور على نور ومن جدد وضوءه لغير حدث آخر جدد الله عز وجل توبته من غير استغفار وقد فوض الله عز وجل الى نبيه عليه السلام امر دينه ولم يفوض اليه تعدي حدوده ٥ وقول الصادق عليه السلام من توضأ مرتين لم يؤجر يعني به انه اتى بغير الذي امر به ووعد الاجر عليه فلا يستحق الاجر وكذلك كل اجير اذا فعل غير الذي استؤجر عليه لم يكن له اجرة

باب صفة وضوء امير المؤمنين عليه السلام

قال الصادق عليه السلام بينا امير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس مع محمد بن الحنفية اذ قال يا محمد ائتني باناء من ماء اتوضأ للصلوة فاتاه محمد بالماء فاكفأ بيده اليمنى

يده اليمنى ثم قال بسم الله وبالله والحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى فقال اللهم حصن فرجي
واعفه واستر عورتي وحرمني على النار قال ثم تمضمض فقال اللهم لقني حجتي يوم القاك واطلق لساني بذكرك
وشكرك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرم علي ريح الجنة واجعلني ممن يشم ريحها وروحها وطيبها قال ثم غسل
وجهه فقال اللهم بيض وجهي يوم تسود فيه الوجوه ولا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجوه ثم غسل يده
اليمنى فقال اللهم اعطني كتابي بيميني والخلد في الجنان بيساري وحاسبني حسابا يسيرا ثم غسل يده اليسرى فقال
اللهم لا تعطني كتابي بيساري ولا تجعلها مغلولة الى عنقي واعوذ بك ربي من مقطعات النيران ثم مسح
راسه فقال اللهم غشني برحمتك وبركاتك وعفوك ثم مسح رجليه فقال اللهم ثبتني على الصراط يوم تزل فيه
الاقدام واجعل سعيي فيما يرضيك عني ثم رفع راسه فنظر الى محمد فقال يا محمد من توضأ مثل وضوئي وقال
مثل قولي خلق الله تبارك وتعالى من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ويكبره فيكتب الله عز وجل ثواب ذلك
له الى يوم القيمة وكان امير المؤمنين عليه السلم اذا توضأ لم يدع احدا يصب عليه الماء فقيل له يا امير المؤمنين لم لا
تدعهم يصبون عليك الماء فقال لا احب ان اشرك في صلوتي احدا وقال الله تبارك وتعالى فمن كان يرجوا لقاء
ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وقال ابو جعفر عليه السلم مسح امير المؤمنين عليه السلم على النعلين
ولم يستبطن الشراكين وكان امير المؤمنين عليه السلم اذا توضأ قال بسم الله وبالله وخير الاسماء لله واكبر
الاسماء لله وقاهر لمن في السماء وقاهر لمن في الارض الحمد لله الذي جعل من الماء كل شيء حي واحيى قلبي بالايمان
اللهم تب علي وطهرني واقض لي بالحسنى وارني كل الذي احب وافتح لي بالخيرات من عندك يا سميع الدعاء

باب حد الوضوء وترتيبه وثوابه قال زرارة بن اعين لابي جعفر الباقر عليه السلم اخبرني
عن حد الوجه الذي ينبغي ان يوضأ الذي قال الله عز وجل فقال الوجه الذي قال الله عز وجل وامر الله عز وجل
بغسله الذي لا ينبغي لاحد ان يزيد عليه ولا ينقص منه ان زاد عليه لم يؤجر وان نقص منه اثم ما دارت عليه
الوسطى والابهام من قصاص شعر الراس الى الذقن وما جرت عليه الاصبعان مستديرا فهو من الوجه وما سوى
ذلك فليس من الوجه فقال له الصدغ من الوجه فقال لا قال زرارة قلت له ارايت ما احاط به الشعر فقال
كل ما احاط الله به من الشعر فليس على العباد ان يطلبوه ولا يبحثوا عنه ولكن يجري عليه الماء وحد غسل اليدين
من المرفق الى اطراف الاصابع وحد مسح الراس ان تمسح بثلث اصابع مضمومة من مقدم الراس وحد مسح الرجلين
ان تضع كفيك على اطراف اصابع رجليك وتمدهما الى الكعبين فتبدأ بالرجل اليمنى في المسح قبل اليسرى ويكون
ذلك بما بقي في اليدين من النداوة من غير ان تجدد له ماء ولا ترد الشعر في غسل اليدين ولا في مسح الراس و
القدمين وقال ابو جعفر عليه السلم تابع بين الوضوء كما قال الله عز وجل ابدأ بالوجه ثم باليدين ثم امسح بالراس و

الرجلين ولا تقدمن شيئا بين يدي شيء تخالف ما امرت به فان غسلت الذراع قبل الوجه فابدأ بالوجه واعد على
الذراع وان مسحت الرجل قبل الراس فامسح على الراس ثم اعد على الرجل ابدأ بما بدأ الله به وكذلك في الاذان
والاقامة فابدأ بالاول فالاول فان قلت حي على الصلوة قبل الشهادتين تشهدت ثم قلت حي على الصلوة
وروي في حديث اخر فيمن بدأ بغسل يساره قبل يمينه انه يعيد على يمينه ثم يعيد على يساره وقد روي
انه يعيد على يساره وقال الصادق عليه السلم اغسل يدك من البول مرة ومن الغائط مرتين ومن الجنابة ثلثا وقال
الصادق عليه السلم اغسل يدك من النوم مرة ومن كان وضوؤه من النوم ونسي ان يغسل يده فادخل يده الماء قبل
ان يغسلها فعليه ان يصب ذلك الماء ولا يستعمله فان ادخلها في الماء من حدث البول والغائط قبل ان يغسلها
ناسيا فلا باس به الا ان يكون في يده قذر ينجس الماء والوضوء مرة مرة ومن توضأ مرتين لم يؤجر ومن توضأ
ثلثا فقد ابدع ومن مسح باطن قدميه فقد تبع وسواس الشيطان وقال امير المؤمنين عليه السلم لولا اني
رايت رسول الله صلى الله عليه وآله يمسح ظاهر قدميه لظننت ان باطنهما اولى بالمسح من ظاهرهما ومن كان به في المواضع التي يجب
عليها الوضوء قرحة او جراحة او دماميل ولم يؤذه حلها فليحلها وليغسلها فان اضر به حلها فليمسح يده على
الجبائر والقروح ولا يحلها ولا يعبث بجراحته وقد روي في الجبائر عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال يغسل ما
حولها ولا يجوز المسح على العمامة ولا على القلنسوة ولا على الخفين والجوربين الا في حال التقية والخيفة من
العدو او في ثلج يخاف فيه على الرجلين يقام الخفان مقام الجبائر فيمسح عليهما وقال العالم عليه السلم ثلثة لا
اتقي فيهن احدا شرب المسكر والمسح على الخفين ومتعة الحج وروت عائشة عن النبي انه قال اشد الناس حسرة يوم القيمة
من راى وضوءه على جلد غيره وروي عنها انها قالت لان امسح على ظهر عير بالفلاة احب الي من ان امسح على خفي
ولم يعرف للنبي صلى الله عليه وآله خف الا خف اهداه له النجاشي وكان موضع ظهر القدمين منه مشقوقا فمسح
النبي صلى الله عليه وآله على رجليه وعليه خفاه فقال الناس انه مسح على خفيه على ان الحديث في ذلك غير صحيح الاسناد وسئل
موسى بن جعفر عليهما السلم عن الرجل يكون خفه مخرقا فيدخل يده ويمسح ظهر قدميه ايجزيه فقال نعم وسئل ابو الحسن
موسى بن جعفر عليهما السلم عن رجل قطعت يده من المرفق كيف يتوضأ قال يغسل ما بقي من عضده وكذلك روي
في قطع الرجل واذا توضأت المرأة القت قناعها عن موضع مسح راسها في صلوة الغداة والمغرب وتمسح عليه
ويجزيها في سائر الصلوات ان تدخل اصبعها فتمسح على راسها من غير ان تلقي عنها قناعها وقال الرضا عليه السلم
فرض الله عز وجل على الناس في الوضوء ان تبدأ المرأة بباطن ذراعيها والرجل بظاهر الذراع وقال الصادق عليه السلم
من ذكر اسم الله على وضوئه فكانما اغتسل وروي ان من توضأ فذكر اسم الله طهر جميع جسده وكان الوضوء
الى الوضوء كفارة لما بينهما من الذنوب ومن لم يسم لم يطهر من جسده الا ما اصابه الماء وقال ابو الحسن موسى بن

عليهما السلام من توضأ للمغرب كان وضوؤه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في نهاره ما خلا الكبائر ومن توضأ
لصلاة الصبح كان وضوؤه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته الا الكبائر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله افتحوا عيونكم
عند الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم وقال الصادق عليه السلام من توضأ وتمندل كتبت له حسنة ومن توضأ ولم
يتمندل حتى يجف وضوؤه كتب له ثلاثون حسنة ولا بأس بأن يصلي الرجل بوضوء واحد صلوات الليل والنهار كلها ما لم
يحدث وكذلك بتيمم واحد ما لم يحدث او يصب ماء وقال الصادق عليه السلام اذا توضأ الرجل فليصفق
بالماء وجهه فانه ان كان ناعسا فزع واستيقظ وان كان البرد فزع فلم يجد البرد فاذا كان مع الرجل خاتم فليدوره
في الوضوء ويحوله عند الغسل وقال الصادق عليه السلام وان نسيت حتى تقوم من الصلاة فلا آمرك ان تعيد
اذا استيقظ الرجل من نومه ولم يبل فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها فانه لا يدري اين باتت يده ومن ذكر
الوضوء ان يقول المتوضئ اللهم اني اسألك تمام الوضوء وتمام الصلاة وتمام رضوانك والجنة فهذا
زكاة الوضوء

باب السواك

قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما زال جبرئيل يوصيني بالسواك
حتى خشيت ان احفي او ادرد وما زال يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وما زال يوصيني بالمملوك حتى
ظننت انه سيضرب له اجلا يعتق فيه وفي خبر آخر وما زال يوصيني بالمرأة حتى ظننت انه لا ينبغي طلاقها
وقال الصادق عليه السلام نزل جبرئيل عليه السلام بالسواك والحجامة والخلال وقال موسى بن جعفر عليهما السلام اكل الاشنان يذيب
البدن والتدلك بالخزف يبلي الجسد والسواك في الخلاء يورث البخر وقال الصادق عليه السلام من سنن المرسلين
التعطر والسواك والنساء والحناء وقال امير المؤمنين عليه السلام ان افواهكم طرق القرآن فطهروها بالسواك وقال
النبي صلى الله عليه وآله في وصيته لعلي عليه السلام يا علي عليك بالسواك عند وضوء كل صلاة وقال عليه السلام السواك شطر الوضوء
وقال الصادق عليه السلام لما دخل الناس في الدين افواجا اتتهم الازد ارقها قلوبا واعذبها افواها فقيل يا
رسول الله هذا ارقها قلوبا عرفناه فلم صارت اعذبها افواها فقال انها كانت تستاك في الجاهلية
وقال عليه السلام لكل شيء طهور وطهور الفم السواك وقال ابو جعفر عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يكثر السواك
وليس بواجب فلا يضرك تركه في فرط الايام ولا بأس ان يستاك الصائم في شهر رمضان اي النهار شاء
ولا بأس بالسواك للمحرم ويكره السواك في الحمام ووباء الاسنان والسواك من الحنيفية وهي عشر سنن خمس في
الرأس وخمس في الجسد فاما التي في الرأس فالمضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب والفرق
لمن طول شعر رأسه ومن لم يفرق شعر رأسه فرقه الله يوم القيامة بمنشار من النار واما التي في الجسد فالاستنجاء
والختان وحلق العانة وقص الاظفار ونتف الابطين وقال الباقر والصادق عليهما السلام صلاة ركعتين بسواك
افضل من سبعين ركعة بغير سواك وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام في السواك لا تدعه في كل ثلاثة ايام ولو
ان تمره مرة واحدة وقال النبي صلى الله عليه وآله اكتحلوا وترا واستاكوا عرضا وترك الصادق عليه السلام السواك قبل ان يقبض
بسنتين وذلك ان اسنانه ضعفت وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يستاك مرة بيده اذا قام
الى صلاة الليل وهو يقدر على السواك فقال اذا خاف الصبح فلا بأس به وقال النبي صلى الله عليه وآله لولا ان اشق على امتي لامرتهم
بالسواك عند وضوء كل صلاة وروي لو علم الناس ما في السواك لاباتوه معهم في لحافهم وروي ان الكعبة شكت الى
الله عز وجل ما تلقى من انفاس المشركين فاوحى الله تبارك وتعالى اليها قري يا كعبة فاني مبدلك بهم قوما يتنظفون
بقضبان الشجر فلما بعث الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وآله نزل عليه الروح الامين جبرئيل عليه السلام بالسواك وقال
الصادق عليه السلام في السواك اثنتا عشرة خصلة هو من السنة ومطهرة للفم ومجلاة للبصر ويرضي الرحمن ويبيض الاسنان
ويذهب بالحفر ويشد اللثة ويشهي الطعام ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ ويضاعف الحسنات وتفرح به الملائكة

باب علة الوضوء

جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسألوه عن مسائل
فكان فيما سألوه اخبرنا يا محمد لاي علة توضأ هذه الجوارح الاربع وهي انظف المواضع في الجسد قال النبي
صلى الله عليه وآله لما ان وسوس الشيطان الى آدم عليه السلام دنا من الشجرة فنظر اليها فذهب ماء وجهه ثم قام ومشى اليها وهي اول
قدم مشت الى الخطيئة ثم تناول بيده منها ما عليها فاكل فطار الحلي والحلل عن جسده فوضع آدم عليه السلام يده على ام رأسه فبكى
فلما تاب الله عز وجل عليه فرض الله عليه وعلى ذريته تطهير هذه الجوارح الاربع فامره الله عز وجل بغسل الوجه
لما نظر الى الشجرة وامره بغسل اليدين الى المرفقين لما تناول بهما وامره بمسح الرأس لما وضع يده على ام رأسه
وامره بمسح القدمين لما مشى بهما الى الخطيئة وكتب ابو الحسن علي بن موسى الرضا عليهما السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب
مسائله ان علة الوضوء التي من اجلها صار على العبد غسل الوجه والذراعين ومسح الرأس والقدمين فلقيامه بين يدي
الله عز وجل واستقباله اياه بجوارحه الظاهرة وملاقاته بها الكرام الكاتبين فيغسل الوجه للسجود والخضوع
ويغسل اليدين ليقلبهما ويرغب بهما ويرهب ويتبتل ويمسح الرأس والقدمين لانهما ظاهران مكشوفان
يستقبل بهما كل حالاته وليس فيهما من الخضوع والتبتل ما في الوجه والذراعين

باب حكم جفاف بعض الوضوء قبل تمامه

قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي ان فرغت من بعض وضوئك وانقطع بك الماء من قبل
ان تتمه فأتيت بالماء فتمم وضوءك اذا كان ما غسلته رطبا وان كان قد جف فاعد وضوءك فان جف بعض
وضوئك قبل ان تتم الوضوء من غير ان ينقطع عنك الماء فاغسل ما بقي جف وضوؤك ام لم يجف

باب فيمن ترك الوضوء او بعضه او شك فيه

قال ابو جعفر عليه السلام لا صلاة الا بطهور وقال عليه السلام اقعد رجل من الاحبار في قبره
فقيل له انا جالدوك مائة جلدة من عذاب الله عز وجل فقال لا اطيقها فلم يزالوا به حتى ردوه الى واحدة
فقال لا اطيقها فقالوا لا بد منها قال فبما تجلدونيها قالوا نجلدك بانك صليت يوما بغير وضوء ومررت على ضعيف فلم تنصره

[illegible] الا ان يحضر الصلاة في السفر [illegible] وقال غسل الجنابة واجب وغسل الحيض واجب وغسل [illegible]

واجب فاذا انثقب [illegible] الكرسف فعليها الغسل [illegible] وان لم [illegible]

الدم الكرسف فعليها الوضوء لكل صلاة وغسل النفساء واجب وغسل المولود واجب وغسل الميت واجب

وغسل المحرم واجب وغسل يوم عرفة [illegible] وغسل الزيارة [illegible] وغسل دخول البيت [illegible]

[illegible] واجب وغسل المباهلة واجب وغسل الاستسقاء [illegible]

[illegible]

صفة غسل الجنابة قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي [illegible]

[illegible]

حيث طلع من الفجر [illegible] الجنابة [illegible] وقال [illegible] الحلبي [illegible]

من الرجل [illegible]

[illegible]

[illegible] الجنابة [illegible] قال الحلبي وسألته عن الرجل يغتسل بغير ازار حيث

لا يراه احد قال لا باس وسألته عن الرجل يصيب المراة فلا ينزل اعليه غسل قال كان علي [illegible]

يقول اذا مس الختان الختان [illegible] كيف لا يوجب الغسل والحد يجب فيه [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

... فرضها الله عز وجل على ... وهي السنة الجارية ... الى يوم القيامة وكان رسول الله

اذا صلى على ميت كبر فتشهد ثم كبر فصلى على النبي ... ودعا ثم كبر ودعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة

ودعا للميت ثم كبر وانصرف فلما نهاه الله عز وجل عن الصلاة على المنافقين كبر وتشهد ثم كبر فصلى

على النبي وآله ثم كبر ودعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة وانصرف ولم يدع للميت ومن صلى ...

... ويكبر ويقول اشهد ان لا اله الا الله وحده

لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة ويكبر

ويقول اللهم صل على محمد وآل محمد وارحم محمدا وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كافضل ما صليت

وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد ويكبر الثالثة ويقول اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات

والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات ويكبر الرابعة ويقول ...

[illegible]

[illegible]

التعزية والجزع [illegible] زيارة القبور

[illegible] قال رسول الله من عزى حزينا كسي في الموقف حلة يحبر بها [illegible]

[illegible]

باب التشهد

کتابخانه مجلس شورای ملی

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين

باب [illegible] الزكاة

[illegible]

فإن لم تكن العشرون والمائة واحدة ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون فمن وجبت عليه
جذعة ولم تكن عنده وكانت عنده حقة دفعها ودفع معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه حقة
ولم تكن عنده وكانت عنده جذعة دفعها واخذ من المصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه
حقة ولم تكن عنده وكانت عنده ابنة لبون دفعها واعطى المصدق شاتين او عشرين درهما
[illegible]
[illegible]
فإذا دخل في الرابعة سمي الذكر حقا والانثى حقة لانه قد استحق ان يحمل عليه فإذا دخل في الخامسة [illegible]
فإذا دخل في السادسة سمي ثنيا [illegible] فإذا دخل في السابعة [illegible]
[illegible]

ثم يرد ما يخرج إليه الغنم ويفرقها فرقتين [illegible] ويأخذ المصدق صدقتها
من الفرقة الثانية [illegible] ولا يفرق المصدق بين
مجتمع ولا يجمع بين متفرق [illegible] عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible]
[illegible]

عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله قبل الجزية من أهل الذمة على أن لا يأكلوا الربا ولا يأكلوا لحم الخنزير ولا ينكحوا الأخوات ولا بنات الأخ ولا بنات الأخت فمن فعل ذلك منهم برئت منه ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وآله. وقال: ليست لهم اليوم ذمة. وروى حريز عن زرارة قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما حد الجزية على أهل الكتاب وهل عليهم في ذلك شيء موظف لا ينبغي أن يجوزوا إلى غيره؟ فقال: ذلك إلى الإمام يأخذ من كل إنسان منهم ما شاء على قدر ماله وما يطيق، إنما هم قوم فدوا أنفسهم من أن يستعبدوا أو يقتلوا، فالجزية تؤخذ منهم على قدر ما يطيقون له أن يأخذهم بها حتى يسلموا، فإن الله عز وجل قال: حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، وكيف يكون صاغراً وهو لا يكترث لما يؤخذ منه حتى يجد ذلاً لما أخذ منه فيألم لذلك فيسلم. وقال محمد بن مسلم: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أرأيت ما يأخذ هؤلاء من هذا الخمس من أرض الجزية ويأخذ من الدهاقين جزية رؤوسهم أما عليهم في ذلك شيء موظف؟ فقال: كان عليهم ما أجازوا على أنفسهم، وليس للإمام أكثر من الجزية، إن شاء الإمام وضع ذلك على رؤوسهم وليس على أموالهم شيء، وإن شاء فعلى أموالهم وليس على رؤوسهم شيء. فقلت: فهذا الخمس؟ فقال: إنما هذا شيء كان صالحهم عليه رسول الله صلى الله عليه وآله. وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في أهل الجزية يؤخذ من أموالهم ومواشيهم شيء سوى الجزية؟ قال: لا. وقال: وسئل أبو عبد الله عليه السلام عن أهل الذمة ماذا يجب عليهم مما يحقنون به دماءهم وأموالهم؟ قال: الخراج، فإن أخذ من رؤوسهم الجزية فلا سبيل على أرضهم، وإن أخذ من أرضهم فلا سبيل على رؤوسهم. [illegible] وروى طلحة بن زيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: جرت السنة أن لا تؤخذ الجزية من المعتوه ولا من المغلوب على عقله. وروى حفص بن غياث قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن النساء كيف سقطت الجزية عنهن ورفعت عنهن؟ فقال: لأن رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن قتل النساء والولدان في دار الحرب إلا أن يقاتلن، وإن قاتلت أيضاً فأمسك عنها ما أمكنك ولم تخف خللاً، فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن قتلهن في دار الحرب كان ذلك في دار الإسلام أولى، ولو امتنعت أن تؤدي الجزية لم يمكن قتلها، فلما لم يمكن قتلها رفعت الجزية عنها، ولو امتنع الرجال أن يؤدوا الجزية كانوا ناقضين للعهد وحلت دماؤهم وقتلهم، لأن قتل الرجال مباح في دار الشرك، وكذلك المقعد من أهل الذمة والأعمى والشيخ الفاني والمرأة والولدان في أرض الحرب، فمن أجل ذلك رفعت عنهم الجزية. وروى أبان بن عثمان عن الحلبي قال: سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام عن الأعراب عليهم جهاد؟ قال: لا إلا أن يخاف على الإسلام فيستعان بهم. قلت: فلهم من الجزية شيء؟ قال: لا. [illegible] عن سيرة الإمام في الأرض التي فتحت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: [illegible] أهل العراق [illegible] الإمام [illegible] أرض الجزية لا ترفع عنها الجزية وإنما الجزية عطاء [illegible]

والصدقة [illegible] صلى الله عليه وآله [illegible] من [illegible] الناس [illegible] صلى الله عليه وآله [illegible] أهل الكتاب [illegible] قال [illegible] أبو عبد الله [illegible] عليه السلام [illegible] المعروف [illegible]

باب فضل المعروف

قال رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] المعروف [illegible] في الدنيا أهل المعروف في الآخرة [illegible] المعروف [illegible] صلى الله عليه وآله كل معروف صدقة [illegible] قال الصادق عليه السلام [illegible] المعروف [illegible] قال عليه السلام [illegible] عز وجل [illegible] الناس [illegible] الله [illegible] قال رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] المعروف [illegible] قال الصادق عليه السلام [illegible]

باب [illegible] سبيل المعروف

[illegible] المعروف [illegible]

ثواب القرض

قال الصادق عليه السلام: مكتوب على باب الجنة الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر [illegible]

اجمعين باب فضل الصدقة قال رسول الله صلى الله عليه وآله ارض القيامة نار ما خلا ظل المؤمن فان صدقته تظله وقال ابو جعفر عليه السلام البر والصدقة ينفيان الفقر ويزيدان في العمر ويدفعان عن صاحبهما سبعين ميتة سوء وقال الصادق عليه السلام داووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا البلاء [illegible] واستنزلوا الرزق بالصدقة فانها تفك من بين لحيي سبعمائة شيطان [illegible]

[illegible]

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]

[illegible]

[illegible] قال رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]

في المؤمنين من [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]
الفضل باب [illegible] سئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] باب علة فرض الصيام سأل
هشام بن الحكم أبا عبد الله عليه السلام عن علة الصيام فقال إنما فرض الله الصيام ليستوي به الغني والفقير
وذلك أن الغني لم يكن ليجد مس الجوع فيرحم الفقير لأن الغني كلما أراد شيئا قدر عليه فأراد الله عز وجل
أن يسوي بين خلقه وأن يذيق الغني مس الجوع والألم ليرق على الضعيف ويرحم الجائع وكتب أبو الحسن علي
بن موسى بن جعفر الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله علة الصوم لعرفان مس الجوع
والعطش ليكون ذليلا مستكينا مأجورا محتسبا صابرا ويكون ذلك دليلا له على شدائد الآخرة مع ما فيه
من الانكسار له عن الشهوات واعظا له في العاجل دليلا على الآجل ليعلم شدة مبلغ ذلك من أهل الفقر
والمسكنة في الدنيا والآخرة وكتب حمزة بن محمد إلى أبي محمد عليه السلام لم فرض الله الصوم فورد في الجواب ليجد
الغني مس الجوع فيمن على الفقير وروي عن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهما السلام أنه قال جاء نفر من اليهود
إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله أعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله أنه قال لأي شيء فرض الله عز وجل
الصوم على أمتك بالنهار ثلاثين يوما وفرض الله على الأمم أكثر من ذلك فقال النبي صلى الله عليه وآله
إن آدم عليه السلام لما أكل من الشجرة بقي في بطنه ثلاثين يوما ففرض الله عز وجل على ذريته ثلاثين يوما
الجوع والعطش والذي يأكلونه بالليل تفضل من الله عز وجل عليهم وكذلك كان على آدم عليه السلام ففرض الله ذلك
على أمتي ثم تلا هذه الآية كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون أياما معدودات قال
اليهودي صدقت يا محمد فما جزاء من صامها فقال النبي صلى الله عليه وآله ما من مؤمن يصوم شهر رمضان
احتسابا إلا أوجب الله تبارك وتعالى له سبع خصال أولها يذوب الحرام في جسده والثانية يقرب من
رحمة الله عز وجل والثالثة يكون قد كفر خطيئة أبيه آدم والرابعة يهون الله عليه سكرات

الموت والخامسة أمان من الجوع والعطش يوم القيامة والسادسة يعطيه الله براءة من النار والسابعة
يطعمه الله من طيبات الجنة قال صدقت يا محمد باب فضل الصيام قال أبو جعفر عليه السلام بني الإسلام
على خمسة أشياء على الصلاة والزكاة والحج والصوم والولاية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصوم
جنة من النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
وقال عليه السلام إن الله تبارك وتعالى يقول الصوم لي وأنا أجزي عليه وللصائم فرحتان حين يفطر وحين يلقى
ربه عز وجل والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم عند الله أطيب من ريح المسك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
لأصحابه ألا أخبركم بشيء إن أنتم فعلتموه تباعد الشيطان منكم كما تباعد المشرق من المغرب قالوا
بلى قال الصوم يسود وجهه والصدقة تكسر ظهره والحب في الله عز وجل والموازرة على العمل
الصالح يقطع دابره والاستغفار يقطع وتينه ولكل شيء زكاة وزكاة الأبدان الصيام وقال الصادق
عليه السلام [illegible] ألا أخبرك بأصل الإسلام وفرعه وذروة سنامه [illegible] أصله الصلاة
وفرعه الزكاة وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله ألا أخبرك بأبواب الخير الصوم جنة وقال عليه السلام
في قول الله عز وجل واستعينوا بالصبر والصلاة قال يعني بالصبر الصوم وقال عليه السلام إذا نزلت بالرجل
النازلة والشدة فليصم فإن الله عز وجل يقول واستعينوا بالصبر والصلاة وقال النبي صلى الله عليه وآله
إن الله تبارك وتعالى وكل ملائكته بالدعاء للصائمين وقال عليه السلام أخبرني جبرئيل عليه السلام عن
ربه تعالى ذكره أنه قال ما أمرت ملائكتي بالدعاء لأحد من خلقي إلا استجبت لهم فيه وقال الصادق
عليه السلام أوحى الله تبارك وتعالى إلى موسى عليه السلام ما يمنعك من مناجاتي فقال يا رب أجلك عن المناجاة لخلوف
فم الصائم فأوحى الله عز وجل إليه يا موسى لخلوف فم الصائم أطيب عندي من ريح المسك وقال عليه السلام
للصائم فرحتان فرحة عند إفطاره وفرحة عند لقاء ربه عز وجل وقال عليه السلام من صام لله عز وجل
يوما في شدة الحر فأصابه ظمأ وكل الله به ألف ملك يمسحون وجهه ويبشرونه حتى إذا أفطر قال الله عز وجل
ما أطيب ريحك وروحك يا ملائكتي اشهدوا أني قد غفرت له وقال أبو الحسن الأول عليه السلام قيلوا
فإن الله عز وجل يطعم الصائم ويسقيه في منامه وقال الصادق عليه السلام نوم الصائم عبادة وصمته
تسبيح وعمله متقبل ودعاؤه مستجاب باب وجوه الصوم روي عن الزهري أنه قال قال لي علي
بن الحسين عليهما السلام يوما يا زهري من أين جئت فقلت من المسجد قال فيم كنتم قلت تذاكرنا
أمر الصوم فأجمع رأيي ورأي أصحابي على أنه ليس من الصوم شيء واجب إلا صوم شهر رمضان فقال
يا زهري ليس كما قلتم الصوم على أربعين وجها فعشرة أوجه منها واجبة كوجوب شهر رمضان

منها صيامهن حرام واربعة عشر وجها منها صاحبها بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر وصوم الاذن على
ثلاثة اوجه وصوم التاديب وصوم الاباحة وصوم السفر والمرض قلت جعلت فداك فسرهن لي قال اما الواجب
فصيام شهر رمضان وصوم شهرين متتابعين لمن افطر يوما من شهر رمضان متعمدا وصيام شهرين متتابعين
في كفارة الظهار لقول الله تعالى والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل ان يتماسا
ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسا وصيام شهرين
في قتل الخطأ لمن لم يجد العتق واجب لقول الله عز وجل ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى
اهله الى قوله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين وصيام ثلاثة ايام في كفارة اليمين واجب لمن لم يجد الاطعام قال
الله عز وجل فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم فكل ذلك متتابع وليس بمتفرق وصيام اذى حلق الرأس
واجب قال الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فصاحبها فيها
بالخيار فان صام صام ثلاثا وصوم دم المتعة واجب لمن لم يجد الهدي قال الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر
من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وصوم جزاء الصيد واجب قال الله
عز وجل ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام
مساكين او عدل ذلك صياما ثم قال اوتدري كيف يكون عدل ذلك صياما يا زهري قال قلت لا ادري قال يقوم
الصيد قيمة ثم تفض تلك القيمة على البر ثم يكال ذلك البر اصواعا فيصوم لكل نصف صاع يوما وصوم النذر
واجب وصوم الاعتكاف واجب واما الصوم الحرام فصوم يوم الفطر ويوم الاضحى وثلاثة ايام التشريق وصوم
يوم الشك امرنا به ونهينا عنه امرنا ان نصومه مع شعبان ونهينا عنه ان ينفرد الرجل بصيامه في اليوم الذي
يشك فيه الناس فقلت له جعلت فداك فان لم يكن صام من شعبان شيئا كيف يصنع قال ينوي ليلة الشك
انه صائم من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزأ عنه وان كان من شعبان لم يضر فقلت له وكيف
يجزي صوم تطوع عن صوم فريضة فقال لو ان رجلا صام يوما من شهر رمضان تطوعا وهو لا يدري ولا
يعلم انه من شهر رمضان ثم علم بعد ذلك اجزأ عنه لان الفرض انما وقع على اليوم بعينه وصوم الوصال
وصوم الصمت حرام وصوم نذر المعصية حرام وصوم الدهر حرام واما الصوم الذي يكون صاحبه فيه بالخيار
فصوم يوم الجمعة والخميس والاثنين وصوم ايام البيض وصوم ستة ايام من شوال بعد شهر رمضان وصوم
يوم عرفة وصوم يوم عاشوراء فكل ذلك صاحبه فيه بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر واما صوم الاذن فان
المرأة لا تصوم تطوعا الا باذن زوجها والعبد لا يصوم تطوعا الا باذن سيده والضيف لا يصوم تطوعا
الا باذن صاحبه قال رسول الله صلى الله عليه وآله من نزل على قوم فلا يصومن تطوعا الا باذنهم واما صوم

التاديب فان يؤخذ الصبي اذا راهق بالصوم تاديبا وليس بفرض وكذلك من افطر لعلة من اول النهار ثم قوي بعد
ذلك امر بالامساك بقية يومه تاديبا وليس بفرض وكذلك المسافر اذا اكل من اول النهار ثم قدم اهله امر بالامساك
بقية يومه تاديبا وليس بفرض واما صوم الاباحة فمن اكل او شرب ناسيا او تقيأ من غير تعمد فقد اباح الله
ذلك له واجزأ عنه صومه واما صوم السفر والمرض فان العامة اختلفت فيه فقال قوم يصوم وقال قوم لا يصوم
وقال قوم ان شاء صام وان شاء افطر واما نحن فنقول يفطر في الحالين جميعا فان صام في السفر او في حال المرض فعليه القضاء
لان الله عز وجل يقول فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر

باب صوم السنة

روى حماد
بن عيسى عن جميل بن صالح عن محمد بن مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان رسول الله صلى الله عليه
وآله يصوم حتى يقال لا يفطر ويفطر حتى يقال لا يصوم ثم صام يوما وافطر يوما ثم صام يوم الاثنين والخميس
ثم آل من ذلك الى صيام ثلاثة ايام في الشهر خميس في اول الشهر واربعاء في وسط الشهر وخميس في آخر الشهر وكان عليه السلام
يقول ذلك صوم الدهر وقد كان ابي عليه السلام يقول ما من احد ابغض الي من رجل يقال له كان رسول الله صلى الله عليه وآله يفعل كذا وكذا فيقول
لا يعذبني الله على ان اجتهد في الصلاة والصوم كانه يرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله ترك شيئا من الفضل
عجزا عنه وفي رواية حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال صام رسول الله صلى الله عليه وآله حتى قيل ما يفطر
ثم افطر حتى قيل ما يصوم ثم صام صوم داود عليه السلام يوما ويوما لا ثم قبض عليه السلام على صيام ثلاثة ايام في الشهر
وقال يعدلن صوم الدهر ويذهبن بوحر الصدر وقال حماد الوحر الوسوسة قال حماد فقلت واي الايام هي
قال اول خميس في الشهر واول اربعاء بعد العشر منه وآخر خميس فيه فقلت وكيف صارت هذه الايام التي تصام
لان من قبلنا من الامم كانوا اذا نزل على احدهم العذاب نزل في هذه الايام فصام رسول الله صلى الله عليه وآله هذه
الايام المخوفة وفي رواية الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صام احدكم الثلاثة الايام من الشهر
فلا يجادلن احدا ولا يجهل ولا يسرع الى الحلف والايمان بالله وان جهل عليه احد فليحتمل وروى عبد الله بن
عن حبيب الخثعمي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اخبرني عن التطوع وعن هذه الثلاثة الايام اذا اجنبت من اول
الليل فاعلم اني اجنبت فانام متعمدا حتى ينفجر الفجر اصوم او لا اصوم قال صم وقال امير المؤمنين عليه السلام صيام شهر
الصبر وثلاثة ايام من كل شهر يذهبن ببلابل الصدر وصيام ثلاثة ايام من كل شهر صيام الدهر ان الله عز وجل
يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول
الله صلى الله عليه وآله سئل عن صوم خميسين بينهما اربعاء فقال اما الخميس فيوم تعرض فيه الاعمال واما الاربعاء فيوم خلقت
فيه النار واما الصوم فجنة وفي رواية ابن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام قال
وفي رواية عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا كان في اول الشهر خميسان فصم اولهما فانه افضل

يوم من الشهر [illegible]

[illegible]

باب صوم شعبان [illegible]

[illegible]

[illegible] شعبان [illegible] شهر رمضان [illegible]

[illegible]

[illegible] قال رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]

[illegible]

وتلاوة القرآن والعون على الصلاة والصيام اللهم سلّم لنا شهر رمضان [illegible]

[illegible] ثم يقبل بوجهه على الناس فيقول يا معشر الناس إذا طلع هلال شهر رمضان [illegible]

[illegible] أبواب السماء وأبواب الجنان وأبواب الرحمة وغلّقت أبواب النار [illegible]

[illegible]

ثم قال أبو جعفر عليه السلام [illegible]

[illegible]

يعلمه بالحق [illegible] لا يبقى [illegible] ما قال [illegible]

في رواية جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام ان المكتل الذي اتى به النبي صلى الله عليه وآله كان فيه

عشرون صاعا من تمر وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible] عن رجل [illegible]

شهر رمضان قال عليه عشرون صاعا من تمر [illegible] امر رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] سال عن ذلك

وروى [illegible] القرآن [illegible] سئل عن رجل افطر يوما من شهر رمضان [illegible] يطعم

عشرون صاعا [illegible] في رواية [illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible] صائم [illegible]

قال ان كان [illegible] كفارة [illegible] وعليه كفارة [illegible]

عليه [illegible] سوطا [illegible] عشرين سوطا [illegible]

وعشرين سوطا [illegible] هذا الكتاب [illegible] من [illegible]

[illegible] ابي ايوب بن هاشم وروى الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن بريد العجلي قال سئل ابو جعفر

عن رجل [illegible] عليه [illegible] في شهر رمضان ثلاثة ايام قال [illegible] في [illegible]

[illegible] ثالثة [illegible] الامام ان يقتله [illegible] الامام [illegible]

عبد الله عليه السلام [illegible] عن رجل [illegible] في شهر رمضان ثلاث مرات [illegible] الامام [illegible]

[illegible] وقال الصادق عليه السلام من افطر يوما من شهر رمضان خرج روح الايمان منه ومن

في شهر رمضان [illegible] عليه [illegible] واحدة [illegible]

يوما من شهر رمضان [illegible] عليه [illegible] عليه [illegible]

عليه [illegible] في روايات [illegible] عليه [illegible]

[illegible] قدس الله روحه [illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible]

[illegible] قال [illegible] الله [illegible] سئل [illegible] عن الرجل [illegible]

صائم [illegible] قال [illegible] قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله [illegible] في شهر رمضان

[illegible] وهكذا [illegible] عليهم السلام [illegible]

[illegible] قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يجنب بالليل في شهر رمضان ثم ينسى ان يغتسل

حتى يمضي [illegible] او يخرج شهر رمضان قال عليه قضاء الصلوة والصوم [illegible]

ان من جامع في شهر رمضان ثم نسي الغسل حتى خرج شهر رمضان ان عليه ان يغتسل [illegible]

[illegible] الا ان يكون [illegible] يقضي صلوته وصيامه [illegible]

[illegible] عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible] رجل اجنب في الليل في شهر

رمضان ثم نام حتى اصبح قال لا شيء عليه [illegible] ان جنابته كانت في وقت حلال [illegible]

عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible] الرجل يجنب في شهر رمضان ثم يستيقظ ثم ينام حتى يصبح

[illegible] ويقضي يوما آخر فان لم يستيقظ حتى يصبح اتم صومه [illegible] وسئل عبد الله بن سنان

عن الرجل يقضي شهر رمضان فيجنب من اول الليل ولا يغتسل حتى يجيء آخر الليل وهو يرى ان

الفجر قد طلع قال لا يصوم ذلك اليوم ويصوم غيره وسئل العيص بن القاسم عن الرجل ينام في شهر

رمضان [illegible] قبل ان يغتسل قال لا بأس وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح

قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صام ثم ظن ان الشمس قد غابت وفي السماء غيم فافطر

ثم ان السحاب انجلى فاذا الشمس لم تغب قال قد تم صومه ولا يقضيه وروى حماد عن حريز [illegible]

ابي جعفر عليه السلام [illegible] وقت المغرب اذا غاب القرص [illegible] بعد ذلك وقد صليت [illegible] الصلوة

ومضى صومك وتكف عن الطعام ان كنت قد [illegible] منه شيئا [illegible] روى [illegible] عن ابي [illegible]

[illegible] الاخبار [illegible] اقوى [illegible] اوجب القضاء عليه [illegible]

باب ما يؤخذ به الصبيان بالصوم قال الصادق عليه السلام الصبي يؤخذ بالصيام اذا

بلغ تسع سنين على قدر ما يطيقه فان اطاق الى الظهر [illegible] صام الى ذلك الوقت [illegible]

[illegible] وروى عن اسماعيل بن مسلم قال [illegible] الصوم [illegible] ثلاثة [illegible]

عليه صيام شهر رمضان وسئل [illegible] عن الصبي متى يصوم قال اذا قوي على الصيام [illegible]

[illegible] قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام [illegible] الصيام [illegible]

[illegible] فان هو صام قبل ذلك [illegible] وقد صام [illegible]

[illegible] الصبي اذا [illegible] الصيام [illegible] وهذه الاخبار [illegible]

[illegible] الصبي [illegible] الصيام [illegible] سنة [illegible]

المرأة [illegible] الصوم [illegible] باب [illegible]

[illegible] وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال [illegible]

[illegible] ان تقوم [illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام قال [illegible]

[illegible] المسلمين [illegible] وفي رواية القاسم بن عروة عن ابي [illegible]

عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصوم للرؤية والفطر للرؤية وليس الرؤية ان يراه واحد ولا اثنان ولا خمسون
وفي رواية محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام اذا رأيتم الهلال فافطروا او [illegible]
بينة عدل من المسلمين وان لم تروا الهلال الا من وسط النهار او آخره فاتموا الصيام الى الليل وان غم
عليكم فعدوا ثلاثين ليلة ثم افطروا وفي رواية الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام ان عليا عليه السلام كان يقول
لا اجيز في رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين وسئل [illegible] عن اليوم من شهر رمضان يختلف فيه قال
اذا اجتمع اهل المصر على رؤيته [illegible] اذا كان اهل المصر [illegible] وقال عليه السلام
شهادة النساء في رؤية الهلال لا تجوز الا شهادة رجلين عدلين وسئل [illegible]
عن الرجل يرى الهلال في شهر رمضان وحده لا يبصره غيره له ان يصوم قال [illegible] والا فليصم
مع الناس وروى [illegible] عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام اذا تطوق الهلال فهو لليلتين
واذا رأيت ظل رأسك فيه فهو لثلاث ليال وروى حماد بن عيسى عن اسماعيل بن الحر عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلة واذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين وقال الصادق عليه السلام اذا
صح هلال رجب فعد تسعة وخمسين يوما وصم يوم الستين وقال عليه السلام اذا [illegible] هلال شهر رمضان
[illegible] العام الماضي فعد خمسة ايام [illegible]
[illegible] عن عبد الرحمن بن [illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام قال [illegible] اليوم [illegible]
شهر رمضان [illegible]
[illegible] وسأل [illegible]

باب صوم يوم الشك سئل امير المؤمنين عليه السلام عن اليوم المشكوك فيه فقال لان اصوم يوما من شعبان
احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان [illegible] من شعبان [illegible]
[illegible]
[illegible] يوم الشك [illegible] من شهر رمضان
[illegible] قال لان افطر يوما من شهر رمضان احب الي من ان اصوم يوما من شعبان [illegible]
[illegible] وسئل [illegible] ابا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم الشك [illegible]
[illegible] من شهر رمضان [illegible] وسئل [illegible] الكريم [illegible]
[illegible] الصوم [illegible] القائم عليه السلام [illegible] العيدين [illegible]
اليوم الذي يشك فيه [illegible]

في كتاب الله عز وجل حيث يقول ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وقد روي عن عيسى بن ابي منصور انه قال كنت
عند ابي عبد الله عليه السلام في اليوم الذي يشك فيه الناس فقال يا غلام اذهب فانظر اصام السلطان
ام لا فذهب ثم عاد فقال لا فدعا بالغداء فتغدينا معه وقال الصادق عليه السلام لو قلت ان تارك التقية
كتارك الصلاة لكنت صادقا وقال عليه السلام لا دين لمن لا تقية له وروى عبد العظيم بن عبد الله
الحسني عن سهل بن سعد قال سمعت الرضا عليه السلام يقول الصوم للرؤية والفطر للرؤية وليس الرؤية
[illegible] يا ابن رسول الله ما ترى في صوم يوم الشك
[illegible] عن آبائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام لان اصوم يوما من شعبان احب الي
من ان افطر يوما من شهر رمضان قال مصنف هذا الكتاب [illegible] هذا الحديث غريب لا اعرفه الا من طريق عبد العظيم
بن عبد الله الحسني [illegible] بالري [illegible] وكان مرضيا رضي الله عنه

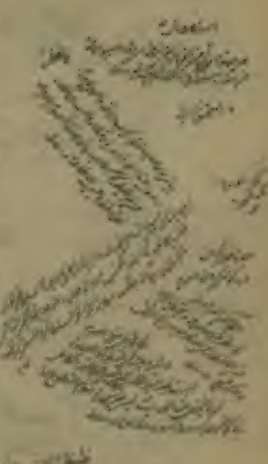
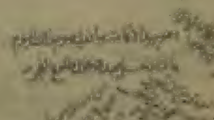
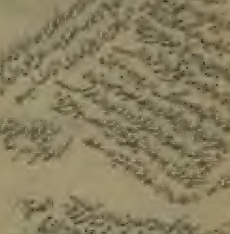
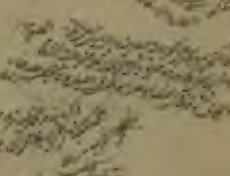
باب الرجل يسلم في النصف من شهر رمضان سئل الصادق عليه السلام عن رجل اسلم في النصف من شهر رمضان ما عليه من صيامه قال
ليس عليه الا ما [illegible] وروى صفوان بن يحيى عن العيص
بن القاسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قوم اسلموا في شهر رمضان وقد مضى منه ايام هل عليهم ان يصوموا
ما مضى منه او يومهم الذي اسلموا فيه فقال ليس عليهم قضاء ولا يومهم الذي اسلموا فيه الا ان يكونوا اسلموا
قبل طلوع الفجر

باب الوقت الذي يحل فيه الافطار وتجب فيه الصلاة روى [illegible]
عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا غاب القرص افطر الصائم ودخل وقت الصلاة
[illegible] في رسالته [illegible]
[illegible] ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الافطار
قبل الصلاة او بعدها قال ان كان معه قوم يخشى ان يحبسهم عن عشائهم فليفطر معهم [illegible]
فليصل ثم ليفطر

باب الوقت الذي يحرم فيه الاكل والشرب على الصائم وتحل فيه صلاة الفجر
روى عاصم بن حميد عن ابي بصير ليث المرادي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام فقلت متى يحرم الطعام
على الصائم وتحل الصلاة صلاة الفجر فقال اذا اعترض الفجر وكان كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام على الصائم وتحل الصلاة صلاة الفجر
قلت أفلسنا في وقت الى ان يطلع شعاع الشمس قال هيهات اين يذهب بك تلك صلاة الصبيان وسئل [illegible]
عن [illegible] قول الله عز وجل كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من
الفجر فقال [illegible] وكان مع النبي صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible] فانزل الله هذه الآية [illegible]

السويق والتمر ... الطعام والشراب إلى أن تستيقن طلوع الفجر ۞ وسئل رجل الصادق عليه السلام
فقال آكل وأنا أشك في الفجر فقال كل حتى لا تشك ... وقال عليه السلام [illegible]
على الله [illegible] **باب الرجل يتطوع بالصيام وعليه شيء من الفرض**
وردت الأخبار والآثار عن الأئمة عليهم السلام أنه لا يجوز أن يتطوع الرجل بالصيام وعليه شيء من الفرض
وممن روى ذلك الحلبي وأبو الصباح الكناني عن أبي عبد الله عليه السلام **باب الصلاة في شهر رمضان**
سأل زرارة ومحمد بن مسلم والفضيل أبا جعفر الباقر وأبا عبد الله الصادق عليهما السلام عن الصلاة في شهر
رمضان نافلة بالليل جماعة فقالا إن النبي صلى الله عليه وآله كان إذا صلى العشاء الآخرة انصرف إلى منزله ثم
يخرج من آخر الليل إلى المسجد فيقوم فيصلي فخرج في أول ليلة من شهر رمضان ليصلي كما كان يصلي فاصطف
الناس خلفه فهرب منهم إلى بيته وتركهم ففعلوا ذلك ثلاث ليال فقام عليه السلام في اليوم الرابع على منبره
فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس إن الصلاة بالليل في شهر رمضان من النافلة في جماعة بدعة
وصلاة الضحى بدعة ألا فلا تجتمعوا ليلاً في شهر رمضان لصلاة الليل ولا تصلوا صلاة الضحى فإن ذلك معصية
ألا وإن كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها إلى النار ثم نزل وهو يقول قليل في سنة خير من كثير في بدعة
وروى ابن مسكان عن الحلبي قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الصلاة في شهر رمضان فقال ثلاث عشرة ركعة
منها الوتر وركعتا الصبح قبل الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي ولو كان فضلاً كان رسول الله
صلى الله عليه وآله أعمل به وأحق ۞ وروى عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام
أنه سئل عن الصلاة في شهر رمضان فقال ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلاة الفجر
كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] في شهر رمضان
[illegible] قال سألته عن شهر رمضان كم يصلى فيه فقال كما يصلي في غيره إلا أن لشهر رمضان
على سائر الشهور من الفضل ما ينبغي للعبد أن يزيد في تطوعه فإن أحب وقوي على ذلك أن يزيد في أول
الشهر عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلي قبل ذلك يصلي من هذه العشرين اثنتي عشرة ركعة
بين المغرب والعتمة وثماني ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلاة الليل التي كان يصليها قبل ذلك ثمان
والوتر ثلاث ركعات يصلي ركعتين ويسلم فيهما ثم يقوم فيصلي واحدة يقنت فيها فهذا الوتر ثم يصلي ركعتي
الفجر فهذه ثلاث عشرة ركعة فإذا بقي من شهر رمضان عشر ليال فليصل ثلاثين ركعة في كل ليلة
ثمان بين المغرب والعتمة واثنتين وعشرين ركعة بعد العتمة
ثم يصلي صلاة الليل ثلاث عشرة ركعة كما وصفت لك وفي ليلة إحدى وعشرين وثلاث وعشرين يصلي

في كل واحدة منهما إذا قوي على ذلك مائة ركعة سوى هذه الثلاث عشرة ركعة [illegible]
أن يكون في ذلك [illegible] وتضرع فما أرجى أن تكون ليلة القدر في إحداهما قال مصنف هذا الكتاب
إنما أوردت هذا الخبر في هذا الباب مع عدولي عنه وتركي لاستعماله ليعلم الناظر في كتابي هذا كيف يروى
ومن رواه وليعلم من اعتقادي فيه أني لا أرى بأساً باستعماله **باب ما جاء في كراهية السفر**
في شهر رمضان روى علي بن أبي حمزة عن أبي بصير قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الخروج إذا دخل
شهر رمضان فقال لا إلا فيما أخبرك به خروج إلى مكة أو غزو في سبيل الله أو مال تخاف هلاكه أو أخ تخاف
هلاكه وإنه ليس أخاً من الأب والأم ۞ وروى [illegible] عن أبي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يدخل شهر رمضان
وهو مقيم لا يريد براحاً ثم يبدو له بعد ما يدخل شهر رمضان أن يسافر فسكت فسألته غير مرة فقال يقيم
أفضل إلا أن تكون له حاجة لا بد له من الخروج فيها أو يتخوف على ماله قال مصنف هذا الكتاب [illegible]
السفر في شهر رمضان [illegible] والفضل في المقام [illegible] وروى [illegible]
[illegible] عن أبي جعفر عليه السلام أنه سئل عن الرجل يعرض له السفر في شهر رمضان وهو مقيم وقد مضى منه أيام
فقال لا بأس بأن يسافر ويفطر ولا يصوم ۞ وروى أبان بن عثمان عن الصادق عليه السلام عن الرجل
[illegible] شهر رمضان [illegible]
إن الله عز وجل وضع الصوم عنه [illegible] ۞ وروى [illegible]
[illegible] في شهر رمضان [illegible] وأفطر
[illegible] **باب وجوب التقصير في الصوم في السفر** روى يحيى بن أبي العلاء عن
أبي عبد الله عليه السلام قال الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفطر فيه في الحضر ثم قال إن رجلاً أتى
النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله أصوم شهر رمضان في السفر فقال لا فقال يا رسول الله إنه علي يسير
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله إن الله تصدق على مرضى أمتي ومسافريها بالإفطار في شهر رمضان
أيحب أحدكم لو تصدق بصدقة أن ترد عليه ۞ وسأل عبيد بن زرارة أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله
عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال ما أبينها من شهد فليصمه ومن سافر فلا يصمه ۞ وروى محمد بن حكيم
عن الصادق عليه السلام قال لو أن رجلاً مات صائماً في السفر ما صليت عليه ۞ وروى حريز عن زرارة عن أبي
جعفر عليه السلام قال سمى رسول الله صلى الله عليه وآله قوماً صاموا حين أفطر وقصر عصاة وقال هم العصاة إلى
يوم القيامة وإنا لنعرف أبناءهم وأبناء أبنائهم إلى يومنا هذا ۞ وروى العيص بن القاسم عن أبي عبد الله عليه السلام
قال إذا خرج الرجل في شهر رمضان مسافراً أفطر ۞ وقال إن رسول الله صلى الله عليه وآله خرج من

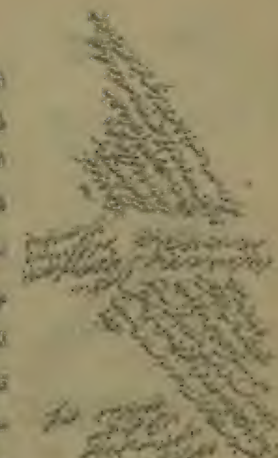
[illegible] في آخر الليلة الثالثة [illegible] ليلة القدر
خيرا من ألف شهر ورب الليل والنهار ورب الجبال والبحار والظلم والأنوار والأرض والسماء
يا بارئ يا مصور يا حنان يا منان يا الله يا رحمن يا الله يا قيوم يا الله يا بديع يا الله يا الله يا الله لك الأسماء
الحسنى والأمثال العليا والكبرياء والآلاء أسألك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تجعل اسمي في هذه الليلة
في السعداء وروحي مع الشهداء [illegible] اللهم اجعل فيما تقضي وتقدر من الأمر المحتوم وفيما تفرق
من الأمر الحكيم في ليلة القدر من القضاء الذي لا يرد ولا يبدل أن تكتبني من حجاج بيتك الحرام
المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم المكفر عنهم سيئاتهم واجعل فيما تقضي وتقدر أن تطيل عمري وتوسع
لي في رزقي [illegible] يا أرحم الراحمين [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
الليلة الرابعة يا فالق الإصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا يا عزيز يا عليم يا
ذا الطول والقوة والحول والفضل والإنعام والجلال والإكرام يا الله يا رحمن يا الله يا فرد يا وتر يا
الله يا ظاهر يا باطن يا حي لا إله إلا أنت لك الأسماء الحسنى والأمثال العليا والكبرياء والآلاء
أسألك أن تصلي على محمد وآل محمد ثم تقول الليلة الخامسة يا جاعل الليل لباسا والنهار معاشا والأرض
مهادا والجبال أوتادا يا الله يا قاهر يا الله يا جبار يا الله يا سميع يا الله يا قريب يا الله يا مجيب يا الله لك الأسماء الحسنى والأمثال العليا والكبرياء
أسألك أن تصلي على محمد وآل محمد ثم تقول الليلة السادسة يا جاعل الليل والنهار آيتين يا من
محا آية الليل وجعل آية النهار مبصرة لتبتغوا فضلا منه ورضوانا يا مفصل كل شيء تفصيلا يا ماجد يا وهاب يا الله يا جواد
يا الله يا الله يا الله لك الأسماء الحسنى والأمثال العليا والكبرياء والآلاء
أسألك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تجعل اسمي في السعداء [illegible] الليلة السابعة يا ماد الظل
ولو شئت لجعلته ساكنا وجعلت الشمس عليه دليلا ثم قبضته قبضا يسيرا يا ذا الجود والطول
والكبرياء والآلاء لا إله إلا أنت يا قدوس يا سلام يا مؤمن يا مهيمن يا عزيز يا جبار يا متكبر
يا بارئ يا مصور يا الله يا الله يا الله لك الأسماء الحسنى والأمثال العليا والكبرياء والآلاء أسألك
أن تصلي على محمد وآل محمد ثم تقول الليلة الثامنة يا خازن الليل في الهواء وخازن النور في السماء
ومانع السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه وحابسهما أن تزولا يا عليم يا عظيم يا غفور يا دائم يا الله
يا وارث يا باعث من في القبور يا الله يا الله يا الله لك الأسماء الحسنى والأمثال العليا والكبرياء والآلاء

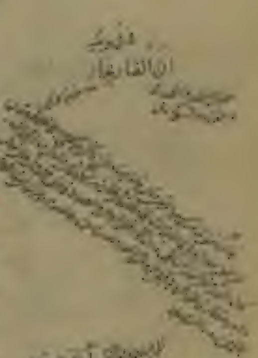
أسألك أن تصلي على محمد وأهل بيته ثم تقول الليلة التاسعة يا مكور الليل على النهار ويا مكور النهار
على الليل يا عليم يا حكيم يا الله يا رب الأرباب وسيد السادات لا إله إلا أنت لك الأسماء
الحسنى والأمثال العليا والكبرياء والآلاء أسألك أن تصلي على محمد وآل محمد ثم تقول دعاء الليلة العاشرة
[illegible]
يا قدوس يا نور القدس يا سبوح يا منتهى التسبيح يا رحمن يا فاعل الرحمة يا الله يا عليم يا الله يا
الله يا جليل يا الله لك الأسماء الحسنى والأمثال العليا والكبرياء والآلاء أسألك
أن تصلي على محمد وأهل بيته ثم تقول الدعاء الأول

باب وداع شهر رمضان

عدة عن أبي بصير عن أبي عبد الله
عليه السلام قال تقول في وداع شهر رمضان اللهم إنك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل صلواتك عليه وآله
شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان وهذا شهر
رمضان قد تصرم فأسألك بوجهك الكريم وكلماتك التامة إن كان بقي علي ذنب لم تغفره لي أو تريد
أن تعذبني عليه أو تقايسني به أن لا يطلع فجر هذه الليلة أو يتصرم هذا الشهر إلا
وقد غفرته لي يا أرحم الراحمين اللهم لك الحمد بمحامدك كلها أولها وآخرها ما قلت لنفسك
منها وما قال لك الخلائق الحامدون المجتهدون المعدودون الموقرون ذكرك والشكر لك الذين أعنتهم على أداء حقك من أصناف
خلقك من الملائكة المقربين والنبيين والمرسلين وأصناف الناطقين والمسبحين لك من جميع العالمين على
أنك بلغتنا شهر رمضان وعلينا من نعمك وعندنا من قسمك وإحسانك وتظاهر امتنانك فبذلك لك
منتهى الحمد الخالد الدائم الراكد المخلد السرمدي الذي لا ينفد طول الأبد جل ثناؤك أعنتنا عليه حتى قضيت عنا
صيامه وقيامه من صلاة وما كان منا فيه من بر أو شكر أو ذكر اللهم فتقبله منا بأحسن قبولك وتجاوزك وعفوك
وصفحك وغفرانك وحقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه بكل خير مطلوب وجزيل عطاء موهوب
وتوقينا فيه من كل مرهوب أو بلاء مجلوب أو ذنب مكسوب اللهم إني أسألك بعظيم ما سألك به أحد من خلقك
من كريم أسمائك وجميل ثنائك وخاصة دعائك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تجعل شهرنا هذا أعظم
شهر رمضان مر علينا منذ أنزلتنا إلى الدنيا بركة في عصمة ديني وخلاص نفسي وقضاء حاجتي وتشفعني في مسائلي
وتمام النعمة علي وصرف السوء عني ولباس العافية لي وأن تجعلني برحمتك ممن خرت له ليلة القدر
وجعلتها له خيرا من ألف شهر في أعظم الأجر وكرائم الذخر وحسن الشكر وطول العمر ودوام اليسر
اللهم وأسألك برحمتك وطولك وعفوك ونعمائك وجلالك وقديم إحسانك وامتنانك
أن لا تجعله آخر العهد منا لشهر رمضان حتى تبلغناه من قابل على أحسن حال وتعرفني هلاله مع الناظرين

يا من هو أقرب إلي من حبل الوريد
يا الله يا الله





إليه والمقربين ... وأضيع ... وأرفع ...
لي من بعدين لا يجعل هذا الوداع مني وداع فناء ولا آخر العهد مني للقاء حتى ترينيه من قابل في أوسع
النعم وأفضل الرجاء وأنا لك على أحسن الوفاء إنك سميع الدعاء اللهم اسمع دعائي وارحم تضرعي وتذللي لك
واستكانتي وتوكلي عليك فأنا لك مسلّم لا أرجو نجاحا ولا معافاة ولا تشريفا ولا تبليغا إلا بك ومنك فامنن عليّ جل ثناؤك وتقدست
أسماؤك بتبليغي شهر رمضان وأنا معافى من كل مكروه ومحذور ومن جميع البوائق الحمد لله الذي أعاننا
على صيام هذا الشهر وقيامه حتى بلغنا آخر ليلة منه

باب التكبير ليلة الفطر ويومه وما يقال في [illegible] الشهر

روى سعيد النقاش قال قال لي أبو عبد الله عليه السلام أما إن في الفطر تكبيرا ولكنه مسنون قال
قلت وأين هو قال في ليلة الفطر في المغرب والعشاء الآخرة وفي صلاة الفجر وفي صلاة العيد ثم يقطع قال
قلت كيف أقول قال تقول الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر
ولله الحمد الله أكبر على ما هدانا والحمد لله على ما أبلانا وهو قول الله عز وجل ولتكملوا العدة يعني الصيام ولتكبروا
الله على ما هداكم وروي أنه لا يقال فيه ورزقنا من بهيمة الأنعام فإن ذلك في أيام التشريق وروى
يحيى بن ... الحسن بن راشد قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام إن الناس يقولون إن المغفرة تنزل على من صام
شهر رمضان ليلة القدر فقال يا حسن إن القاريجار إنما يعطى أجرته عند فراغه وذلك ليلة العيد
قلت جعلت فداك فما ينبغي لنا أن نعمل فيها فقال إذا غربت الشمس فاغتسل ... فارفع يديك وقل
يا ذا المن والطول يا ذا الجود يا مصطفي محمد وناصره صل على محمد وآل محمد واغفر لي كل ذنب أذنبته
ونسيته وهو عندك في كتاب مبين وتخر ساجدا وتقول مائة مرة أتوب إلى الله وأنت ساجد وتسأل حوائجك

باب ما يجب على الناس إذا صح عندهم بالرؤية يوم الفطر بعدما أصبحوا صائمين

روى محمد بن قيس عن أبي جعفر
عليه السلام قال إذا شهد عند الإمام شاهدان أنهما رأيا الهلال منذ ثلاثين يوما أمر الإمام بالإفطار في ذلك اليوم
إذا كانا شهدا قبل زوال الشمس وإن شهدا بعد زوال الشمس أمر الإمام بإفطار ذلك اليوم وأخر الصلاة إلى الغد
فصلى بهم وفي خبر آخر إذا أصبح الناس صياما ولم يروا الهلال وجاء قوم عدول يشهدون على
الرؤية فليفطروا وليخرجوا من الغد ... فإن ذلك اليوم من شوال وإذا ... بعد الزوال فذلك
اليوم من شهر رمضان

باب النوادر

روى الحسين بن علي بن فضال قال كتبت إلى أبي الحسن الرضا
عليه السلام أسأله عن قوم عندنا يصلون ولا يصومون شهر رمضان وربما احتجت إليهم يحصدون زرعي
فلا يجيبوني إلى الحصاد إلا أن أطعمهم وهم يجدون من يطعمهم فيذهبون إليهم ويدعوني وأنا أضيق
من إطعامهم في شهر رمضان فكتب عليه السلام بخطه أعرفه أطعمهم وفي رواية محمد بن سنان عن حذيفة بن

منصور عن أبي عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان ثلاثون يوما لا ينقص أبدا وفي رواية حذيفة بن منصور
عن معاذ بن كثير ويقال له معاذ بن مسلم الهراء عن أبي عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان ثلاثون يوما لا ينقص والله أبدا
وفي رواية محمد بن إسماعيل بن بزيع عن محمد بن يعقوب بن شعيب عن أبيه عن أبي عبد الله عليه السلام قال
قلت له إن الناس يروون أن رسول الله صلى الله عليه وآله ما صام من شهر رمضان تسعة وعشرين يوما أكثر
مما صام ثلاثين قال كذبوا ما صام رسول الله صلى الله عليه وآله إلا تاما ولا تكون الفرائض ناقصة إن الله تبارك وتعالى
خلق السنة ثلاثمائة وستين يوما وخلق السماوات والأرض في ستة أيام فحجزها من ثلاثمائة وستين
يوما فالسنة ثلاثمائة وأربعة وخمسون يوما وشهر رمضان ثلاثون يوما لقول الله عز وجل ولتكملوا العدة
والكامل تام وشوال تسعة وعشرون يوما وذو القعدة ثلاثون يوما لقول الله عز وجل وواعدنا موسى ثلاثين
ليلة فالشهر هكذا ثم الشهر تام وشهر ناقص وشهر رمضان لا ينقص أبدا وشعبان لا يتم أبدا وفي
رواية ... عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل ولتكملوا العدة قال صوم ثلاثين يوما وروي عن ياسر الخادم قال
قلت للرضا عليه السلام هل يكون شهر رمضان تسعة وعشرين يوما فقال إن شهر رمضان لا ينقص من ثلاثين يوما أبدا
قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه من خالف هذه الأخبار وذهب إلى الأخبار الموافقة للعامة في ضدها
اتقي كما يتقى العامة ولا يكلم إلا بالتقية كائنا من كان إلا أن يكون مسترشدا فيرشد ويبين له فإن البدعة
إنما تماث وتبطل بترك ذكرها ولا قوة إلا بالله وروي عن معاوية بن عمار قال سألت أبا عبد الله عليه السلام
عن صيام أيام التشريق فقال إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن صيامها بمنى فأما بغيرها فلا بأس ونهى
رسول الله صلى الله عليه وآله عن الوصال في الصيام وكان يواصل فقيل له في ذلك فقال عليه السلام إني لست كأحدكم
إني أظل عند ربي فيطعمني ويسقيني وقال الصادق عليه السلام الوصال الذي نهي عنه هو أن يجعل الرجل عشاءه
سحوره وسئل ... علي عليه السلام عن صوم الدهر فقال لم يزل مكروها وقال لا وصال في صيام
ولا صمت يوما إلى الليل وروى محمد بن أبي عمير عن هشام بن سالم عن سعد الخفاف عن أبي جعفر عليه السلام
قال كنا عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان
فإن رمضان اسم من أسماء الله تعالى لا يجيء ولا يذهب وإنما يجيء ويذهب الزائل ولكن قولوا شهر رمضان
فالشهر مضاف إلى الاسم والاسم اسم الله عز وجل وهو الشهر الذي أنزل فيه القرآن وجعله الله تعالى
مثلا وعيدا وروى غياث بن إبراهيم عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عن علي عليهم السلام قال
لا تقولوا رمضان ولكن قولوا شهر رمضان فإنكم لا تدرون ما رمضان وقال
أمير المؤمنين عليه السلام في خطبته ... من شهر رمضان ...

الزيت الى ما اكل وروى محمد بن الفضيل عن الرضا عليه السلام قال قال لبعض مواليه يوم الفطر وهو
يدعو له يا فلان تقبل الله منك ومنا ثم اقام حتى كان يوم الاضحى فقال له يا فلان تقبل الله منا
ومنك قال فقلت له يا ابن رسول الله قلت في الفطر شيئا وتقول في الاضحى غيره قال فقال نعم اني قلت له
في الفطر تقبل الله منك ومنا لانه فعل مثل فعلي واستويت انا وهو في الفعل وقلت له في الاضحى تقبل
الله منا ومنك لانا يمكننا ان نضحي ولا يمكنه فقد فعلنا نحن غير فعله وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اطعم يوم الفطر قبل ان تصلي ولا تطعم يوم الاضحى حتى ينصرف الامام وكان رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا اتى المصلى يوم الفطر [illegible] وقال علي بن محمد النوفلي لابي الحسن عليه السلام اني افطرت يوم الفطر
على طين القبر وتمر فقال له جمعت بركة وسنة ونظر الحسن بن علي عليهما السلام الى الناس يوم الفطر
يضحكون ويلعبون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل جعل شهر رمضان مضمارا لخلقه يستبقون فيه الى
رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف آخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي
يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته
وروى حنان بن سدير عن عبد الله بن دينار عن ابي جعفر عليه السلام قال يا عبد الله ما
من عيد للمسلمين اضحى ولا فطر الا وهو يجدد لآل محمد فيه حزن قلت ولم قال لانهم يرون حقهم في يد
غيرهم وروى عبد الله بن لطيف التفليسي عن رزين قال قال ابو عبد الله عليه السلام لما ضرب الحسين
بن علي عليهما السلام بالسيف فسقط ثم ابتدر ليقطع رأسه نادى مناد من بطنان العرش الا ايتها
الامة المتحيرة الضالة بعد نبيها لا وفقكم الله لاضحى ولا فطر وفي خبر آخر لصوم ولا فطر
قال فقال ابو عبد الله عليه السلام فلا جرم والله ما وفقوا ولا يوفقون حتى يثور ثائر الحسين بن علي عليهما السلام
وروى عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا كان اول يوم من شوال نادى مناد ايها المؤمنون
اغدوا الى جوائزكم ثم قال ابو جعفر عليه السلام يا جابر جوائز الله ليست كجوائز هؤلاء الملوك
ثم قال هو يوم الجوائز

باب الفطرة

روى ابن ابي عمير وعلي بن الحكم عن صفوان الجمال
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الفطرة فقال على الصغير والكبير والحر والعبد عن كل انسان صاع من
حنطة او صاع من تمر او صاع من زبيب وروى محمد بن خالد عن سعد بن سعد الاشعري عن
ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن الفطرة كم يدفع عن كل رأس من الحنطة والشعير والتمر
والزبيب قال صاع بصاع النبي صلى الله عليه وآله وروى محمد بن احمد بن يحيى عن جعفر بن ابراهيم بن
محمد الهمداني وكان معنا حاجا قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام على يد ابي جعلت فداك ان اصحابنا اختلفوا

في الصاع بعضهم يقول الفطرة بصاع المدني وبعضهم يقول بصاع العراقي فكتب الي عليه السلام الصاع
ستة ارطال بالمدني وتسعة ارطال بالعراقي قال واخبرني انه يكون بالوزن الفا ومائة وسبعين وزنة
وقال ابو عبد الله عليه السلام من لم يجد الحنطة والشعير اجزأ عنه القمح والسلت والعلس والذرة وعلى اهل
البادية [illegible] من حلت عليه الفطرة فعليه ان يتصدق باربعة ارطال من لبن وكل من
قوت عياله ان يؤدي فطرته من ذلك القوت وكتب محمد بن القاسم بن الفضيل البصري الى ابي الحسن
عليه السلام يسأله عن الوصي يزكي زكاة الفطرة عن اليتامى اذا كان لهم مال فكتب عليه السلام لا زكاة
على يتيم [illegible] صدقة الفطرة من حلت له لم تجب عليه وروى سيف بن عميرة عن اسحاق بن
عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل لا يكون عنده شيء من الفطرة الا ما يؤدي عن نفسه وحدها يعطيه غريبا
او يأكل هو وعياله قال يعطي بعض عياله ثم يعطي الآخر عن نفسه يرددونها فيكون عنهم جميعا
فطرة واحدة وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يكون عنده الضيف من اخوانه فيحضر يوم الفطر يؤدي عنه الفطرة فقال نعم الفطرة واجبة على
كل من يعول من ذكر او انثى صغير او كبير حر او مملوك وروى اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لا بأس ان يعطي الرجل عن عياله ثلاثة او اربعة يعني الفطرة وفي خبر آخر قال لا بأس ان
تدفع عن نفسك وعمن تعول الى واحد ولا يجوز ان تدفع ما يلزم واحدا الى نفسين وان كان لك
مملوك مسلم او ذمي فادفع عنه الفطرة وان ولد لك مولود يوم الفطر قبل الزوال فادفع عنه الفطرة
استحبابا وان ولد بعد الزوال فلا فطرة عليه وكذلك الرجل اذا اسلم قبل الزوال او بعده فعلى
هذا وهذا على الاستحباب والاخذ بالافضل فاما الواجب فليست الفطرة الا على من ادرك الشهر
وروى ذلك علي بن ابي حمزة عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في المولود يولد ليلة
الفطر واليهودي والنصراني يسلم ليلة الفطر قال ليس عليهم فطرة ليس الفطرة الا على من ادرك الشهر
وروى محمد بن عيسى عن علي بن بلال قال كتبت الى الطيب العسكري عليه السلام هل يجوز ان يعطى الفطرة
عن عيال الرجل وهم عشرة اقل او اكثر رجلا محتاجا موافقا فكتب عليه السلام نعم افعل ذلك وسئل
علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المكاتب هل عليه فطرة شهر رمضان او على من كاتبه
وتجوز شهادته قال الفطرة عليه ولا تجوز شهادته قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وهذا
على الانكار لا على الاخبار يريد بذلك كيف تجب عليه الفطرة ولا تجوز شهادته اي ان شهادته جائزة
كما ان الفطرة عليه واجبة وكتب محمد بن القاسم بن الفضيل الى ابي الحسن الرضا عليه السلام يسأله

عن المملوك يموت عنه مولاه وهو عنه غائب في بلدة اخرى وفي يده مال لمولاه ويحضر الفطر أيزكي
عن نفسه من مال مولاه وقد صار لليتامى فقال نعم ۞ وقال الصادق عليه السلام لأن اعطي في الفطرة
صاعا من تمر احب الي من ان اعطي صاعا من تبر ۞ وروي عنه هشام بن الحكم انه قال التمر في الفطرة
افضل من غيره لانه اسرع منفعة وذلك انه اذا وقع في يد صاحبه اكل منه قال ونزلت الزكوة وليس للناس
اموال وانما كانت الفطرة ۞ وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن عليه السلام عن الفطرة فقال الجيران احق بها
ولا بأس ان يعطى قيمة ذلك فضة ۞ وسأل علي بن جعفر اخاه ابا الحسن الاول عليه السلام عن زكوة الفطرة أيصلح
ان تعطى الجيران والظؤورة ممن لا يعرف ولا ينصب فقال لا بأس بذلك اذا كان محتاجا ۞ وروى معتب
قال من معتب عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذهب فأعط عن عيالنا الفطرة وعن الرقيق واجمعهم
ولا تدع منهم احدا فانك ان تركت منهم انسانا تخوفت عليه الفوت قلت وما الفوت قال الموت ۞ وسأل
عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجل ينفق على رجل ليس من عياله الا انه يتكلف له
نفقته وكسوته أتكون عليه فطرته فقال لا انما تكون فطرته على عياله صدقة دونه وقال العيال الولد والمملوك
والزوجة وام الولد ۞ وروى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن الفطرة قال اذا عزلتها فلا يضرك متى ما اعطيتها قبل الصلوة او بعد الصلوة وقال الواجب عليك
ان تعطي عن نفسك وابيك وامك وولدك وامرأتك وخادمك ۞ وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
قال سألته ما يجب على الرجل في اهله من صدقة الفطرة قال تصدق عن جميع من تعول من حر او عبد
او صغير او كبير من ادرك منهم الصوم وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا بأس باخراج الفطرة
في اول يوم من شهر رمضان الى آخره وهي زكوة الى ان تصلي العيد فان اخرجتها بعد الصلوة فهي صدقة
وافضل وقتها آخر يوم من شهر رمضان ۞ وروى محمد بن مسعود العياشي قال حدثنا محمد بن نصير
حدثنا سهل بن زياد قال حدثني منصور بن العباس قال حدثنا اسمعيل بن سهل عن حماد بن عيسى
عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت عبد بين قوم عليهم فيه زكوة الفطرة قال اذا كان
لكل انسان رأس فعليه ان يؤدي عنه فطرته وان كان عدة العبيد وعدة الموالي سواء وكانوا
جميعا فيهم سواء ادوا زكوتهم لكل واحد منهم على قدر حصته وان كان لكل انسان منهم اقل من رأس
فلا شيء عليهم ۞ وروى محمد بن اسمعيل بن بزيع قال بعثت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام بدراهم لي ولغيري
وكتبت اليه اخبره انها من فطرة العيال فكتب عليه السلام بخطه قبضت ۞ وفي رواية السكوني
ان امير المؤمنين عليه السلام قال من ادى زكوة الفطرة تمم الله له بها ما نقص من زكوة ماله

وروى حماد بن عيسى عن حريز عن ابي بصير وزرارة قالا قال ابو عبد الله عليه السلام ان من تمام الصوم
اعطاء الزكوة يعني الفطرة كما ان الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله من تمام الصلوة لانه من صام
ولم يؤد الزكوة فلا صوم له اذا تركها متعمدا ولا صلوة له اذا ترك الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله
ان الله عز وجل قد بدأ بها قبل الصوم قال قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى

باب الاعتكاف

روى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا اعتكاف الا بصوم في مسجد الجامع قال وكان رسول الله صلى الله
عليه وآله اذا كان العشر الاواخر اعتكف في المسجد وضربت له قبة من شعر وشمر الميزر وطوى
فراشه وقال بعضهم واعتزل النساء فقال ابو عبد الله عليه السلام اما اعتزال النساء فلا قال مصنف هذا الكتاب
رحمه الله معنى قوله عليه السلام اما اعتزال النساء فلا هو انه لم يمنعهن من خدمته والجلوس معه
فاما المجامعة فانه امتنع منها ومعلوم من معنى قوله طوى فراشه ترك المجامعة ۞ وقال ابو عبد الله
عليه السلام كانت بدر في شهر رمضان فلم يعتكف رسول الله صلى الله عليه وآله فلما ان كان من قابل
اعتكف عشرين عشرا لعامه وعشرا قضاء لما فاته ۞ وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في الاعتكاف ببغداد في بعض مساجدها فقال لا اعتكاف الا في مسجد جماعة
قد صلى فيه امام عدل صلوة جماعة ولا بأس ان يعتكف في مسجد الكوفة والبصرة ومسجد المدينة ومسجد مكة
وقد روي في مسجد المدائن ۞ وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان
لا اعتكاف الا في مسجد الحرام او مسجد الرسول صلى الله عليه وآله او في مسجد جامع ولا ينبغي للمعتكف ان يخرج
من المسجد الجامع الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع والمرأة مثل ذلك ۞ وفي رواية عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال المعتكف بمكة يصلي في اي بيوتها شاء سواء عليه صلى في المسجد او في بيوتها
وفي رواية منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال المعتكف بمكة يصلي في اي بيوتها شاء والمعتكف
في غيرها لا يصلي الا في المسجد الذي سماه ۞ وروى الحسن بن محبوب عن ابي ولاد الحناط قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن امرأة كان زوجها غائبا فقدم وهي معتكفة باذن زوجها فخرجت حين
بلغها قدومه من المسجد الى بيتها فتهيأت لزوجها حتى واقعها فقال ان كانت خرجت من المسجد قبل ان
تقضي ثلاثة ايام ولم تكن اشترطت في اعتكافها فان عليها ما على المظاهر ۞ وروى الحسن بن محبوب
عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يكون الاعتكاف اقل من ثلاثة ايام
ومن اعتكف صام وينبغي للمعتكف اذا اعتكف ان يشترط كما يشترط الذي يحرم ۞ وروى ابو ايوب عن
محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا اعتكف الرجل يوما ولم يكن اشترط فله ان يخرج وان

اعتكافه فإن أقام يومين ولم يكن اشترط فليس له أن يخرج من اعتكافه حتى يمضي ثلاثة أيام وروى
أبو أيوب عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال المعتكف لا يشم الطيب ولا يتلذذ بالريحان ولا يماري ولا يشتري
ولا يبيع قال ومن اعتكف ثلاثة أيام فهو يوم الرابع بالخيار إن شاء زاد ثلاثة أخرى وإن شاء خرج من
المسجد فإن أقام يومين بعد الثلاثة فلا يخرج من المسجد حتى يتم ثلاثة أيام أخر وروى داود بن
سرحان قال كنت بالمدينة في شهر رمضان فقلت لأبي عبد الله عليه السلام إني أريد أن أعتكف فماذا أقول
وماذا أفرض على نفسي فقال لا تخرج من المسجد إلا لحاجة لا بد منها ولا تقعد تحت ظلال حتى تعود إلى مجلسك
وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا ينبغي للمعتكف أن يخرج من المسجد إلا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس
حتى يرجع ولا يخرج في شيء إلا لجنازة أو يعود مريضاً ولا يجلس حتى يرجع قال واعتكاف المرأة مثل ذلك
وفي رواية صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا مرض المعتكف أو طمثت
المرأة المعتكفة فإنه يأتي بيته ثم يعيد إذا برئ ويصوم وفي رواية السكوني بإسناده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله اعتكاف عشر في شهر رمضان يعدل حجتين وعمرتين وروى الحسن بن محبوب عن
ابن رئاب عن زرارة قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن المعتكف يجامع قال إذا فعل ذلك فعليه ما على المظاهر
وفي رواية [illegible] إن جامع بالليل فعليه كفارة واحدة وإن جامع بالنهار فعليه كفارتان وروى سماعة
[illegible] عن عبد الملك بن أعين قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل وطئ امرأته وهو معتكف ليلاً في
رمضان قال عليه الكفارة قال قلت فإن وطئها نهاراً قال عليه كفارتان [illegible]
قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن معتكف واقع أهله فقال هو بمنزلة من أفطر يوماً من شهر رمضان وروى
داود بن الحصين عن أبي العباس عن أبي عبد الله عليه السلام قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وآله في شهر
رمضان في العشر الأول ثم اعتكف في الثانية في العشر الوسطى ثم اعتكف في الثالثة في العشر الأواخر ثم لم يزل
صلى الله عليه وآله يعتكف في العشر الأواخر وروى ابن محبوب عن أبي أيوب عن أبي بصير عن أبي عبد الله
عليه السلام في المعتكفة إذا طمثت قال ترجع إلى بيتها فإذا طهرت رجعت فقضت ما عليها وروى [illegible]
عن أبي الحسن عليه السلام قال سألته عن المعتكف يأتي أهله فقال لا يأتي امرأته ليلاً ولا نهاراً وهو
معتكف وروى ميمون بن مهران قال كنت جالساً عند الحسن بن علي عليهما السلام فأتاه رجل فقال له
يا ابن رسول الله إن فلاناً له علي مال ويريد أن يحبسني فقال والله ما عندي مال فأقضي عنك قال فكلمه
فلبس عليه السلام نعله فقلت له يا ابن رسول الله أنسيت اعتكافك فقال له لم أنس ولكني سمعت أبي عليه السلام
يحدث عن جدي رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال من سعى في حاجة أخيه المسلم فكأنما عبد الله [illegible]

تسعة آلاف سنة صائماً نهاره قائماً ليله [illegible]

باب علل الحج

قال الشيخ مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه
قد أخرجت هذه العلل بأسانيدها في كتاب علل الشرائع وأنا ذاكرها عن النبي والأئمة صلوات الله عليهم
[illegible] قال النبي صلى الله عليه وآله سميت الكعبة كعبة لأنها وسط الدنيا [illegible]
كعبة لأنها مربعة وصارت مربعة لأنها بحذاء البيت المعمور وهو مربع وصار البيت المعمور مربعاً لأنه بحذاء
العرش وهو مربع وصار العرش مربعاً لأن الكلمات التي بني عليها الإسلام أربع وهي سبحان الله والحمد لله
ولا إله إلا الله والله أكبر وسمي بيت الله الحرام لأنه حرم على المشركين أن يدخلوه وسمي البيت العتيق لأنه أعتق
من الغرق وسمي العتيق لأنه بيت حر عتيق من الناس لم يملكه أحد [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

لانقطاعه الحاج الكعبة [illegible] في الناس [illegible] وان [illegible]

[illegible] الحاج على بن الحسين عليه السلام عن ذلك فقال له [illegible]

[illegible] البيت [illegible]

الناس يطوفون حول الحجر ولا يطوفون فيه لان ام اسمعيل دفنت في الحجر ففيه قبرها [illegible]

كيلا يوطأ قبرها وروي ان فيه قبور الانبياء عليهم السلام [illegible] من البيت [illegible]

وسميت بكة لان الناس يبك بعضهم بعضا فيها بالايدي وروي انها [illegible] بكة [illegible]

ومكة هو موضع البيت والحرم مكة [illegible] الى الكعبة [illegible]

والكعبة لا تاكل ولا تشرب [illegible]

[illegible] قريش الكعبة لان [illegible]

وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل سواء العاكف فيه والباد فقال لم يكن ينبغي ان يصنع على

دور مكة ابواب لان للحاج ان ينزلوا معهم في دورهم في ساحة الدار حتى يقضوا مناسكهم وان اول من جعل

لدور مكة ابوابا معوية [illegible] المقام بمكة لان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج عنها والمقيم بها

[illegible]

[illegible] وانما صار ماء زمزم يغلب في وقت دون وقت لانه يجري اليها عين من تحت [illegible]

[illegible] ماء العيون [illegible] ماء زمزم وانما سمي الصفا صفا لان المصطفى آدم عليه السلام هبط على

[illegible] من اسم آدم [illegible] لان الله اصطفى آدم [illegible] وهبطت حوا على المروة

لان المرأة هبطت عليه [illegible] اسم من اسم المرأة [illegible] الكعبة [illegible] الحرم [illegible]

[illegible] الحرم [illegible] الكعبة قبلة لاهل المسجد [illegible]

[illegible] قبلة لاهل الدنيا وانما جعلت التلبية لان الله عز وجل قال لابرهيم عليه السلام واذن في الناس

بالحج ياتوك رجالا فنادى فاجيب من كل فج يلبون [illegible] في رواية [illegible]

[illegible] عن جعفر بن عثمن [illegible] عن سليمان بن جعفر قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن التلبية

وعلتها فقال ان الناس اذا احرموا ناداهم الله تعالى ذكره فقال عبادي وامائي لاحرمنكم على النار

[illegible] فقولهم لبيك اللهم لبيك اجابة لله عز وجل على ندائه لهم وانما جعل السعي بين الصفا والمروة

لان الشيطان تراءى لابرهيم عليه السلام في الوادي فسعى [illegible] وانما صار [illegible] احب البقاع

الى الله عز وجل لانه يذل فيه كل جبار وانما سمي يوم التروية لانه لم يكن بعرفات ماء وكانوا يستقون

من مكة من الماء لريهم وكان يقول بعضهم لبعض ترويتم ترويتم فسمي يوم التروية وانما سميت

عرفة لان جبرئيل قال لابرهيم عليه السلام هناك اعترف بذنبك واعرف مناسكك فلذلك سميت عرفة

وسمي المشعر مزدلفة لان جبرئيل عليه السلام قال لابرهيم عليه السلام بعرفات يا ابرهيم ازدلف الى المشعر الحرام

[illegible] وسميت جمعا لانه يجمع فيها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين وسميت

منى منى لان جبرئيل عليه السلام اتى ابرهيم عليه السلام فقال له تمن يا ابرهيم [illegible]

يجعل الله مكان ابنه كبشا يأمره بذبحه فدية له وسمي الخيف خيفا لانه مرتفع عن الوادي [illegible]

[illegible] الموقف بالمشعر [illegible] لان الكعبة بيت الله والحرم حجابه والمشعر بابه [illegible]

[illegible] اوقفهم بالباب يتضرعون حتى اذن لهم بالدخول ثم وقفهم بالحجاب الثاني [illegible]

[illegible] تضرعهم امرهم بتقريب قربانهم فلما قربوا قربانهم وقضوا تفثهم وتطهروا [illegible]

[illegible] امرهم بالزيارة على طهارة وانما كره الصيام في ايام التشريق لان القوم زوار

الله عز وجل فهم في ضيافته ولا ينبغي للضيف ان يصوم عند من زاره واضافه وروي انها ايام اكل

وشرب وبعال ومثل التعلق باستار الكعبة مثل الرجل يكون بينه وبين الرجل جناية فيتعلق بثوبه

ويتخضع له رجاء ان يهب له جرمه وانما صار الحاج لا يكتب عليه [illegible] اربعة اشهر [illegible]

لان الله عز وجل اباح للمشركين الحرم اربعة اشهر [illegible]

[illegible] من المؤمنين البيت [illegible] الذنوب اربعة اشهر [illegible]

الكعبة وانما سمي [illegible] الاكبر لانه كانت [illegible] المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة

وانما صار التكبير [illegible] صلاة لانه اذا نفر الناس في النفر الاول [illegible]

عن التكبير وكبر اهل منى ما داموا بمنى الى النفر الاخير وانما صار في الناس من يحج [illegible]

لا يحج لان ابرهيم عليه السلام لما نادى هلم الى الحج اسمع من في اصلاب الرجال وارحام النساء [illegible]

لبيك داعي الله [illegible] فمن لبى عشرا حج عشرا ومن لبى خمسا حج خمسا [illegible]

ومن لبى واحدا حج واحدا ومن لم يلب لم يحج وسمي الابطح ابطح لان آدم عليه السلام امر ان ينبطح في بطحاء

[illegible] حتى انفجر الصبح وانما امر آدم عليه السلام [illegible] ليكون سنة في ولده [illegible] رسول الله صلى الله

عليه وآله [illegible] العباس [illegible] بمكة ليالي منى [illegible] سقاية الحاج وانما احرم رسول الله صلى الله عليه وآله

[illegible]

[illegible] النبي صلى الله عليه وآله [illegible]

به ومعرفتنا أهل البيت حق معرفتنا كان آمنا في الدنيا والآخرة وروي أن من [illegible] جناية [illegible]

الحرم لم يقم عليه الحد ولا يطعم ولا يسقى ولا يؤوى حتى يخرج من الحرم فيقام عليه الحد فان أتى ما

يوجب الحد في الحرم أخذ في الحرم لأنه لم ير للحرم حرمة وقال عليه السلام دخول الكعبة دخول في رحمة الله

والخروج منها خروج من الذنوب معصوم فيما بقي من عمره مغفور له ما سلف من ذنوبه وقال

من دخل الكعبة بسكينة وهو أن يدخلها غير متكبر ولا متجبر غفر له ومن [illegible] فطاف بالبيت وصلى

ركعتين كتب الله له سبعين ألف حسنة ومحا عنه سبعين ألف سيئة ورفع له سبعين ألف درجة

وشفعه في سبعين ألف حاجة وكتب له عتق سبعين ألف رقبة قيمة كل رقبة عشرة آلاف درهم [illegible]

الطواف [illegible] بالبيت [illegible]

[illegible] الحرم [illegible] وقال الصادق عليه السلام

ان لله تبارك وتعالى حول الكعبة عشرين ومائة رحمة منها ستون للطائفين وأربعون للمصلين

وعشرون للناظرين وروي أن من طاف بالبيت خرج من ذنوبه وقال أبو جعفر عليه السلام من [illegible]

المقام ركعتين [illegible] ست [illegible] أفضل من سبعين [illegible]

بمكة [illegible] الطواف أفضل من الصلاة ومن أقام سنتين [illegible] ومن أقام ثلث سنين

الصلاة أفضل وروي أن الطواف لغير أهل مكة أفضل من الصلاة والصلاة لأهل مكة أفضل

كان مع قوم [illegible] أعظم أجرا وقال الصادق عليه السلام [illegible]

حاجة المؤمن أفضل من [illegible] طواف وطواف حتى عد عشرا وقال الصادق عليه السلام الركن اليماني

[illegible] وقال [illegible] باب من أبواب الجنة لم يغلق منذ فتح [illegible]

[illegible] وروي [illegible] الله في أرضه [illegible] وقال الصادق عليه السلام [illegible]

[illegible] زمزم [illegible] وكان رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]

[illegible] وروي [illegible] الصفا والمروة [illegible]

[illegible] وروي أن من أراد أن يكثر ماله فليطل الوقوف على الصفا والمروة قال الصادق عليه السلام

ان قدرت أن تصلي [illegible] الفرائض وغيرها عند الحطيم فافعل فانه أفضل بقعة على وجه الأرض

والحطيم ما بين باب البيت والحجر الأسود وهو الموضع الذي تاب الله فيه على آدم عليه السلام وبعده في الفضل

[illegible] ما بين الركن العراقي وباب البيت وهو الموضع الذي كان فيه المقام وبعده خلف المقام

حيث هو الساعة وما قرب من البيت فهو أفضل إلا أنه لا يجوز [illegible]

عند المقام حيث هو الساعة ومن صلى في المسجد الحرام صلاة واحدة قبلت منه كل صلاة صلاها [illegible]

صلاة يصليها إلى أن يموت والصلاة فيه بمائة ألف صلاة وإذا أخذ الناس من الحرم [illegible]

من [illegible] أن [illegible] فقد [illegible] وروي أنه إذا أخذ الناس منازلهم [illegible]

[illegible] الله [illegible] وروي أن [illegible] يقول [illegible]

[illegible] الحسين [illegible] مسجد الخيف [illegible]

صلى رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible] المنارة [illegible] وسط المسجد [illegible]

[illegible] وعن يسارها [illegible] ومن صلى في مسجد الخيف [illegible]

[illegible] سبعين [illegible] ومن سبح الله [illegible] كتب الله له [illegible]

[illegible] ومن هلل الله [illegible]

[illegible] وقال أبو جعفر عليه السلام [illegible]

[illegible] فأما البر [illegible] في آخرته ودنياه وأما الفاجر [illegible] في دنياه وقال

عليه السلام ما من رجل من أهل كورة وقف بعرفة من المؤمنين إلا غفر الله [illegible] لأهل تلك الكورة

وما من رجل وقف بعرفة من أهل بيت من المؤمنين إلا غفر الله لأهل ذلك البيت من المؤمنين [illegible]

[illegible] سأل [illegible] عرفة [illegible] فقال [illegible] اليوم [illegible]

[illegible] هذا اليوم [illegible] وكان أبو جعفر عليه السلام [illegible] عرفة [illegible] ومن

[illegible] عرفة [illegible] الإسلام [illegible]

[illegible] يوم عرفة [illegible] وأعظم الناس جرما من أهل عرفة

[illegible] يظن أنه لم يغفر له [illegible] وقال الصادق عليه السلام [illegible]

الله عز وجل [illegible] من الناس [illegible] قال [illegible]

[illegible] يقول [illegible] كان [illegible]

[illegible] وقال الصادق عليه السلام إذا [illegible] أخذ [illegible] الغيب [illegible]

[illegible] كانت له [illegible] ألف [illegible]

[illegible] قال [illegible]

[illegible] المؤمنين [illegible]

[illegible] الله [illegible] عن [illegible]

وافضل العمرة عمرة رجب * وقال رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]

[illegible] وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام [illegible]

[illegible] وسئل الصادق عليه السلام عن رجل [illegible]

[illegible]

وقال الصادق عليه السلام [illegible]

[illegible]

ضعفين [illegible] وما تصدق رسول الله صلى الله عليه

وآله اتاه رجل فقال يا رسول الله [illegible]

[illegible] وقال الصادق عليه السلام [illegible]

[illegible]

ومن [illegible] عن طريق مكة [illegible] الله عز وجل [illegible] وفي خبر آخر [illegible]

ومن مات محرما بعثه [illegible] يوم القيامة [illegible] ومن مات في طريق مكة ذاهبا او جائيا [illegible]

[illegible] صلوات الله عليهم اجمعين [illegible]

عليه السلام ان آدم عليه السلام [illegible] البيت [illegible]

[illegible] آدم عليه السلام [illegible] البيت [illegible]

[illegible] اسمعيل [illegible]

عليه السلام [illegible] الله عز وجل [illegible]

من [illegible] الروايات في [illegible] اسمعيل [illegible] اسحق

[illegible] اسمعيل [illegible]

[illegible] ابرهيم [illegible] ابنه [illegible]

ابرهيم [illegible] جبرئيل عليه السلام [illegible] الكبش [illegible]

[illegible] عظيم [illegible]

قال مصنف هذا الكتاب [illegible] الكتاب [illegible]

[illegible] ابرهيم واسمعيل [illegible]

[illegible] ابرهيم عليه السلام [illegible] الله عز وجل

[illegible] اسمعيل [illegible]

[illegible] الله عز وجل [illegible] ابرهيم [illegible] الكعبة [illegible] البيت [illegible]

[illegible] اسمعيل [illegible] ابرهيم [illegible]

[illegible] الله عز وجل [illegible]

[illegible] ابرهيم واسمعيل [illegible]

[illegible] ابرهيم [illegible]

[illegible] الكعبة [illegible] ابرهيم عليه السلام [illegible] البيت [illegible] اسمعيل [illegible]

[illegible] البيت [illegible]

[illegible] البيت [illegible]

[illegible] اسمعيل [illegible] الكعبة [illegible]

[illegible] اسمعيل [illegible]

[illegible] الكعبة [illegible]

[illegible] العرب [illegible]

[illegible] البيت [illegible] الكعبة [illegible]

[illegible] العرب [illegible]

[illegible] البيت [illegible] اسمعيل [illegible]

[illegible] الله عز وجل [illegible] اسمعيل [illegible] ابرهيم [illegible]

[illegible] اسمعيل [illegible]

[illegible] جبرئيل [illegible] ابرهيم [illegible]

[illegible] البيت [illegible] اسمعيل [illegible]

[illegible] اسمعيل [illegible]

[illegible]

وفي خبر آخر أن موسى عليه السلام مرّ بصفائح الروحاء وهو يقول لبيك كشّاف الكرب العظام لبيك ومرّ عيسى
بن مريم عليه السلام بصفائح الروحاء وهو يقول لبيك عبدك ابن أمتك لبيك ومرّ محمد صلى الله عليه وآله بصفائح
الروحاء وهو يقول لبيك ذا المعارج لبيك وكان موسى عليه السلام [illegible]
[illegible] موسى عليه السلام ربه عز وجل وقال لبيك وروى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام [illegible]
عليه السلام [illegible] البيت في الجن والانس والطير والرياح وكسا البيت القباطي [illegible]
عليه السلام أن آدم عليه السلام هو الذي بنى البيت ووضع أساسه وأول من كساه الشعر وأول من حج إليه
ثم كساه تبع بعد آدم الانطاع ثم كساه إبراهيم عليه السلام الخصف وأول من كساه الثياب سليمان بن داود عليه السلام
كساه القباطي [illegible]

[illegible]

ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى [illegible] من تحت الكعبة ثم [illegible]

[illegible] قال الصادق عليه السلام ان الله دحى الارض من تحت الكعبة الى منى ثم دحاها من منى

[illegible] ثم دحاها من عرفات [illegible] فالارض من عرفات [illegible] ومنى من الكعبة [illegible]

[illegible] ان الله انزل البيت من السماء وله اربعة ابواب على كل باب قنديل من ذهب معلق [illegible]

عن [illegible] عليه السلام [illegible] في خمسة وعشرين من ذي القعدة انزل الله عز وجل الكعبة [illegible]

فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وهو اول يوم انزل فيه الرحمة من السماء على آدم عليه السلام

[illegible] في خمسة وعشرين من ذي القعدة دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان

صام ستين شهرا [illegible] موضع البيت حيث كان [illegible]

[illegible]

الكعبة تسعة اذرع ولم يكن لها سقف فسقفها قريش ثمانية عشر ذراعا ثم كسرها الحجاج على ابن الزبير
فبناها وجعلها سبعة وعشرين ذراعا ❁ وروي عن سعيد بن عبد الله الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان قريشا في الجاهلية هدموا البيت فلما ارادوا بناءه حيل بينهم وبينه وألقي في روعهم الرعب حتى
قال قائل منهم ليأتي كل رجل منكم باطيب ماله ولا تأتوا بمال اكتسبتموه من قطيعة رحم او حرام ففعلوا
فخلي بينهم وبين بنائه فبنوه حتى انتهوا الى موضع الحجر الاسود فتشاجروا فيه ايهم يضع الحجر في موضعه
حتى كاد ان يكون بينهم شر فحكموا اول من يدخل من باب المسجد فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله فلما اتاهم
امر بثوب فبسط ثم وضع الحجر في وسطه ثم اخذت القبائل بجوانب الثوب فرفعوه ثم تناوله عليه السلام
فوضعه في موضعه فخصه الله عز وجل به ❁ وروي ان الحجاج لما فرغ من بناء الكعبة سأل علي بن الحسين
عليهما السلام ان يضع الحجر في موضعه فاخذه ووضعه في موضعه ❁ وروي انه كان بنيان ابراهيم عليه السلام
الطول ثلاثين ذراعا والعرض اثنين وعشرين ذراعا والسمك تسعة اذرع وان قريشا لما بنوها كسوها
الأزر ❁ وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله
ساهم قريشا في بناء البيت فصار لرسول الله صلى الله عليه وآله من باب الكعبة الى النصف ما بين الركن اليماني
الى الحجر الاسود وفي رواية اخرى انه كان لبني هاشم من الحجر الاسود الى الركن الشامي [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible] اهل الكعبة [illegible]
[illegible] قالوا [illegible] اصابك الا [illegible] هذا البيت لان الله
حرم الله والبيت بيت الله ومكة [illegible] ابراهيم خليل الله عليه السلام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
جاءوا بناس من اهل اليمن من غسان [illegible] الانصار ❁ وروي ان تبعا [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ابرهة بن الصباح الحميري [illegible] طيرا ابابيل ترميهم بحجارة من سجيل
كعصف مأكول [illegible] الحجاج [illegible]
[illegible] ابن الزبير [illegible] بالكعبة [illegible]

[illegible] من هذا [illegible] ❁ وروي عن عيسى بن يونس قال كان ابن ابي العوجاء من تلامذة الحسن
البصري فانحرف عن التوحيد فقيل له تركت مذهب صاحبك ودخلت فيما لا اصل له ولا حقيقة فقال
ان صاحبي كان مخلطا كان يقول طورا بالقدر وطورا بالجبر وما اعلمه اعتقد مذهبا دام عليه فقدم
مكة تمردا وانكارا على من يحج وكان يكره العلماء مسائلته ومجالسته لخبث لسانه وفساد ضميره
فأتى جعفر بن محمد عليهما السلام فجلس اليه في جماعة من نظرائه ثم قال له يا ابا عبد الله ان المجالس امانات ولا بد لكل من كان
به سعال ان يسعل فتأذن لي في الكلام فقال تكلم فقال الى كم تدوسون هذا البيدر وتلوذون بهذا الحجر
وتعبدون هذا البيت المرفوع بالطوب والمدر وتهرولون حوله هرولة البعير اذا نفر من فكر في هذا
وقدر علم ان هذا فعل اسسه غير حكيم ولا ذي نظر فقل فانك رأس هذا الامر وسنامه وابوك اسه
ونظامه فقال ابو عبد الله عليه السلام ان من اضله الله واعمى قلبه استوخم الحق فلم يستعذبه وصار الشيطان
وليه وربه يورده مناهل الهلكة ثم لا يصدره وهذا بيت استعبد الله به خلقه ليختبر طاعتهم في اتيانه
فحثهم على تعظيمه وزيارته وجعله محل انبيائه وقبلة للمصلين له فهو شعبة من رضوانه وطريق يؤدي الى غفرانه
منصوب على استواء الكمال ومجمع العظمة والجلال خلقه الله قبل دحو الارض بالفي عام واحق من اطيع
فيما امر وانتهي عما زجر الله المنشئ للارواح والصور فقال ابن ابي العوجاء ذكرت يا ابا عبد الله
فاحلت على غائب فقال ابو عبد الله عليه السلام ويلك وكيف يكون غائبا من هو مع خلقه شاهد واليهم اقرب
من حبل الوريد يسمع كلامهم ويرى اشخاصهم ويعلم اسرارهم وانما المخلوق الذي اذا انتقل من مكان
اشتغل به مكان وخلا منه مكان فلا يدري في المكان الذي صار اليه ما حدث في المكان الذي كان فيه فاما الله العظيم الشأن
الملك الديان فانه لا يخلو منه مكان ولا يشتغل به مكان ولا يكون الى مكان اقرب منه الى مكان والذي بعثه
بالآيات المحكمة والبراهين الواضحة وايده بنصره واختاره لتبليغ رسالته صدقنا قوله بان ربه بعثه
وكلمه فقام عنه ابن ابي العوجاء وقال لاصحابه من القاني في بحر هذا سألتكم ان تلتمسوا لي خمرة فالقيتموني
على جمرة قالوا ما كنت في مجلسه الا حقيرا قال انه ابن من حلق رؤوس من ترون ❁ وقال الصادق عليه السلام
في خبر آخر [illegible] الكعبة [illegible]
ومن الحرم [illegible] ❁ وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل
ومن دخله كان آمنا البيت عنى ام الحرم فقال من دخل الحرم مستجيرا به فهو آمن من سخط الله عز وجل وما دخل من
الوحش والطير كان آمنا من ان يهاج او يؤذى حتى يخرج من الحرم [illegible]
الحرم [illegible] ❁ وروى معاوية بن عمار [illegible] ابو عبد الله عليه السلام [illegible]

عن ابي عبد الله عليه السلام قال ... من آخر الليل • وروي ... لا تخرج يوم الجمعة في حاجة
فاذا كان يوم السبت وطلعت الشمس فاخرج في حاجتك • وسأل ابو ...
عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض
وابتغوا من فضل الله فقال عليه السلام الصلاة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت • وقال عليه السلام السبت لنا
... وقال عليه السلام لا تسافر يوم الاثنين ولا تطلب فيه حاجة • وروي عن ابي ايوب الخزاز
قال اردنا ان نخرج فجئنا نسلم على ابي عبد الله عليه السلام فقال كأنكم طلبتم بركة يوم الاثنين قلنا نعم
قال فأي يوم اعظم شؤما من يوم الاثنين فقدنا فيه نبينا صلى الله عليه وآله وارتفع الوحي عنا لا تخرجوا يوم
الاثنين واخرجوا يوم الثلاثاء • وروى حفص بن غياث عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سافر او
تزوج والقمر في العقرب لم ير الحسنى • وروى عبد الملك بن اعين قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني قد
ابتليت بهذا العلم فاريد الحاجة فاذا نظرت الى الطالع ورأيت الطالع الشر جلست ولم اذهب فيها
واذا رأيت الطالع الخير ذهبت في الحاجة فقال لي تقضي قلت نعم قال احرق كتبك • وروي
عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام ... الشؤم للمسافر في طريقه في خمسة الغراب الناعق عن يمينه والكلب
الناشر لذنبه والذئب العاوي الذي يعوي في وجه الرجل وهو مقع على ذنبه يعوي ثم يرتفع ثم ينخفض ثلاثا والظبي السانح
من يمين الى شمال والبومة الصارخة والمرأة الشمطاء تلقى فرجها والاتان العضباء يعني الجدعاء فمن اوجس في نفسه
منهن شيئا فليقل اعتصمت بك يا رب من شر ما اجد في نفسي فاعصمني من ذلك

باب افتتاح السفر بالصدقة

روى الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قال ابو عبد الله
عليه السلام تصدق واخرج اي يوم شئت • وروي عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام أيكره السفر
في شيء من الايام المكروهة مثل الاربعاء وغيره فقال افتتح سفرك بالصدقة واخرج اذا بدا لك واقرأ آية الكرسي
واحتجم اذا بدا لك • وروي عن ابن ابي عمير قال كنت انظر في النجوم واعرفها واعرف الطالع فيدخلني من
ذلك شيء فشكوت ذلك الى ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام فقال اذا وقع في نفسك شيء فتصدق
على اول مسكين ثم امض فان الله عز وجل يدفع عنك • وروى كردين عن ابي عبد الله عليه السلام قال من تصدق
بصدقة اذا اصبح دفع الله عنه نحس ذلك اليوم • وروى ... عن ... عليه السلام قال كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا اراد الخروج الى بعض امواله اشترى السلامة من الله عز وجل بما تيسر
له ويكون ذلك اذا وضع رجله في الركاب واذا سلمه الله وانصرف حمد الله عز وجل وشكره وتصدق بما تيسر

باب حمل العصا في السفر

قال امير المؤمنين عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله من خرج في سفر
ومعه عصا لوز مر وتلا هذه الآية ولما توجه تلقاء مدين الى قوله والله على ما نقول وكيل آمنه الله من
كل سبع ضار ومن كل لص عاد ومن كل ذات حمة حتى يرجع الى اهله ومنزله وكان معه سبعة وسبعون
من المعقبات يستغفرون له حتى يرجع ويضعها • وقال رسول الله صلى الله عليه وآله حمل العصا ينفي
الفقر ولا يجاوره شيطان • وقال عليه السلام من اراد ان تطوى له الارض فليتخذ النقد من العصا والنقد عصا
لوز مر • وقال عليه السلام تمسكوا بها فانها من سنن اخواني النبيين وكانت بنو اسرائيل الصغار والكبار
يمشون على العصي حتى لا يختالوا في مشيهم

باب ما يجب على المسافر من الصلاة اذا اراد الخروج

قال رسول الله
صلى الله عليه وآله ما استخلف رجل على اهله بخلافة افضل من ركعتين يركعهما اذا اراد الخروج الى سفره يقول
اللهم اني استودعك نفسي واهلي ومالي وذريتي ودنياي وآخرتي وامانتي وخاتمة عملي الا اعطاه
الله عز وجل ما سأل وقد اخرجت ذلك ... كتاب ... هذا الكتاب عند انتهائي اليه
ان شاء الله

باب ما يجب على المسافر من القول عند خروجه في السفر

روى موسى بن القسم البجلي عن
صباح الحذاء قال سمعت موسى بن جعفر عليهما السلام يقول لو كان الرجل منكم اذا اراد سفرا قام على باب داره
تلقاء الوجه الذي يتوجه اليه فقرأ فاتحة الكتاب امامه وعن يمينه وعن شماله وآية الكرسي امامه
وعن يمينه وعن شماله ثم قال اللهم احفظني واحفظ ما معي وسلمني وسلم ما معي وبلغني وبلغ ما معي ببلاغك
الحسن الجميل لحفظه الله وحفظ ما معه وسلمه الله وسلم ما معه وبلغه الله وبلغ ما معه قال ثم قال يا صباح اما
رأيت الرجل يحفظ ولا يحفظ ما معه ويسلم ولا يسلم ما معه ويبلغ ولا يبلغ ما معه قلت بلى جعلت فداك • وكان الصادق
عليه السلام اذا اراد سفرا قال اللهم خل سبيلنا واحسن تسييرنا واعظم عافيتنا • وروي عن ابي الحسن الرضا
عليه السلام قال اذا خرجت من منزلك في سفر او حضر فقل بسم الله آمنت بالله توكلت على الله
ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله فتلقاه الشياطين فتضرب الملائكة وجوهها وتقول ما سبيلكم
عليه وقد سمى الله عز وجل وآمن به وتوكل على الله وقال ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله • وروي
عن ابي جعفر عليه السلام قال من قال حين يخرج من باب داره اعوذ بالله مما عاذت منه ملائكة الله من
شر هذا اليوم ومن شر الشياطين ومن شر من نصب لاولياء الله ومن شر الجن والانس ومن شر السباع والهوام
ومن شر ركوب المحارم كلها اجير نفسي بالله من كل شر غفر الله له وتاب عليه وكفاه الهم وحجزه عن السوء وعصمه
من الشر

باب القول عند الركوب

كان الصادق عليه السلام اذا وضع رجله في الركاب يقول سبحان
الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ويسبح الله سبعا ويحمد الله سبعا ويهلل الله سبعا • وروي عن ...
انه قال ... لامير المؤمنين عليه السلام الركاب وهو يريد ان يركب فرفع رأسه ثم تبسم فقلت يا امير المؤمنين

عز وجل [illegible] وقال الصادق عليه السلام [illegible]
اذا مرض [illegible] وروى عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ما من نفقة احب الى الله من نفقة قصد ويبغض الاسراف الا في الحج والعمرة باب [illegible]
روى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
باب حفظ النفقة في السفر روى [illegible] قلت لابي عبد الله عليه السلام [illegible]
[illegible]
[illegible] قال قلت لابي عبد الله عليه السلام [illegible]
[illegible] باب
[illegible] السفر قال الصادق عليه السلام [illegible]
[illegible] موسى بن جعفر عليه السلام [illegible]
[illegible] باب [illegible]
السفر قال الصادق عليه السلام لبعض اصحابه [illegible]
[illegible]
وفي خبر آخر قال الصادق عليه السلام [illegible]
[illegible] باب [illegible]
صلى الله عليه وآله من شرف الرجل ان يطيب زاده اذا خرج في سفره وكان علي بن الحسين عليه السلام
اذا سافر الى الحج او العمرة تزود من اطيب الزاد من اللوز والسكر والسويق [illegible]
[illegible] رحمه الله [illegible]
[illegible]
[illegible]
وصلى ركعتين في سواد الليل لوحشة القبور [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

باب حمل الآلات والسلاح في السفر روى سليمان بن داود المنقري عن حماد بن عيسى عن
ابي عبد الله عليه السلام قال في وصية لقمان لابنه يا بني سافر بسيفك وخفك وعمامتك [illegible]
[illegible] وتزود معك من الادوية [illegible]
الا في معصية الله عز وجل [illegible] باب الخيل وارتباطها [illegible]
قال رسول الله صلى الله عليه وآله الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة [illegible]
كالباسط يده بالصدقة [illegible]
[illegible] وروى بكر بن صالح عن سليمان بن جعفر الجعفري عن ابي الحسن عليه السلام قال [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قال رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
باب [illegible] روى اسماعيل بن ابي زياد باسناده قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]

نخس اصحاب الدواب [illegible] وقال علي عليه السلام في الدواب لا تضربوا الوجوه ولا تلعنوها فان الله [illegible]

آخر [illegible] الوجه وقال النبي صلى الله عليه وآله ان الدواب [illegible] وقال رسول الله

لا تتوركوا على الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس وقال الباقر عليه السلام لكل شيء حرمة وحرمة البهائم في وجوهها

باب ما لم تبهم عنه البهائم وروى علي بن رئاب عن ابي حمزة عن علي بن الحسين عليهما السلام

انه كان يقول ما بهمت البهائم عنه فلم تبهم عن اربعة معرفتها بالرب تبارك وتعالى ومعرفتها

[illegible] وقال لو عرفت البهائم من الموت ما تعرفون ما اكلتم منها سمينا [illegible]

لانها تعرف الموت [illegible] **باب** [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

باب [illegible]

[illegible]

باب حسن الصحابة [illegible]

[illegible] قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول [illegible]

[illegible] وقال الصادق عليه السلام [illegible]

[illegible] عبد الله بن سنان [illegible]

[illegible] وروى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]

عليه [illegible]

[illegible] وقال ابو جعفر عليه السلام [illegible]

باب ما جاء في الابل قال الصادق عليه السلام [illegible]

عليه السلام [illegible] وقال ابو عبد الله عليه السلام [illegible]

[illegible] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]

[illegible]

وسئل النبي صلى الله عليه وآله اي المال خير قال زرع زرعه صاحبه واصلحه وادى حقه يوم حصاده

قيل يا رسول الله فاي المال بعد الزرع خير قال رجل في غنم له قد تبع بها مواضع القطر يقيم الصلاة ويؤتي

الزكاة قيل يا رسول الله فاي المال بعد الغنم خير قال البقر تغدو بخير وتروح بخير قيل يا رسول

الله فاي المال بعد البقر خير قال الراسيات في الوحل والمطعمات في المحل نعم الشيء النخل من باعه فانما ثمنه

بمنزلة رماد على راس شاهقة اشتدت به الريح في يوم عاصف الا ان يخلف مكانها قيل يا رسول الله

فاي المال بعد النخل خير فسكت فقال له رجل [illegible] الابل قال فيها الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار تغدو مدبرة

وتروح مدبرة لا ياتي خيرها الا من جانبها الاشأم اما انها لا تعدم الاشقياء الفجرة [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وآله [illegible] لا ياتي خيرها الا من جانبها الاشأم [illegible]

[illegible]

[illegible] **باب ما يجب من العدل على الجمل وترك**

ضربه واجتناب ظلمه روى السكوني باسناده ان النبي صلى الله عليه وآله ابصر ناقة معقولة

[illegible] وفي خبر آخر ان النبي صلى الله عليه وآله [illegible]

[illegible] وروى ابن فضال عن حماد اللحام قال [illegible]

[illegible] وروى [illegible]

قال سمعت الوليد بن صبيح يقول [illegible] عبد الله عليه السلام [illegible] القادسية

[illegible] علي بن الحسين عليهما السلام [illegible] اربعين حجة [illegible]

[illegible] وقال الصادق عليه السلام [illegible] وروى [illegible]

باب ما جاء في ركوب العقبة روى علي بن رئاب عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال كان

رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام [illegible]

[illegible] **باب ثواب من اعان مؤمنا مسافرا** قال رسول الله صلى الله عليه وآله

من اعان مؤمنا مسافرا نفس الله عنه ثلاثا وسبعين كربة واجاره في الدنيا والآخرة من الغم

والهم ونفس عنه كربه العظيم يوم يغص الناس بانفاسهم [illegible]

[illegible] **باب المروة في السفر** [illegible] عند الصادق عليه السلام امر الفتوة فقال [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

باب القول عند دخول مدينة او قرية كان في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي اذا اردت مدينة او قرية فقل حين تعاينها اللهم اني اسالك خيرها واعوذ بك من شرها اللهم حببنا الى اهلها وحبب صالحي اهلها الينا

باب الموت في الغربة روى الحسن بن محبوب عن ابي حمزة الثمالي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من مؤمن يموت في ارض غربة تغيب عنه بواكيه الا بكته بقاع الارض التي كان يعبد الله عليها وبكته اثوابه وبكته ابواب السماء التي يصعد بها عمله وبكاه الملكان الموكلان به وقال عليه السلام ان الغريب اذا حضره الموت التفت يمنة ويسرة ولم ير احدا رفع راسه فيقول الله جل جلاله الى من تلتفت الى من هو خير لك مني وعزتي وجلالي لئن اطلقتك من عقدتك لاصيرنك في طاعتي ولئن قبضتك لاصيرنك الى كرامتي

باب [illegible]

[illegible]

لا احرام لك. وروى القسم بن محمد الجوهري عن علي بن ابي حمزة قال سألت [illegible] عن الرجل يدهن بدهن

فيه طيب وهو يريد ان يحرم فقال لا تدهن حين تريد ان تحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر [illegible]

[illegible] وادهن بما شئت من الدهن حين تريد ان تحرم قبل الغسل وبعده فاذا احرمت

حرم عليك الدهن حتى تحل. وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible]

[illegible]

[illegible]

وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال المتعة والله [illegible]

افضل وبها نزل القرآن وجرت السنة الى يوم القيامة. وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible]

ابن عباس دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة. وسأل ابو ايوب ابراهيم بن عثمن الخزاز ابا عبد الله

عليه السلام اي انواع الحج افضل فقال التمتع وكيف يكون شيء افضل منه ورسول الله صلى الله عليه وآله

يقول لو استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت كما فعل الناس [illegible]

[illegible] مكة [illegible] طاف بالبيت سبعا وصلى ركعتين عند مقام ابراهيم

وسعى بين الصفا والمروة سبعا وقصر [illegible]

[illegible]

الاحرام ودعائه وتلبيته والصلوة له [illegible] معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يكون
احرام الا في دبر صلوة مكتوبة او نافلة فان كانت مكتوبة احرمت في دبرها [illegible] من الصلوة
فاحمد الله واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله وتقول اللهم اني اسألك ان تجعلني من
ممن استجاب لك وآمن بوعدك واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا آخذ الا ما اعطيت
وقد ذكرت الحج فاسألك ان تعزم لي عليه على كتابك وسنة نبيك وتقويني على ما ضعفت عنه وتسلم مني مناسكي
في يسر منك وعافية واجعلني من وفدك الذي رضيت وارتضيت وسميت وكتبت اللهم اني خرجت من
شقة بعيدة وانفقت مالي ابتغاء مرضاتك اللهم فتمم لي حجتي وعمرتي اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على
كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي اللهم
ان لم تكن حجة فعمرة احرم لك شعري وبشري ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والثياب والطيب
ابتغي بذلك وجهك والدار الآخرة قال ويجزيك ان تقول هذا مرة واحدة حين تحرم ثم قم فامش هنيئة فاذا
استوت بك الارض ماشيا كنت او راكبا فلبّ وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام [illegible] رسول الله
صلى الله عليه وآله [illegible] قال صلوة الظهر [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله صلوة الظهر [illegible]
[illegible]
وروى [illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible]
[illegible] وسأل [illegible]
[illegible] وروى حفص [illegible]
وعبد الرحمن بن الحجاج [illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام قال [illegible]
في دبر الصلوة [illegible] ثم [illegible]
[illegible] من المسجد الحرام [illegible] خلف المقام [illegible]
[illegible] وفي رواية هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible]
[illegible]
[illegible] وفي رواية ابن فضال عن ابي الحسن عليه السلام [illegible]
[illegible] صلوة [illegible]
[illegible] وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible] ثم يخرج

[illegible] وفي رواية ابان عن علي بن عبد العزيز قال [illegible] ابو عبد الله
عليه السلام [illegible]
[illegible] وفي رواية عبد الرحمن بن الحجاج [illegible] ثم خرج [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] باب الاشعار والتقليد
[illegible]
[illegible] عن ابي جعفر عليه السلام قال كان الناس [illegible]
[illegible] وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible]
[illegible] وروى الحسن بن [illegible]
[illegible] عن الفضيل بن يسار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وفي رواية معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible]
[illegible] وفي رواية عبد الله بن سنان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] باب التلبية [illegible]
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible] لبيك [illegible] لبيك [illegible]
[illegible]

[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله لما احرم اتاه جبرئيل عليه السلم فقال مر اصحابك بالعج والثج [illegible]
رفع الصوت بالتلبية والثج نحر البدن [illegible] عن ابي عبد الله عليه السلم قال [illegible]

[illegible]

باب ما يجب على المحرم في أنواع ما يصيب من الصيد

قال سألته عن امرأة طافت بالبيت [illegible] ليس عليها الا طواف [illegible]

وروى [illegible] عن فضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا طافت المرأة طواف [illegible]

طافت اكثر من النصف [illegible] وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا

ابراهيم عليه السلام عن جارية لم تحض خرجت مع زوجها واهلها فحاضت فاستحيت ان تعلم اهلها وزوجها

[illegible]

باب الوقت الذي [illegible]

[illegible]

باب الوقت الذي [illegible]

[illegible]

باب [illegible]

[illegible]

ذكر الحج لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك [illegible] ولو تركوا زيارة النبي صلى الله عليه وآله [illegible]

لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فان لم يكن لهم مال انفق عليهم من بيت مال [illegible]

باب [illegible] عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible]

[illegible] ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول [illegible]

[illegible]

فيطلعن الى ان يكون وقت يريد ان يحج [illegible] وروى علي بن رئاب عن مسمع عن ابي ابراهيم عليه السلام في رجل مع الناس جميعاً ثم افاض قبل ان يفيض الناس قال ان كان جاهلاً فلا شيء عليه وان كان افاض قبل طلوع الفجر فعليه دم شاة

باب ما جاء فيمن فاته الحج

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك جمعاً فقد ادرك الحج وقال ايما قارن او مفرد او متمتع قدم وقد فاته الحج فليحلل بعمرة وعليه الحج من قابل قال وسألته عن رجل ادرك الامام وهو بجمع فقال ان ظن انه يأتي عرفات فيقف بها قليلاً ثم يدرك جمعاً قبل طلوع الشمس فليأتها وان ظن انه لا يأتيها حتى يفيضوا فلا يأتها وقد تم حجه وروى [illegible] عن داود الرقي قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام بمنى اذ جاء رجل فقال ان قوماً قدموا وقد فاتهم الحج فقال نسأل الله العافية ارى ان يهريق كل رجل منهم شاة ويحلق وعليهم الحج من قابل ان انصرفوا الى بلادهم وان اقاموا حتى تمضي ايام التشريق بمكة ثم خرجوا الى وقت اهل مكة فاحرموا منه واعتمروا فليس عليهم الحج من قابل

باب حصى الجمار من اين تؤخذ ومقدارها

روى حنان بن سدير عن ابي جعفر عليه السلام قال يجوز اخذ حصى الجمار من الحرم [illegible] الا من المسجد الحرام ومسجد الخيف

باب ما جاء فيمن خالف الرمي او زاد او نقص

روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ذهبت ارمي فاذا في يدي ست حصيات فقال خذ واحدة من تحت رجليك وفي خبر آخر لا تأخذ من حصى الجمار الذي قد رمي وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اخذ احدى وعشرين حصاة فرمى بها فزادت واحدة فلم يدر من ايتهن نقصت قال فليرجع فليرم كل واحدة بحصاة فان سقطت من رجل حصاة فلم يدر ايتهن هي فليأخذ من تحت قدميه حصاة فيرمي بها قال وان رميت بحصاة فوقعت في محمل فاعد مكانها وان اصابت انساناً او جملاً ثم وقعت على الجمار اجزأك وقال في رجل رمى الجمار بست حصيات [illegible] قال يعيد [illegible] ثلث [illegible] ثم يرمي الاخرى [illegible] الوسطى بسبع وان كان رمى الوسطى باربع رجع فرمى [illegible] ويعيد [illegible] الوسطى وجمرة العقبة وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في الخائف لا بأس ان يرمي الجمار بالليل ويضحي بالليل ويفيض بالليل وسئل معوية بن عمار عن امرأة جهلت رمي الجمار حتى نفرت الى مكة قال فلترجع فلترم الجمار كما كانت ترمي والرجل كذلك وروى [illegible] بن سنان في رجل افاض من جمع حتى انتهى الى منى فعرض له عارض فلم يرم حتى غابت الشمس قال يرمي اذا اصبح مرتين احداهما بكرة وهي للامس والاخرى عند زوال الشمس وهي ليومه

باب الرخصة في رمي الجمار بالليل

روى [illegible] عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الذي ينبغي له ان يرمي بالليل فهو الخائف والمملوك الذي لا يملك من امره شيئاً والخائف والمدين والمريض الذي لا يستطيع ان يرمي يحمل الى الجمار فان قدر على ان يرمي والا فارم عنه وهو حاضر

باب الرمي عن العليل والصبيان

روى معوية بن عمار وعبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال الكسير والمبطون يرمى عنهما قال والصبيان يرمى عنهم وسئل اسحق بن عمار ابا الحسن موسى عليه السلام عن المريض يرمى عنه الجمار قال نعم يحمل الى الجمرة ويرمى عنه قلت لا يطيق ذلك قال يترك في منزله ويرمى عنه

باب ما جاء فيمن بات ليالي منى بمكة

روى ابن مسكان عن جعفر بن ناجية عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عمن بات ليالي منى بمكة قال عليه ثلثة من الغنم يذبحهن وسئل معوية بن عمار [illegible] عن رجل زار البيت فلم يزل في طوافه ودعائه والسعي والدعاء حتى طلع الفجر قال ليس عليه شيء كان في طاعة الله عز وجل وروى [illegible] عنه انه قال اذا خرجت من منى قبل غروب الشمس فلا تصبح الا بمنى وروى عنه جعفر بن ناجية انه قال اذا خرج الرجل من منى اول الليل فلا ينتصف له الليل الا وهو بمنى واذا خرج بعد نصف الليل فلا بأس ان يصبح بغيرها وقال الصادق عليه السلام [illegible] بمكة [illegible] وروى ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا زار الحاج من منى فخرج من مكة فجاوز بيوت مكة فنام ثم اصبح قبل ان يأتي منى فلا شيء عليه

باب اتيان مكة بعد الزيارة للطواف

روى جميل عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يأتي الرجل مكة فيطوف بها في ايام منى ولا يبيت بها وسئل [illegible] عن الرجل يأتي مكة ايام منى بعد فراغه من زيارة البيت فيطوف بالبيت تطوعاً فقال المقام بمنى احب الي

باب النفر الاول والاخير

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت ان تنفر في يومين فليس لك ان تنفر حتى تزول الشمس وان تأخرت الى آخر ايام التشريق وهو يوم النفر الاخير فلا عليك اي ساعة نفرت ورميت قبل الزوال او بعده قال [illegible] في قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى قال يتقي الصيد حتى ينفر اهل منى في النفر الاخير وروى ابن ابي عمير عن ابي جعفر الاحول عن سلام بن المستنير عن ابي جعفر عليه السلام قال لمن اتقى الرفث والفسوق والجدال وما حرم الله عليه في احرامه وفي رواية [illegible] عن ابي جعفر عليه السلام قال لمن اتقى الله عز وجل وروي انه يخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امه وروي من وفى لله وفى الله له وفي رواية سليمن بن داود المنقري عن سفيان بن عيينة عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه يعني من مات قبل ان يمضي فلا اثم عليه ومن تأخر اجله فلا اثم عليه لمن اتقى الكبائر وسئل ابو بصير [illegible] عن الرجل يريد ان ينفر النفر الاول [illegible]
[illegible]

وروي ان من [illegible] ثم [illegible] وروى عنه معوية بن عمار [illegible]

ان [illegible] من الصيد حتى يمضي اليوم الثالث وروى عنه جميل بن دراج انه قال لا بأس ان ينفر الرجل

في النفر الاول ثم يقيم بمكة [illegible]

اصاب الصيد ليس له ان ينفر في النفر الاول وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين

فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه قال ليس هو على ان ذلك واسع ان شاء صنع ذا وان شاء صنع

ذا لكنه يرجع مغفورا له لا اثم عليه ولا ذنب له باب نزول الحصبة روي [illegible]

عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الحصبة فقال كان ابي عليه السلام [illegible]

[illegible] باب فضل مكة روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام

قال يستحب للرجل والمرأة ان لا يخرجا من مكة حتى [illegible]

[illegible] وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible]

من [illegible]

وروى [illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible]

[illegible]

[illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] باب [illegible] روى [illegible]

[illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الاضحى [illegible]

قال ثلثة ايام [illegible]

روى [illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن النحر فقال اما بمنى فثلثة ايام واما

في البلدان فيوم واحد [illegible]

[illegible]

[illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول النحر بمنى ثلثة ايام [illegible]

[illegible] وروى ان الاضحى ثلثة ايام [illegible]

باب [illegible] روى عن معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام [illegible]

[illegible] وفي رواية سليمان بن داود المنقري عن [illegible]

[illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible]

[illegible] باب الاضاحي روى [illegible]

عن ابي جعفر عليه السلام قال الاضحية [illegible]

[illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible]

[illegible]

[illegible] الاضحية [illegible]

[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]

[illegible]

[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]

[illegible] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]

[illegible]

[illegible] من هذه الآية من كتاب الله عز وجل [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

باب [illegible] فاذا اردت وداع البيت [illegible] اسبوعا [illegible] حيث شئت [illegible]

[illegible] ما بين باب الكعبة والحجر الاسود [illegible] الكعبة وانت قائم [illegible]

وصل على النبي وآله ثم قل اللهم [illegible] ابن عبدك [illegible]

[illegible]

باب تحريم المدينة [illegible]

[illegible]

حيث قال من كنت مولاه فعلي مولاه [illegible]

[illegible] ابو عبيدة بن الجراح [illegible]

[illegible]

[illegible] الذكر ويقولون انه لمجنون وما هو الا ذكر للعالمين [illegible]

[illegible] قال ابو عبد الله عليه السلام اذا انصرفت من مكة الى المدينة [illegible]

[illegible]

[illegible]

رسول الله صلى الله عليه وآله ... يقول كيف انتم اذا دفن في ارضكم بضعتي وتغيب في ثراكم نجمي فقال له الرضا عليه السلام انا المدفون في ارضكم وانا بضعة من نبيكم وانا الوديعة والنجم الا فمن زارني وهو يعرف ما اوجب الله تبارك وتعالى من حقي وطاعتي فانا وآبائي شفعاؤه يوم القيامة ومن كنا شفعاءه نجى ولو كان عليه مثل وزر الثقلين من الجن والانس ولقد حدثني ابي عن جدي عن ابيه عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من رآني في منامه فقد رآني لان الشيطان لا يتمثل في صورتي ولا في صورة احد من اوصيائي ولا في صورة احد من شيعتهم وان الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءا من النبوة وبهذا الاسناد عن ابي الصلت عبد السلام بن صالح الهروي قال سمعت الرضا عليه السلام يقول والله ما منا الا مقتول شهيد فقيل له فمن يقتلك يا ابن رسول الله قال شر خلق الله في زماني يقتلني بالسم ثم يدفنني في دار مضيعة وبلاد غربة الا فمن زارني في غربتي كتب الله له اجر مائة الف شهيد ومائة الف صديق ومائة الف حاج ومعتمر ومائة الف مجاهد وحشر في زمرتنا وجعل في الدرجات العلى من الجنة رفيقنا وروى الحسن بن علي بن فضال عن ابي الحسن الرضا عليه السلام انه قال ان بخراسان لبقعة يأتي عليها زمان تصير مختلف الملائكة فلا يزال فوج ينزل من السماء وفوج يصعد الى ان ينفخ في الصور فقيل له يا ابن رسول الله واية بقعة هذه قال هي بارض طوس وهي والله روضة من رياض الجنة من زارني في تلك البقعة كان كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله وكتب الله تبارك وتعالى له بذلك ثواب الف حجة مبرورة والف عمرة مقبولة وكنت انا وآبائي شفعاءه يوم القيامة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ستدفن بضعة مني بارض خراسان لا يزورها مؤمن الا اوجب الله له الجنة وحرم جسده على النار

موضع قبر امير المؤمنين عليه السلام روى صفوان بن مهران الجمال عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال سار وانا معه في القادسية حتى اشرف على النجف فقال هو الجبل الذي اعتصم به ابن جدي نوح عليه السلام فقال سآوي الى جبل يعصمني من الماء فاوحى الله اليه يا جبل ايعتصم بك مني احد فغار في الارض وتقطع الى الشام ثم قال عليه السلام اعدل بنا قال فعدلت به فلم يزل سائرا حتى اتى الغري فوقف على القبر فساق السلام من آدم على نبي نبي عليهم السلام وانا اسوق السلام معه حتى وصل السلام الى النبي صلى الله عليه وآله ثم خر على القبر فسلم عليه وعلا نحيبه ثم قام فصلى اربع ركعات وفي خبر آخر ست ركعات وصليت معه وقلت له يا ابن رسول الله ما هذا القبر فقال هذا قبر جدي علي بن ابي طالب عليه السلام زيارة امير المؤمنين عليه السلام اذا اتيت الغري ظهر الكوفة فاغتسل وامش على سكون ووقار حتى تأتي القبر فتستقبله بوجهك وتقول السلام عليك يا ولي الله انت اول مظلوم واول من غصب

حقه صبرت واحتسبت حتى اتاك اليقين فاشهد انك لقيت الله عز وجل وانت شهيد عذب الله قاتلك بانواع العذاب وجدد عليه العذاب جئتك عارفا بحقك مستبصرا بشأنك معاديا لاعدائك ومن ظلمك القى على ذلك ربي ان شاء الله يا ولي الله ان لي ذنوبا كثيرة فاشفع لي عند ربك فان لك عند الله تبارك وتعالى مقاما معلوما وجاها وشفاعة وقد قال الله عز وجل ولا يشفعون الا لمن ارتضى ثم قل الحمد لله الذي من علي بمعرفته ومعرفة رسوله ومن فرض طاعته رحمة منه وتطولا منه علي بالايمان الحمد لله الذي سيرني في بلاده وحملني على دوابه وطوى لي البعيد ودفع عني المكروه حتى ادخلني حرم اخي نبيه واراني في عافية الحمد لله الذي جعلني من زوار قبر وصي رسوله الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله جاء بالحق من عنده واشهد ان عليا عبد الله واخو رسوله اللهم عبدك وزائرك متقرب اليك بزيارة قبر اخي رسولك وعلى كل مأتي حق لمن اتاه وزاره وانت خير مأتي واكرم مزور فاسألك يا الله يا رحمن يا رحيم يا جواد يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل تحفتك اياي من زيارتي في موقفي هذا فكاك رقبتي من النار واجعلني ممن يسارع في الخيرات ويدعوك رغبا ورهبا واجعلني من الخاشعين اللهم انك بشرتني على لسان نبيك صلى الله عليه وآله فقلت وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق عند ربهم اللهم واني بك مؤمن وبجميع انبيائك فلا تقفني بعد معرفتهم موقفا تفضحني به على رؤوس الخلائق بل قفني معهم وتوفني على التصديق بهم فانهم عبيدك وانت خصصتهم بكرامتك وامرتني باتباعهم ثم تحول عند الرأس وتقول السلام من الله والسلام على محمد امين الله على رسالته وعزائم امره ومعدن الوحي والتنزيل الخاتم لما سبق والفاتح لما استقبل والمهيمن على ذلك كله والشاهد على الخلق والسراج المنير والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد واهل بيته المظلومين افضل وارفع واشرف ما صليت على احد من انبيائك ورسلك واصفيائك اللهم صل على امير المؤمنين عبدك وخير خلقك بعد نبيك واخي رسولك ووصي رسولك الذي انتجبته من خلقك والدليل على من بعثته برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على الائمة من ولده القوامين بامرك من بعده المطهرين الذين ارتضيتهم انصارا لدينك وحفظة لسرك وشهداء على خلقك واعلاما لعبادك وصل عليهم ما استطعت وتقول السلام على الائمة المستودعين السلام على خاصة الله من خلقه السلام على المتوسمين السلام على المؤمنين الذين قاموا بامره

[illegible] ولي الله وحافظ لحرم الله [illegible] ثم تقول السلام عليك يا أمير المؤمنين
ورحمة الله وبركاته السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك يا ولي الله
يا حجة الله السلام عليك يا عمود الدين ووارث علم الأولين والآخرين وصاحب الميسم والصراط المستقيم
أشهد أنك قد أقمت الصلاة وآتيت الزكاة وأمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرسول وتلوت
الكتاب حق تلاوته وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله [illegible]

[illegible]

صلى الله عليه وآله [illegible]

[illegible]

[illegible] حين [illegible] واشهد [illegible]

[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]

[illegible] الكافرين [illegible] الفاسقين [illegible]

[illegible]

[illegible] الذين [illegible] الناس [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] المؤمنين [illegible]

[illegible] رسول الله [illegible]

[illegible] الله عز وجل [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الحق [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] انا لله وانا اليه راجعون [illegible]

[illegible]

[illegible] السلام عليك ورحمة الله وبركاته [illegible]

[illegible]

[illegible] ثم تأتي ابا عبد الله [illegible]

[illegible] الشهداء [illegible]

[illegible] بالتكبير والتهليل والتمجيد

لله عز وجل [illegible] صلوات الله عليهم [illegible]

[illegible] ثم تقول السلام عليك يا حجة الله وابن حجته السلام عليكم يا ملائكة الله [illegible]

[illegible] تكبيرة [illegible] من قبل وجهه [illegible]

وجعل القبلة بين كتفيك ثم قل السلام عليك يا حجة الله وابن حجته السلام عليك يا ثار الله وابن ثاره السلام

عليك يا وتر الله الموتور في السموات والارض اشهد ان دمك سكن في الخلد واقشعرت له اظلة العرش

وبكى له جميع الخلائق وبكت له السموات السبع والارضون السبع وما فيهن وما بينهن ومن يتقلب في الجنة والنار

من خلق ربنا وما يرى وما لا يرى اشهد انك حجة الله وابن حجته واشهد انك ثار الله وابن ثاره

وانك وتر الله الموتور في السموات والارض واشهد انك قد بلغت عن الله ونصحت ووفيت واوفيت وجاهدت

في سبيل ربك ومضيت للذي كنت عليه شهيدا ومستشهدا وشاهدا ومشهودا انا عبد الله ومولاك وفي طاعتك

والوافد اليك التمس كمال المنزلة عند الله عز وجل وثبات القدم في الهجرة اليك والسبيل الذي

لا يختلج دونك من الدخول في كفالتك التي امرت بها من اراد الله بدأ بكم وبكم يبين الله الكذب

وبكم يباعد الله الزمان الكلب وبكم فتح الله وبكم يختم الله وبكم يمحو ما يشاء وبكم يثبت وبكم يفك الذل من

رقابنا وبكم يدرك الله ترة كل مؤمن ومؤمنة يطلب وبكم تنبت الارض اشجارها وبكم تخرج الارض ثمارها

وبكم تنزل السماء قطرها وبكم يكشف الله الكرب وبكم ينزل الله الغيث وبكم تسيخ الارض التي تحمل

ابدانكم [illegible]

[illegible] رب العالمين [illegible]

عليك يا ابا عبد الله [illegible]

ثم تأتي [illegible] السلام عليك يا ابن رسول الله السلام عليك يا ابن امير المؤمنين

السلام عليك يا ابن الحسين [illegible] السلام عليك يا ابن خديجة وفاطمة صلى الله عليك لعن الله من قتلك

لعن الله من [illegible] السلام عليكم السلام عليكم

[illegible] ثم تأتي [illegible]

صلوات الله عليه بين يديك فتصلي ست ركعات [illegible]

عن [illegible] عن الصادق عليه السلام [illegible] من رواية يوسف الكناسي عن ابي عبد الله عليه السلام

قال [illegible] فقل السلام عليك ورحمة الله وبركاته [illegible] السلام عليك يا

[illegible] رسول الله [illegible]

اللهم [illegible]

من [illegible] السلام عليك ورحمة الله وبركاته [illegible]

[illegible] في سبيل الله [illegible] على منهاج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [illegible]

علي بن ابي طالب عليه السلام [illegible] رسولك الذي [illegible] وجعلته هاديا لمن شئت من خلقك

والدليل على من بعثته برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والمهيمن على ذلك

كله والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على فاطمة بنت نبيك وزوجة وليك وام السبطين

الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة الطهرة الطاهرة المطهرة التقية النقية الرضية الزكية سيدة نساء

اهل الجنة اجمعين صلاة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على الحسن والحسين سبطي نبيك وسيدي شباب

اهل الجنة القائمين في خلقك والدليلين على من بعثت برسالاتك وديانى الدين بعدلك وفصلي قضائك

بين خلقك اللهم صل على علي بن الحسين عبدك القائم في خلقك والدليل على من بعثت برسالاتك وديان

الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك سيد العابدين اللهم صل على محمد بن علي عبدك وخليفتك

في ارضك باقر علم النبيين اللهم صل على جعفر بن محمد الصادق عبدك ووليك وحجتك على عبادك

الصادق البار اللهم صل على موسى بن جعفر عبدك الصالح ولسانك في خلقك [illegible]

بريتك اللهم صل على علي بن موسى الرضا المرتضى عبدك ووليك القائم بعدلك [illegible]

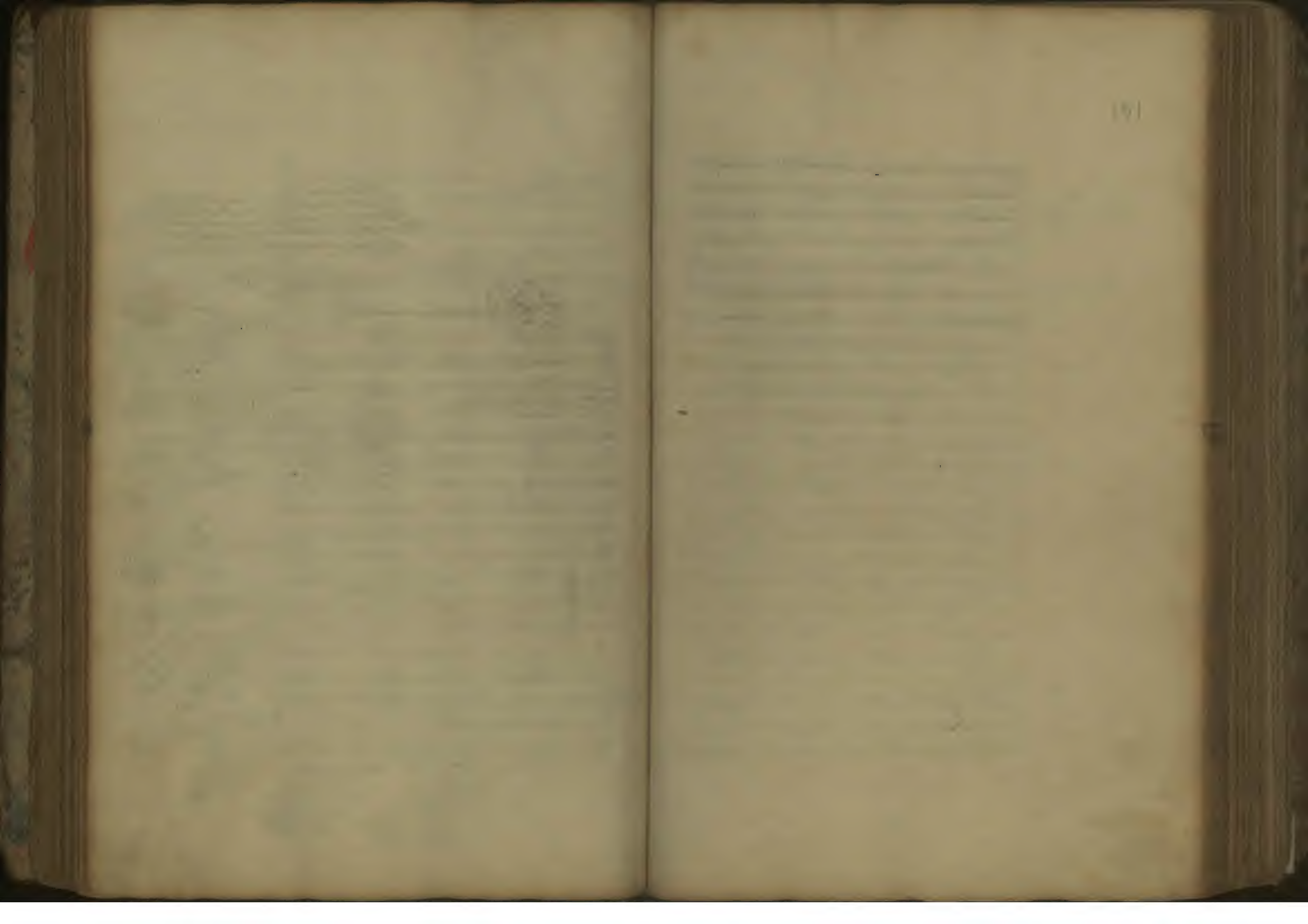
[illegible]

[illegible]

جامعة واجبة على الجوارح وقال تعالى وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا يعني بالمساجد
الوجه واليدين والركبتين والابهامين وقال عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد
عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم والجلود الفروج ثم خص كل جارحة من جوارحك
بفرض ونص عليها ففرض على السمع ان لا تصغي به الى المعاصي فقال عز وجل وقد نزل
عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا
في حديث غيره انكم اذا مثلهم وقال تعالى واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض
عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ثم استثنى عز وجل موضع النسيان فقال واما ينسينك
الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وقال فبشر عبادي الذين
يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب وقال
تعالى واذا مروا باللغو مروا كراما وقال عز وجل والذين اذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه
فهذا ما فرض الله على السمع وهو عمله وفرض على البصر ان لا ينظر الى ما حرم الله عليه
فقال عز من قائل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم فحرم ان
ينظر احد الى فرج غيره وفرض على اللسان الاقرار والتعبير عن القلب ما
عقد عليه فقال تعالى قولوا آمنا بالله وما انزل الينا الآية وقال عز وجل وقولوا
للناس حسنا وفرض على القلب وهو امير الجوارح الذي به تعقل وتفهم وتصدر
عن امره ورأيه فقال عز وجل الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان الآية وقال تعالى
حين اخبر عن قوم اعطوا الايمان بافواههم ولم تؤمن قلوبهم الذين قالوا آمنا
بافواههم ولم تؤمن قلوبهم وقال عز وجل الا بذكر الله تطمئن القلوب وقال تعالى
وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وفرض
على اليدين ان لا تبطشا بهما الى ما حرم الله عز وجل وان تستعملهما بطاعته فقال عز وجل يا ايها
الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم
وارجلكم الى الكعبين وقال تعالى فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب وفرض على
الرجلين ان لا تمشي بهما الى شيء من معاصيه فقال عز وجل ولا تمش في الارض
مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها
وقال عز وجل اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون

عز وجل فيها انها تشهد على صاحبها يوم القيامة فهذا ما فرض الله تعالى على جوارحك فاتق الله
وابق واشغلها بطاعته واياك ان يراك الله تعالى ذكره عند معصيته او يفقدك عند طاعته فتكون
من الخاسرين وعليك بقراءة القرآن والعمل بما فيه ولزوم فرائضه وشرائعه وحلاله وحرامه
وامره ونهيه والتهجد به وتلاوته في ليلك ونهارك فانه عهد من الله تعالى الى خلقه فهو واجب
على كل مسلم ان ينظر كل يوم في عهده ولو خمسين آية واعلم ان درجات الجنة على عدد آيات القرآن
فاذا كان يوم القيامة يقال لقارئ القرآن اقرأ وارق فلا يكون في الجنة بعد النبيين والصديقين
ارفع درجة منه والوصية طويلة اخذنا منها موضع الحاجة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

تم الجزء الثاني من كتاب من لا يحضره الفقيه تصنيف الشيخ ابي
جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي
قدس الله روحه بمحمد وآله الطاهرين تم بعونه
تعالى على يد اضعف العباد ابن محمد علي
امين [illegible]



بسم الله الرحمن الرحيم

باب القضايا والأحكام

[illegible]

باب كراهة مجالسة القضاة في المسجد

[illegible]

باب

[illegible]

[illegible]

باب الشفعة

[illegible]

باب الوكالة

[illegible]

باب ما جاء في ولد الزنا واللقيط

[illegible]

[illegible]

باب المعايش والمكاسب والفوائد والصناعات

[illegible]

[illegible]

... سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله ... [illegible]

[illegible]

... أقبل على العبادة وترك التجارة فقال ويحه أما علم أن تارك الطلب لا يستجاب له

إن قوماً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله لما نزلت ... [illegible] ... من حيث لا يحتسب أغلقوا الأبواب

وأقبلوا على العبادة وقالوا قد كفينا فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله فأرسل إليهم فقال ما حملكم على ما صنعتم قالوا

يا رسول الله ... [illegible] ... فأقبلنا على العبادة فقال ... [illegible]

[illegible]

باب المزارعة والإجارة

عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن مزارعة اهل الخراج بالربع والثلث والنصف فقال لا بأس قد [illegible]
اهل خيبر حين اعطاها اليهود حين فتحت عليه بالخبر والخبر هو النصف وروى محمد بن خالد عن [illegible]
ابي عبد الله عليه السلام قال سأله رجل فقال له جعلت فداك اسمع قوما يقولون ان الزراعة مكروهة فقال ازرعوا
واغرسوا فلا والله ما عمل الناس عملا احل ولا اطيب منه [illegible] الربع والنصف [illegible]
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تستأجر الارض بالحنطة ثم تزرعها حنطة وروى [illegible]
[illegible] من اجل ربع له الخراج [illegible] ان يعطيه [illegible]
[illegible] قال لا بأس به [illegible] وروى [illegible]
[illegible]
[illegible]
قال [illegible] قال لا بأس [illegible]
[illegible] وروى [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وروى [illegible]
[illegible]
[illegible]
باب [illegible]
[illegible] روى [illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام
[illegible]

الحكم عن اسماعيل بن الصباح قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن القصار يسلم اليه الثوب فيخرقه او يحرقه أيغرمه
قال نعم [illegible] انما اعطيته ليصلح ولم اعطه ليفسد وكان علي عليه السلام يضمن القصار والصائغ
ما افسد وكان علي بن الحسين عليهما السلام يتفضل عليهم باب ضمان من حمل شيئا فادعى ذهابه
روى [illegible] الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في الجمال يحمل معه الزيت فيقول قد ذهب او اهرق او قطع عليه الطريق
فان جاء ببينة عادلة انه قطع عليه الطريق او ذهب فليس عليه شيء والا ضمن وفي رجل حمل مع رجل في سفينته
طعاما فنقص قال هو ضامن [illegible] قال [illegible]
القصار والصائغ [illegible] ولا [illegible]
[illegible] بينة [illegible]
[illegible] قال ان كان [illegible] ضامن [illegible]
[illegible] ضامن [illegible]
[illegible] الزيت [illegible] الزيت [illegible]
الزيت [illegible]
[illegible] ضامن [illegible] وروى [illegible]
[illegible] ابو عبد الله عليه السلام [illegible]
[illegible] ابي عبد الله [illegible]
[illegible] وروى [illegible]
[illegible]
يضمن الصائغ والقصار والصانع احتياطا على امتعة الناس وكان لا يضمن من الغرق والحرق والشيء الغالب [illegible]
[illegible]
[illegible] وروى ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يضمن الصائغ ولا القصار
ولا الحائك الا ان يكونوا متهمين [illegible]
[illegible]
[illegible] وروى ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله [illegible]
[illegible] قال ان كان [illegible] وان كان [illegible] ضامن وروى [illegible]
[illegible] داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل حمل متاعا على رأسه [illegible]

أكريته شيء ... [illegible] ... عن ... قال كتب ... الفقيه عليه السلام في رجل ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

باب السلف في الطعام والحيوان

... [illegible] ... دراهم في الطعام ... [illegible] ...

... [illegible] ...

... عن صفوان بن يحيى عن يعقوب بن شعيب قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

و عنه ... عن أبي بصير قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن السلم في الحيوان فقال ليس به بأس قلت أرأيت إن ...

... [illegible] ... فقال لا بأس به ...

... [illegible] ... عن يعقوب بن شعيب قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل باع طعاما بدراهم ...

... [illegible] ... قال لا بأس ... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

باب ... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

سمعت الشعبي ... اشترى ... فوجد الجارية التي اشتراها بالدراهم ... قال ...

[illegible]

باب اللقطة والضالة

[illegible]

[illegible]

باب الهدية

[illegible]

باب العارية

[illegible]

باب الوديعة

[illegible]

باب الرهن

[illegible]

...[illegible]

باب [illegible] روى عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله [illegible]

[illegible]

باب [illegible]

[illegible]

باب [illegible]

باب الكفاءة [illegible]

[illegible]

باب [illegible]

[illegible]

باب [illegible]

[illegible]

باسناده عن ابي جعفر قال سألته عن رجل تزوج امرأة بالعراق ثم خرج الى الشام فتزوج امرأة

فاذا هي اخت امرأته التي بالعراق قال يفرق بينه وبين التي تزوجها بالشام ولا يقرب العراقية حتى تنقضي

عدة الشامية قلت فان تزوج امرأة ثم تزوج امها وهو لا يعلم انها امها فقال قد وضع الله عنه جهالته

بذلك ثم قال اذا علم انها امها فلا يقربها ولا يقرب

الابنة حتى تنقضي عدة الام [illegible]

[illegible]

[illegible] ولا [illegible] يتزوج [illegible] المطلقة [illegible] و [illegible] الحسن بن [illegible]

[illegible] قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل [illegible] امرأة [illegible]

[illegible] المرأة [illegible] قال [illegible]

[illegible] الميراث [illegible]

[illegible] النكاح [illegible] وروى [illegible]

[illegible] عن الرجل يتزوج المرأة [illegible] ابنتها قال [illegible]

[illegible]

سألته عن رجل تزوج امرأة [illegible]

[illegible]

[illegible] وروى [illegible]

قال سألته عن الرجل يتزوج امرأة [illegible]

[illegible] قال [illegible]

[illegible] الزوج [illegible]

[illegible] عن رجل تزوج [illegible]

[illegible]

[illegible] الأزواج [illegible]

[illegible]

باب [illegible] النكاح [illegible]

[illegible] قال أبو عبد الله عليه السلام [illegible]

[illegible] امرأة [illegible]

[illegible]

[illegible] وروى [illegible]

[illegible] امرأة [illegible]

[illegible] قال [illegible]

[illegible] وروى [illegible]

قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل تزوج امرأة فوجدها قرناء فقال هذه لا تحبل [illegible]

[illegible] قال [illegible]

[illegible]

باب [illegible]

[illegible] الزوج والمرأة [illegible] الحسن بن [illegible] قال كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام

[illegible] رجل زوج ابنته من رجل [illegible] ثم [illegible] بعد ذلك [illegible] يفرق بينه وبين ابنته [illegible]

[illegible] الطلاق [illegible]

[illegible]

باب [illegible] أحق [illegible]

[illegible] قول الله عز وجل والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين [illegible]

[illegible] بالسوية [illegible] الأب [illegible] الأم [illegible]

[illegible] الأم [illegible] دراهم [illegible]

[illegible] سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث [illegible]

قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل طلق امرأته وبينهما ولد أيهما أحق به قال المرأة ما لم تتزوج

[illegible] قال [illegible]

[illegible]

[illegible] قال [illegible]

[illegible] المرأة أحق بالولد إلى أن يبلغ سبع سنين إلا أن تشاء [illegible]

باب [illegible] الصبيان [illegible]

[illegible] المضاجع [illegible] عن أبيه عليهم السلام قال [illegible]

[illegible] ست سنين [illegible]

[illegible] فقال [illegible] سنين [illegible]

[illegible] أحمد بن محمد بن أبي نصر [illegible] قال [illegible]

[illegible] سنين [illegible] الصبيان في المضاجع [illegible]

[illegible] قال رسول الله [illegible] الصبي والصبي [illegible]

[illegible] المضاجع لعشر سنين [illegible]

باب الاحصان

[illegible]

باب حق الزوج على المرأة

[illegible]

باب المتعة

[illegible]

باب الرضاع

... حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال الرضاع واحد وعشرون شهرا فما نقص فهو جور على الصبي ...

[illegible]

... عن هشام بن سالم عن بريد العجلي قال قلت لابي جعفر عليه السلام
أرأيت قول رسول الله صلى الله عليه وآله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب فسر لي ذلك فقال كل امرأة أرضعت من لبن فحلها ولد
امرأة أخرى من جارية أو غلام فذلك الرضاع الذي قال رسول الله صلى الله عليه وآله وكل امرأة أرضعت من
لبن فحلين كانا لها واحدا بعد واحد من جارية أو غلام فإن ذلك رضاع ليس بالرضاع الذي قال رسول الله يحرم من الرضاع ...

[illegible]

[illegible] يحرم من النسب وقال النبي لا رضاع بعد فطام [illegible]

[illegible] لا رضاع بعد فطام [illegible]

[illegible]

[illegible] يوم القيامة [illegible]

[illegible]

العقيقة والحلق والتسمية والكنى [illegible]

[illegible] قال سمعته يقول كل امرئ مرتهن يوم القيامة بعقيقته والعقيقة اوجب من الاضحية

[illegible] كل مولود مرتهن بالعقيقة [illegible]

[illegible] العقيقة [illegible]

[illegible] يوم السابع [illegible]

[illegible]

[illegible] يوم السابع [illegible] فقال ان كان مات [illegible]

[illegible] وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين

ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك

بسم الله والله اكبر اللهم تقبل من فلان بن فلان [illegible]

[illegible]

[illegible] يوم السابع [illegible]

[illegible]

إذا مات طفل من أطفال المؤمنين نادى مناد في ملكوت السماوات والأرض ألا إن فلان بن فلان قد مات فإن كان قد مات والداه أو أحدهما أو بعض أهل بيته من المؤمنين دفع إليه يغذوه وإلا دفع إلى فاطمة عليها السلام تغذوه حتى يقدم أبواه أو أحدهما أو بعض أهل بيته من المؤمنين فتدفعه إليه وفي رواية الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن الله تبارك وتعالى يدفع إلى إبراهيم عليه السلام وسارة أطفال المؤمنين يغذوانهم [illegible]

[illegible]

باب أطفال المشركين

[illegible]

[illegible]

باب الطلاق

الطلاق على وجوه [illegible]

[illegible]

باب طلاق السنة

[illegible]

كان له ان يطلق متى شاء ... [illegible] ... اشهر او وسط الشهر ... [illegible] ... الشهر ... [illegible]

[illegible] ... عن ابي ابراهيم عليه السلام الغائب ... يطلق ... [illegible] ... قال ... الشهر

... [illegible] ... وروى ... عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الغائب

[illegible] ... يطلق امرأته ... [illegible]

باب طلاق ... [illegible] ... روى ... [illegible]

[illegible] ... قال ... [illegible] ... طلقة ... [illegible]

باب طلاق المعتوه ... روى ... [illegible] ... عن ابي عبد الله عليه السلام قال ...

طلاق المعتوه الزائل العقل ... [illegible] ... امرأة ... [illegible]

[illegible] ... عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن المعتوه ... [illegible]

[illegible] ... هذا الكتاب ... [illegible] ... ان يطلق عنه ... [illegible]

[illegible]

[illegible] ... الطلاق ... [illegible]

باب طلاق ... [illegible] ... [illegible] ... الامام ... [illegible]

[illegible] ... روى ... [illegible] ... عن ابي عبد الله عليه السلام ...

في الرجل ... امرأة ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ... المطلقة ... [illegible]

[illegible] ... عن ابي بصير ... عن ابي عبد الله عليه السلام ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ... وسئل ... [illegible]

[illegible] ... الميراث ... [illegible]

[illegible] ... وسئل ابو عبد الله ...

عن رجل تزوج امرأة بالف درهم فأداها اليها فوهبتها له فقالت انا فيك ارغب فطلقها قبل ان يدخل

بها قال يرجع عليها بخمسمائة درهم * وروى علي بن رئاب عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال

متعة النساء واجبة دخل بها او لم يدخل بها ... [illegible] ... * وقضى امير المؤمنين عليه السلام

في امرأة توفي عنها زوجها ... [illegible] ... اربعة اشهر وعشرا ... [illegible]

[illegible] ... المطلقة ... [illegible]

[illegible] ... عن ... عليه السلام في امرأة مات عنها زوجها ...

[illegible] ... لها ان تخرج ...

[illegible] ... * وسأل ...

[illegible] ... ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة يموت عنها زوجها هل يحل لها ان تخرج من منزلها في

عدتها ... [illegible]

[illegible] ... في عدتها ... [illegible]

باب ... عدة الحامل ... روى ... عن ابي جعفر عليه السلام قال طلاق الحامل واحدة

[illegible] ... وقال الله تبارك وتعالى واولات الاحمال اجلهن

ان يضعن حملهن ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ... عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ... وروى ... عن ابي عبد الله عليه السلام في ...

[illegible]

[illegible]

باب طلاق التي لم تبلغ المحيض والتي قد يئست من المحيض

[illegible]

باب طلاق الاخرس

[illegible]

باب التخيير

[illegible]

[illegible]

باب [illegible]

[illegible]

النشوز [illegible]

[illegible]

الشقاق [illegible]

[illegible]

الحكمين [illegible] عمرو بن العاص وابو موسى الاشعري [illegible]

[illegible] هشام بن الحكم [illegible]

[illegible]

باب الظهار

[illegible]

باب اللعان

[illegible]

باب طلاق العبد

[illegible]

وأكل مال اليتيم ظلماً لأن الله عز وجل يقول إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً والفرار من الزحف
لأن الله عز وجل يقول ومن يولّهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم
وبئس المصير وأكل الربا لأن الله عز وجل يقول الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان
من المس ويقول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تفعلوا
فأذنوا بحرب من الله ورسوله والسحر لأن الله عز وجل يقول ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من
خلاق والزنا لأن الله عز وجل يقول ومن يفعل ذلك يلق أثاماً يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد
فيه مهاناً إلا من تاب وآمن الآية واليمين الغموس لأن الله عز وجل يقول إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم
ثمناً قليلاً أولئك لا خلاق لهم في الآخرة الآية والغلول قال الله تعالى ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة
ومنع الزكاة المفروضة لأن الله عز وجل يقول يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم
وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون وشهادة الزور وكتمان الشهادة
لأن الله عز وجل يقول والذين لا يشهدون الزور ومن يكتمها فإنه آثم قلبه وشرب الخمر لأن الله عز وجل
عدل بها عبادة الأوثان وترك الصلاة متعمداً أو شيئاً مما فرض الله عز وجل لأن رسول الله صلى الله عليه
وآله قال من ترك الصلاة متعمداً فقد برئ من ذمة الله وذمة رسول الله صلى الله عليه وآله ونقض
العهد وقطيعة الرحم لأن الله عز وجل يقول أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار قال فخرج عمرو بن عبيد
وله صراخ من بكائه وهو يقول هلك من قال برأيه ونازعكم في الفضل والعلم * وقد روي أن الحيف
في الوصية من الكبائر * وكتب علي بن موسى الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله
حرم الله قتل النفس لعلة فساد الخلق في تحليله لو أحل وفنائهم وفساد التدبير وحرم الله تبارك وتعالى
عقوق الوالدين لما فيه من الخروج من التوقير لطاعة الله عز وجل والتوقير للوالدين وكفر النعمة وإبطال الشكر
وما يدعو من ذلك إلى قلة النسل وانقطاعه لما في العقوق من قلة توقير الوالدين والعرفان بحقهما
وقطع الأرحام والزهد من الوالدين في الولد وترك التربية لعلة ترك الولد برهما وحرم الله الزنا لما فيه
من الفساد من قتل النفس وذهاب الأنساب وترك التربية للأطفال وفساد المواريث وما أشبه ذلك من
وجوه الفساد وحرم الله عز وجل قذف المحصنات لما فيه من فساد الأنساب ونفي الولد وإبطال
المواريث وترك التربية وذهاب المعارف وما فيه من الكبائر والعلل التي تؤدي إلى فساد الخلق وحرم
أكل مال اليتيم ظلماً لعلل كثيرة من وجوه الفساد أول ذلك إذا أكل الإنسان مال اليتيم ظلماً فقد أعان على
قتله إذ اليتيم غير مستغن ولا محتمل لنفسه ولا قائم بشأنه ولا له من يقوم عليه ويكفيه كقيام والديه

فإذا أكل ماله فكأنه قد قتله وصيّره إلى الفقر والفاقة مع ما خوف الله عز وجل وجعل من العقوبة في قوله
وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً ولقول أبي جعفر
إن الله عز وجل أوعد في أكل مال اليتيم عقوبتين عقوبة في الدنيا وعقوبة في الآخرة ففي تحريم مال اليتيم
استغناء اليتيم واستقلاله بنفسه والسلامة للعقب أن يصيبه ما أصابه لما أوعد الله عز وجل فيه من العقوبة مع ما في ذلك
من طلب اليتيم بثأره إذا أدرك ووقوع الشحناء والعداوة والبغضاء حتى يتفانوا وحرم الله الفرار من الزحف
لما فيه من الوهن في الدين والاستخفاف بالرسل والأئمة العادلة عليهم السلام وترك نصرتهم على الأعداء
والعقوبة لهم على ترك ما دعوا إليه من الإقرار بالربوبية وإظهار العدل وترك الجور وإماتة الفساد
لما في ذلك من جرأة العدو على المسلمين وما يكون في ذلك من السبي والقتل وإبطال دين الله عز وجل وغيره من الفساد
وحرم الله عز وجل التعرب بعد الهجرة للرجوع عن الدين وترك المؤازرة للأنبياء والحجج عليهم السلام وما في
ذلك من الفساد وإبطال حق كل ذي حق لا لعلة سكنى البدو ولذلك لو عرف الرجل الدين كاملاً لم يجز له مساكنة أهل
الجهل والتمادي في ذلك وعلة تحريم الربا لما نهى الله عز وجل عنه ولما فيه من فساد الأموال لأن الإنسان إذا
اشترى الدرهم بالدرهمين كان ثمن الدرهم درهماً وثمن الآخر باطلاً فبيع الربا وشراؤه وكس على كل حال على المشتري
وعلى البائع فحرم الله عز وجل على العباد الربا لعلة فساد الأموال كما حظر على السفيه أن يدفع إليه ماله لما يتخوف عليه من فساده
حتى يؤنس منه رشد فلهذه العلة حرم الله عز وجل الربا وبيع الربا بيع الدرهم بالدرهمين وعلة تحريم الربا بعد البينة
لما فيه من الاستخفاف بالحرام المحرم وهي كبيرة بعد البيان وتحريم الله عز وجل لها لم يكن إلا استخفافاً بالمحرم
الحرام والاستخفاف بذلك دخول في الكفر وعلة تحريم الربا بالنسيئة لعلة ذهاب المعروف وتلف الأموال ورغبة الناس
في الربح وتركهم القرض والقرض صنائع المعروف ولما في ذلك من الفساد والظلم وفناء الأموال * وروى
هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال إنما حرم الله عز وجل الربا كيلا يمتنع الناس من اصطناع المعروف * وفي رواية
محمد بن عطية عن زرارة عن أبي جعفر قال إنما حرم الله عز وجل الربا لئلا يذهب المعروف * وسأل هشام بن الحكم
أبا عبد الله عليه السلام عن علة تحريم الربا فقال إنه لو كان الربا حلالاً لترك الناس التجارات وما يحتاجون إليه فحرم الله الربا
لتنفر الناس من الحرام إلى الحلال وإلى التجارات من البيع والشراء فيبقى ذلك بينهم في القرض * وفي رواية السكوني
عن جعفر بن محمد عن أبيه عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ساحر المسلمين يقتل وساحر الكفار لا يقتل قيل يا رسول الله ولم لا يقتل ساحر
الكفار قال لأن الشرك أعظم من السحر ولأن السحر والشرك مقرونان * وقال أبو جعفر حرم الله الخمر لفعلها
وفسادها * [illegible]
[illegible]

[illegible]

كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما

تم الجزء الثالث من كتاب من لا يحضره الفقيه

تصنيف علي بن بابويه القمي ره

والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين
وسلم عليهم أجمعين **باب ذكر جمل من مناهي النبي** قال الشيخ الجليل أبو جعفر محمد
بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الفقيه نزيل الري مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه
روى شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام عن أمير
المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن الأكل على الجنابة وقال إنه يورث
الفقر ونهى عن تقليم الأظفار بالأسنان وعن السواك في الحمام والتنخع في المساجد ونهى عن أكل سؤر
الفأر وقال لا تجعلوا المساجد طرقا حتى تصلوا فيها ركعتين ونهى أن يبول أحد تحت شجرة مثمرة أو على
قارعة الطريق ونهى أن يأكل الإنسان بشماله وأن يأكل وهو متكئ ونهى أن تجصص المقابر ويصلى فيها
وقال إذا اغتسل أحدكم في فضاء من الأرض فليحاذر على عورته ولا يشربن أحدكم الماء من عند عروة الإناء فإنه
مجمع الوسخ ونهى أن يبول أحد في الماء الراكد فإنه يكون منه ذهاب العقل ونهى أن يمشي الرجل في فرد نعل أو يتنعل وهو قائم
ونهى أن يبول الرجل وفرجه باد للشمس أو للقمر وقال إذا دخلتم الغائط فتجنبوا القبلة ونهى عن
الرنة عند المصيبة ونهى عن النياحة والاستماع إليها ونهى عن اتباع النساء الجنائز ونهى أن يمحى شيء من كتاب الله عز
وجل بالبزاق أو يكتب به ونهى أن يكذب الرجل في رؤياه متعمدا وقال يكلفه الله يوم القيامة أن يعقد شعيرة وما هو
بعاقدها ونهى عن التصاوير وقال من صور صورة كلفه الله يوم القيامة أن ينفخ فيها وليس بنافخ ونهى أن يحرق شيء
من الحيوان بالنار ونهى عن سب الديك وقال إنه يوقظ للصلاة ونهى أن يدخل الرجل في سوم أخيه المسلم ونهى أن
يكثر الكلام عند المجامعة وقال يكون منه خرس الولد وقال لا تبيتوا القمامة في بيوتكم وأخرجوها نهارا فإنها
مقعد الشيطان وقال لا يبيتن أحدكم ويده غمرة فإن فعل فأصابه لمم الشيطان فلا يلومن إلا نفسه ونهى

[illegible]

... عليه السلام قال إن رسول الله صلى الله عليه وآله وقف بمنى حين قضى مناسكها في حجة الوداع فقال أيها
الناس اسمعوا ما أقول لكم واعقلوه عني فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم في هذا الموقف بعد عامنا هذا ثم قال أي يوم
أعظم حرمة قالوا هذا اليوم قال فأي شهر أعظم حرمة قالوا هذا الشهر قال فأي بلد أعظم حرمة قالوا
هذا البلد قال فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى
يوم تلقونه فيسألكم عن أعمالكم ألا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد ألا من كانت عنده أمانة فليؤدها
إلى من ائتمنه عليها فإنه لا يحل دم امرئ مسلم ولا ماله إلا بطيبة نفسه فلا تظلموا أنفسكم ولا ترجعوا بعدي
كفارا ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

باب ميراث الزوج والزوجة

[illegible]

باب ميراث [illegible]

[illegible]

باب ميراث [illegible]

[illegible]

باب ميراث الولد والابوين مع الزوج [illegible]

[illegible]

باب ميراث الولد والابوين مع الزوج [illegible]

[illegible]

باب ميراث الابوين مع الزوج والزوجة [illegible]

[illegible]

[illegible]

باب ميراث الزوج والزوجة مع الاخوة والاخوات

[illegible]

[illegible]

ميراث الأجداد والجدات

[illegible]

ولا عز أرفع من الحلم ولا حسب أبلغ من الأدب ولا نصب أوضع من الغضب ولا جمال أزين من العقل ولا سوءة أسوأ من الكذب
ولا حافظ أحفظ من الصمت ولا لباس أجمل من العافية ولا غائب أقرب من الموت أيها الناس إنه من مشى على وجه الأرض فإنه
يصير إلى بطنها والليل والنهار مسرعان في هدم الأعمار ولكل ذي رمق قوت ولكل حبة آكل وأنت قوت الموت وإن من عرف
الأيام لم يغفل عن الاستعداد لن ينجو من الموت غني بماله ولا فقير لإقلاله أيها الناس من خاف ربه كف ظلمه ومن لم يرع
في كلامه أظهر هجره ومن لم يعرف الخير من الشر فهو بمنزلة البهيم ما أصغر المصيبة مع عظم الفاقة غدا هيهات هيهات وما
تناكرتم إلا لما فيكم من المعاصي والذنوب فما أقرب الراحة من التعب والبؤس من النعيم وما خير بخير بعده النار وما شر بشر بعده
الجنة وكل نعيم دون الجنة محقور وكل بلاء دون النار عافية وفي رواية إسمعيل بن مسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله ألا إن أخوف ما أخاف على أمتي من بعدي الضلالة بعد الهدى ومضلات الفتن وشهوة البطن والفرج وعن رسول الله
بقوم يبعثنا ملوك عجم فقال ما هذا وما يبعثكم إليه قالوا المعرفة أشدنا وأقوانا قال أفلا أدلكم على أشدكم وأقواكم
قالوا بلى يا رسول الله قال أشدكم وأقواكم الذي إذا رضي لم يدخله رضاه في إثم ولا باطل وإذا سخط لم يخرجه سخطه
من قول الحق وإذا ملك لم يتعاط ما ليس له بحق و **روى** الحسن بن محبوب عن أبي ولاد
الحناط قال سألت جعفر بن محمد عليه السلام عن قول الله عز وجل وبالوالدين إحسانا فقال الإحسان أن تحسن صحبتهما وأن لا
تكلفهما أن يسألاك شيئا مما يحتاجان إليه وإن كانا مستغنيين أليس الله عز وجل يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا
مما تحبون ثم قال أما قول الله إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف إن أضجراك ولا تنهرهما إن ضرباك
وقل لهما قولا كريما والقول الكريم أن تقول لهما غفر الله لكما فذلك منك قول كريم واخفض لهما جناح الذل من الرحمة
وهو أن لا تملأ عينيك من النظر إليهما وتنظر إليهما برأفة ورحمة وأن لا ترفع صوتك فوق أصواتهما ولا يديك فوق أيديهما
ولا تتقدم قدامهما و روى الحسن بن محبوب عن مالك بن عطية عن عائذ الأحمسي عن أبي حمزة الثمالي قال قال علي بن الحسين
على الكرم ألا إن أحبكم إلى الله عز وجل أحسنكم عملا وإن أعظمكم عند الله حظا أعظمكم فيما عند الله رغبة وإن أنجاكم من
عذاب الله أشدكم لله خشية وإن أقربكم من الله أوسعكم خلقا وإن أرضاكم عند الله أسبغكم على عياله وإن أكرمكم
على الله أتقاكم و **روى** الحسن بن محبوب عن سعد بن أبي خلف عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام أنه قال لبعض ولده يا بني إياك
أن يراك الله عز وجل في معصية نهاك عنها وإياك أن يفقدك الله عز وجل عند طاعة أمرك بها وعليك بالجد ولا
تخرجن نفسك من التقصير في عبادة الله فإن الله عز وجل لا يعبد حق عبادته وإياك والمزاح فإنه يذهب بنور إيمانك
ويستخف مروتك وإياك والكسل والضجر فإنهما يمنعانك حظك من الدنيا والآخرة و **روى** علي بن الحكم عن هشام بن سالم
عن الصادق جعفر بن محمد قال الدنيا طالبة ومطلوبة فمن طلب الدنيا طلبه الموت حتى يخرجه منها ومن طلب الآخرة طلبته
الدنيا حتى توفيه رزقه وقال الصادق عليه السلام حسب المؤمن من الله نصرة أن يرى عدوه يعمل بمعاصي الله عز وجل وقال

إلى رياض الجنة قالوا يا رسول الله وما رياض الجنة قال حلق الذكر و **روى** محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن آدم عن
أبي الحسن الرضا عن آبائه عن علي عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا علي لا تشاورن جبانا فإنه
يضيق عليك المخرج ولا تشاورن بخيلا فإنه يقصر بك عن غايتك ولا تشاورن حريصا فإنه يزين لك شرها واعلم
أن الجبن والبخل والحرص غريزة يجمعها سوء الظن بالله و **روى** الحسن بن محبوب عن الهيثم بن واقد قال سمعت الصادق جعفر
بن محمد عليه السلام يقول من أخرجه الله عز وجل من ذل المعاصي إلى عز التقوى أغناه الله بلا مال وأعزه بلا عشيرة وآنسه بلا أنيس ومن
خاف الله أخاف الله منه كل شيء ومن لم يخف الله تعالى أخافه الله من كل شيء ومن رضي من الله عز وجل باليسير من الرزق رضي
منه باليسير من العمل ومن لم يستحي من طلب المعاش خفت مؤنته ونعم أهله ومن زهد في الدنيا أثبت الله الحكمة في قلبه
وأنطق بها لسانه وبصره عيوب الدنيا داءها ودواءها وأخرجه من الدنيا سالما إلى دار السلام و **روى** أبو حمزة الثمالي قال
لما حضرت أبا جعفر عليه السلام الوفاة ضمني إلى صدره ثم قال يا بني اصبر على الحق وإن كان مرا توف أجرك بغير حساب
روى ابن مسكان عن عبد الله بن أبي يعفور قال قال الصادق جعفر بن محمد عليه السلام للرجل اجعل قلبك قرينا برا
واجعل عملك والدا تتبعه واجعل نفسك عدوا تجاهده واجعل مالك كعارية تردها وقال عليه السلام جاهد هواك
كما تجاهد عدوك و **روى** الحسن بن راشد عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه
وآله فقال علمني يا رسول الله شيئا فقال عليه السلام عليك باليأس مما في أيدي الناس فإنه الغنى الحاضر قال زدني يا رسول الله قال
إياك والطمع فإنه الفقر الحاضر قال زدني يا رسول الله قال إذا هممت بأمر فتدبر عاقبته فإن يك خيرا ورشدا اتبعه
وإن يك شرا أو غيا تركته و **روى** الحسين بن يزيد عن علي بن غراب قال قال الصادق عليه السلام من خاف بين
يدي الله تعالى واستحيى من لحظة غفر الله تعالى له جميع ذنوبه وإن كانت مثل ذنوب الثقلين و **روى**
العباس بن بكار الضبي قال حدثني محمد بن سليمان الكوفي البزاز قال حدثنا عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه علي بن الحسين
عن أبيه الحسين بن علي عن أبيه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهم السلام قال من مات يوم الخميس بعد الزوال وكان من
المؤمنين أعاذه الله من ضغطة القبر وقبلت شفاعته في مثل ربيعة ومضر ومن مات يوم السبت من المؤمنين لم يجمع الله بينه وبين
اليهود في النار أبدا ومن مات يوم الأحد من المؤمنين لم يجمع الله تعالى بينه وبين النصارى في النار أبدا ومن مات يوم الاثنين
من المؤمنين لم يجمع الله تعالى بينه وبين أعدائنا من بني أمية في النار أبدا ومن مات يوم الثلاثاء من المؤمنين حشره الله
تعالى معنا في الرفيق الأعلى ومن مات يوم الأربعاء من المؤمنين وقاه الله تعالى نحس يوم القيمة وأسعده بمجاورته و
أحله دار المقامة من فضله لا يمسه فيها نصب ولا يمسه فيها لغوب ثم قال عليه السلام المؤمن على أي حال مات وفي أي يوم وساعة قبض
فهو صديق شهيد ولقد سمعت حبيبي رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لو أن المؤمن خرج من الدنيا وعليه مثل ذنوب أهل الأرض
لكان الموت كفارة لتلك الذنوب ثم قال عليه السلام من قال لا إله إلا الله بإخلاص فهو بريء من الشرك ومن خرج من الدنيا

لا يزول به العبد شيئا دخل الجنة ثم تلا هذه الآية ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء من
ومحبيك يا علي قال امير المؤمنين عليه السلام فقلت يا رسول الله عليك هذا لشيعتي قال اي وربي
وانهم ليخرجون يوم القيمة من قبورهم وهم يقولون لا اله الا الله محمد رسول الله علي بن ابي طالب
فيؤتون بحلل خضر من الجنة واكاليل من الجنة ونجائب من الجنة ونجائب من الجنة فيلبس كل واحد
حلة خضراء ويوضع على راسه تاج الملك واكليل الكرامة ثم يركبون النجائب فتطير بهم الى الجنة لا
الفزع الاكبر وتتلقاهم الملائكة هذا يومكم الذي كنتم توعدون وسئل الصادق عليه السلام ما حق
الخلق قال الله لمن حاجتك ونظيف كلامك وتلقى اخاك ببشر حسن وسل عليهم ما حقا السماء
من مالك الحق الذي اوجب الله تعالى عليك فتضعه في موضعه و روى يعقوب بن يزيد
بن نصر المنتجع من الحسين بن ابي حمزة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ابقوا وانفقوا
واعلم ان من لم ينفق في طاعة الله عز وجل ومن لم يمش في حاجة ولي الله ابتلى بان يمشي في حاجة
عز وجل و روى احمد بن ابا عمرو بن سعيد عن عبد الله بن ميمون عن الصادق جعفر بن محمد
عليهما السلام قال قال الفضل بن عباس اهدى الى رسول الله صلى الله عليه وآله بغلة اهداها له كسرى
فركبها النبي صلى الله عليه وآله من شعر ثم اردفني خلفه ثم قال لي يا غلام احفظ الله يحفظك احفظ
امامك تعرف الى الله تعالى في الرخاء يعرفك في الشدة اذا سئلت فاسئل الله واذا استعنت فاستعن
فقد مضى القلم بما هو كائن فلو جهد الناس ان ينفعوك بامر لم يكتبه الله لك لم يقدروا عليه ولو
ان يضروك بامر يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه فان استطعت ان تعمل بالصبر مع اليقين فافعل
فاصبر فان في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا واعلم ان النصر مع الصبر وان الفرج مع الكرب وان
ان مع العسر يسرا و روى محمد بن علي الكوفي عن اسمعيل بن مهران عن [illegible] عن جابر بن
جابر بن عبد الله الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا وقع الولد في بطن امه
وجهه قبل ظهر امه ان كان ذكرا وان كانت انثى صار وجهها قبل بطن امها يداه على وجنتيه
على ركبتيه كهيئة الحزين المهموم كالمصرور منوط بمعاء من سرته الى سرة امه فبتلك السرة يغتذي
امه وشرابها الى الوقت المقدر لولادته فيبعث الله تعالى ملكا فيكتب على جبهته شقي او سعيد
او كافر او مؤمن او غني او فقير ويكتب اجله ورزقه وخلقه وصحته فاذا انقطع الرزق المقدر له من
زجره فانقلب فزعا من الزجرة وصار راسه قبل المخرج فاذا وقع الى الارض دفع الى هول عظيم
الهواء اصابته ريح او مشقة او شدة يجد لذلك من الالم ما يجده المسلوخ عن جلده يجوع فلا

الله تبارك

على الاستطعام ويعطش فلا يقدر على الاستسقاء ويوجع فلا يقدر على الاستغاثة فيوكل تعالى
بالشفقة عليه والمحبة له امه فتقيه الحر والبرد بنفسها وتكاد تفديه بروحها وتصير من التعطف عليه
بحال لا تبالي ان تجوع اذا شبع وتعطش اذا روى وتعرى اذا كسى وجعل الله تعالى رزقه في ثديي امه في احديهما طعامه
وفي الاخرى شرابه اذا رضع اتاه ما يضعه في كل يوم بما قدر له فيه من الرزق فاذا ادرك فهمه الاهل والمال والشره والحرص
ثم هو مع ذلك يعرض الافات والعاهات والبليات من كل وجه والملائكة تهديه وترشده والشياطين تضله وتغويه فهو هالك الا ان
ينجيه الله وقد ذكر الله تعالى ذكره في نسبة الانسان في محكم كتابه فقال عز وجل ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة
في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم انشاناه خلقا آخر فتبارك
الله احسن الخالقين ثم انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم يوم القيمة تبعثون قال جابر بن عبد الله الانصاري فقلت يا رسول الله هذه
حالنا فكيف حالك وحال الاوصياء بعدك في الولادة فسكت رسول الله صلى الله عليه وآله مليا ثم قال يا جابر لقد سئلت عن امر جسيم لا يحتمله
الا ذو حظ عظيم ان الانبياء والاوصياء مخلوقون من نور عظمة الله جل ثناؤه يودع الله انوارهم اصلابا طيبة وارحاما طاهرة يحفظها بملائكته
ويربيها بحكمته ويغذوها بعلمه فامرهم يجل عن ان يوصف واحوالهم تدق عن ان تعلم لانهم نجوم الله في ارضه واعلامه في بريته
وخلفاؤه على عباده وانواره في بلاده وحججه على خلقه يا جابر هذا من مكنون العلم ومخزونه فاكتمه الا من اهله و روى المفضل بن عمر
الجعفي عن جابر بن يزيد الجعفي قال سمعت علي بن الحسين عليه السلام يقول لنا اهل البيت الشرب ولا نأكل ولا نشرب على الحديث
من شيعتنا تطيبوا ولا يبتني بيتنا و روى حماد بن عثمان عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال في حكمة آل داود ينبغي للعاقل ان يكون مقبلا على
شانه حافظا للسانه عارفا باهل زمانه و روى صفوان بن يحيى ومحمد بن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال الصنيعة
شيعة الافضل لا تصلح الا عند ذي حسب او دين والصلوة قربان كل تقي والحج جهاد كل ضعيف ولكل شيء زكوة وزكوة البدن الصيام وجهاد المراة حسن التبعل
استنزلوا الرزق بالصدقة من ايقن بالخلف جاد بالعطية ان الله تعالى ينزل المعونة على قدر المؤنة فتحصنوا اموالكم بالزكوة التقدير نصف
العيش ما عال امرء اقتصد قلة العيال احد اليسارين التدبير قبل العمل يؤمنك من الندم والتودد نصف العقل الهم نصف الهرم من ابتلي
نزل الصبر على قدر المصيبة فمن ضرب يده على فخذه عند مصيبته حبط اجره الحزن والديه فقد عقهما و قال الصادق
فيم بيكم الهدى وكم ما فيكم بينكم ارزاقكم و روى ابو جميلة المفضل بن صالح عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين قال هبط
جبرئيل على آدم فقال يا آدم اني امرت ان اخيرك واحدة من ثلث فاخترها ودع اثنتين فقال له آدم وما الثلث فقال العقل والحياء
والدين فقال آدم فاني قد اخترت العقل فقال جبرئيل للحياء والدين انصرفا ودعاه فقالا يا جبرئيل انا امرنا ان نكون مع العقل
حيث كان فقال فشانكما وعرج و روى احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن اسمعيل عن عبد الله بن الوليد عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال اربع
يذهبن ضياعا مودة تمنحها من لا وفاء له ومعروف يصنع عند من لا يشكر وعلم يعلم من لا يستمع له وسر تودعه من لا حصانة
له وقال الصادق ان الله تعالى يقول ما تتهموني فاذا اعطيتهم ما سألوا لم يخرجوا حقي منه سلط الله عليهم نقمة من الله

فأتلف ذلك فيهما ثم مات وتركها وقال الصادق عليه السلام من لم يبال ما قال وما قيل فيه فهو شرك شيطان ومن لم يبال أن يراه الناس مسيئا فهو شرك
شيطان ومن اغتاب أخاه المؤمن من غير ترة بينهما فهو شرك شيطان ومن شغف بمحبة الحرام وشهوة الزنا فهو شرك شيطان ثم قال عليه السلام
إن لولد الزنا علامات أحدها بغضنا أهل البيت عليهم السلام وثانيها أنه يحن إلى الحرام الذي خلق منه وثالثها الاستخفاف بالدين ورابعها سوء المحضر للناس
ولا يسيء محضر إخوانه إلا من ولد على غير فراش أبيه أو من حملت به أمه في حيضها وقال أمير المؤمنين عليه السلام من رضي من الدنيا بما يجزيه كان أيسر
ما فيها يكفيه ومن لم يرض من الدنيا بما يجزيه لم يكن شيء منها يكفيه وروي عن إسحاق بن عمار عن الصادق عليه السلام أنه قال إن الصيحة
السماء على هذه المؤنة وروي عن الحسن بن علي بن فضال عن ابن بكير قال الصادق عليه السلام إن الله تبارك وتعالى يقول لو أن لابن آدم واديين
ذهبا وفضة لابتغى إليهما ثالثا يا ابن آدم إنما بطنك بحر من البحور وواد من الأودية لا يملؤه شيء إلا التراب وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
المؤمن خوف وقال الكفر وأكل الهوى ... وروي عن أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي قال حدثنا علي بن الحسن
بن فضال عن أبيه عن أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام قال للإمام علامات يكون أعلم الناس وأحكم الناس وأتقى الناس وأحلم الناس وأشجع
الناس وأسخى الناس وأعبد الناس ويولد مختونا ويكون مطهرا ويرى من خلفه كما يرى من بين يديه ولا يكون له ظل وإذا وقع
إلى الأرض من بطن أمه وقع على راحتيه رافعا صوته بالشهادتين ولا يحتلم وتنام عينه ولا ينام قلبه ويكون محدثا ويستوي عليه
درع رسول الله صلى الله عليه وآله ولا يرى له بول ولا غائط لأن الله تعالى قد وكل الأرض بابتلاع ما يخرج منه ويكون رائحته أطيب من رائحة المسك
ويكون أولى بالناس منهم بأنفسهم وأشفق عليهم من آبائهم وأمهاتهم ويكون أشد الناس تواضعا لله عز وجل ويكون آخذ الناس
بما يأمر به وأكف الناس عما ينهى عنه ويكون دعاؤه مستجابا حتى أنه لو دعا على صخرة لانشقت بنصفين ويكون عنده سلاح رسول الله
وسيفه ذو الفقار ويكون عنده صحيفة يكون فيها أسماء شيعتهم إلى يوم القيامة وصحيفة فيها أسماء أعدائهم إلى يوم القيامة ويكون عنده الجامعة
وهي صحيفة طولها سبعون ذراعا فيها جميع ما يحتاج إليه ولد آدم ويكون عنده الجفر الأكبر والأصغر إهاب ماعز وإهاب كبش فيهما
جميع العلوم حتى أرش الخدش وحتى الجلدة ونصف الجلدة وثلث الجلدة ويكون عنده مصحف فاطمة عليها السلام وروي عن عبد الواحد
بن محمد بن عبدوس النيسابوري قال حدثنا علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان قال سمعت الرضا عليه السلام يقول لما حمل رأس الحسين عليه السلام إلى
الشام أمر يزيد لعنه الله فوضع ونصب عليه مائدة فأقبل هو وأصحابه يأكلون ويشربون الفقاع فلما فرغوا أمر بالرأس فوضع في
طست تحت سريره وبسط عليه رقعة الشطرنج وجلس يزيد لعنه الله يلعب بالشطرنج ويذكر الحسين بن علي عليهما السلام وأباه وجده
ويستهزئ بذكرهم فمتى قمر صاحبه تناول الفقاع فشربه ثلاث مرات ثم صب فضلته على ما يلي الطست من الأرض فمن كان من شيعتنا فليتورع عن
شرب الفقاع واللعب بالشطرنج ومن نظر إلى الفقاع أو إلى الشطرنج فليذكر الحسين عليه السلام وليلعن يزيد وآل زياد يمحو الله عز وجل
بذلك ذنوبه ولو كانت بعدد النجوم وقال الرضا عليه السلام من أصبح معافى في جسده مخلى في سربه عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا وقال
جبلت القلوب على حب من أحسن إليها وبغض من أساء إليها وروى سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة قال قال أمير المؤمنين عليه السلام في بعض خطبه
أيها الناس اسمعوا قولي واعقلوه عني فإن الفراق قريب أنا إمام البرية ووصي خير الخليقة وزوج سيدة نساء هذه الأمة وأبو العترة الطاهرة

الترة العداوة

علي

جعفر بن محمد

والأئمة الهادية أنا أخو رسول الله ووصيه ووليه ووزيره وصاحبه وصفيه وحبيبه وخليله أنا أمير المؤمنين وقائد الغر المحجلين
وسيد الوصيين حربي حرب الله وسلمي سلم الله وطاعتي طاعة الله وشيعتي أولياء الله وأنصاري أنصار الله والذي خلقني
ولم أك شيئا لقد علم المستحفظون من أصحاب محمد أن الناكثين والقاسطين والمارقين ملعونون على لسان النبي
الأمي وقد خاب من افترى وقال أمير المؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اللهم ارحم خلفائي قيل يا رسول الله
ومن خلفاؤك قال الذين يأتون من بعدي ويروون حديثي وسنتي وروي عن المعلى بن محمد البصري عن جعفر بن سليمان
عن عبد الله بن الحكم عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وآله إن عليا إمام أمتي ووصيي وخليفتي
وزوجته فاطمة سيدة نساء العالمين ابنتي والحسن والحسين عليهما السلام سيدا شباب أهل الجنة ولداي من والاهم فقد والاني
ومن عاداهم فقد عاداني ومن ناواهم فقد ناواني ومن جفاهم فقد جفاني ومن برهم فقد برني
وصل الله من وصلهم وقطع الله من قطعهم ونصر من أعانهم وخذل من خذلهم اللهم من كان له من أنبيائك
ورسلك ثقل وأهل بيت فعلي وفاطمة والحسن والحسين ثقلي وأهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا

وولايتي ولاية الله

تم كتاب من لا يحضره الفقيه تأليف الشيخ السعيد الفقيه الصدوق الحبر في
لسان الخلف الصالح القائم صلوات الله عليه وعلى آبائه الطاهرين أبو جعفر محمد
بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي رضي الله عنه وجعل الجنة مأواه بمحمد وآله
الطاهرين على يد أقل الناس وأفقرهم إلى رحمة
الله الملك الغني ابن محمد ... هاشم الخراساني
في سلخ رجب المرجب من سنة ست وستين وألف

كتابخانه مجلس شوراى ملى

قسم حساب ابجد زبان [illegible]

[illegible]

ب ج د ه و ز ح ط ی

[illegible]

ط ح ع ط ق

و و لو و ر م ب

[illegible]